


(٩٦٥)

# النزاهة

## آثار وأنواع وأخبار وأشعار

## من كتب التراث

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٤هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

WWW.NSOOOS.COM

\

"٩٥١ – أخبركم أبو عمر بن حيويه قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: حدثنا حجاج بن محمد قال: حدثنا المسعودي، عن عون بن عبد الله، أنه كان يقول لابنه: " يا بني، كن ممن نأيه عمن نأى عنه يقين ونزاهة، ودنوه ممن دنا منه لين ورحمة، ليس نأيه بكبر، ولا عظمة، ولا دنوه بخدع، ولا خلابة، يقتدي بمن قبله، فهو إمام لمن بعده، ولا يعجل فيما رابه، ويعفو إذا تبين له، يغمض في الذي له، ويزيد في الحق الذي عليه، لا يعزب حلمه، ولا يحضر جهله، الخير منه مأمول، والشر منه مأمون، إن زكي خاف مما يقولون، واستغفر لما لا يعلمون، لا يغره ثناء من جهله، ولا ينسى إحصاء من علمه، يقول: ربي أعلم بي من نفسي، وأنا أعلم بي من غيري، فهو يستبطئ نفسه في العمل، ويأتي ما أتى من الأعمال الصالحة على وجل، إن عصته نفسه فيما كرهت لم يطعها فيما أحبته، يبيت وهو يذكر، ويصبح وهمته أن يشكر، يبيت حذرا، ويصبح فرحا، حذرا لما حذر من الغفلة، فرحا لما أصاب من الفضل والرحمة، لا يحدث أمانته الأصدقاء، ولا يكتم شهادته الأعداء، ولا يعمل بشيء من الخير رياء، ولا يدع شيئا منه حياء، إن كان في الذاكرين لم يكتب من الغافلين، وإن كان في الغافلين كتب في الذاكرين؛ لأنه يذكر حين لا يذكرون، ولا يغفل حين يذكرون، زهادته فيما ينفد، ورغبته فيما يخلد، فيصمت ليسلم، ويخلو ليغنم، وينطق ليفهم، ويخالط ليعلم، ولا ينصب للخير وهو يسهو، ولا يستمع له وهو يلغو، مجالس الذكر مع الفقراء أحب إليه من مجالس اللغو مع الأغنياء، ولا تكن -[٣٣٤]- يا بني، ممن يعجب باليقين من نفسه فيما ذهب، وينسى اليقين فيما رجا وطلب، يقول فيما ذهب: لو قدر شيء كان، ويقول فيما بقي: ابتغ أيها الإنسان شاخصا غير مطمئن، لا يثق من الرزق بما قد تضمن له، تغلبه نفسه على ما يظن، ولا يغلبها على ما يستيقن، يتمنى المغفرة، ويعمل في المعصية، كان في أول عمره في غفلة وغرة، ثم أبقي، وأقيل العثرة، فإذا هو في آخره كسل ذو فترة، طال عليه الأمل ففتر، وطال عليه الأمد فاغتر، وأعذر إليه فيما عمر، وليس فيما عمر بمعذر، عمر فيما يتذكر فيه من تذكر، وهو من الذنب والنعمة موقر، إن أعطي لم يشكر، وإن منع قال: لم لم يقدر، أساء العبد واستكبر، الله أحق أن يشكر، وهو أحق أن لا يعذر، يتكلف ما لم يؤمر، ويضيع ما هو أكبر، يسأل الكثير، وينفق اليسير، فأعطي ما يكفي، ومنع ما يلهي، فليس يرى شيئا يغني، إلا غناء يطغي، يعجز عن شكر ما أعطي، ويبتغي الزيادة فيما بقي، يستبطئ نفسه في شكر ما أوتي، وينسى ما عليه من الشكر فيما وقي، ينهى ولا ينتهي، ويأمر بما لا يأتي، يهلك في بغضه، ولا يقصد في حبه، يغره من نفسه حبه ما ليس عنده، ويبغض على ما عنده مثله،

يحب الصالحين ولا يعمل -[٣٣٥]- عملهم، ويبغض المسيئين وهو أحدهم . يرجو الأجر في بغضه على ظنه، ولا يخشى المقت في اليقين من نفسه، لا يقدر من الدنيا على ما يهوى، ولا يقبل من الآخرة ما يبقى، إن عوفي حسب أنه قد تاب، وإن ابتلي عاد، إن عرضت له شهوة قال: يكفيك العمل فوقع، وإن عرض له العمل كسل ففتر، وقال: يكفيك الورع، لا يذهبه مخافته الكسل، ولا تبعثه رغبته على العمل، مرض وهو لا يخشى أن يمرض، ثم يؤخر وهو يخشى أن يقبر، ثم لا يسعى فيما له خلق، يزعم إنما تكفل له به الرزق، يشغل عما فرغ له من العمل، يخشى الخلق في ربه، ولا يخشى الرب في خلقه، يعوذ بالله ممن هو فوقه، ولا يريد أن يعيذ بالله ممن هو تحته، يخشى الموت ولا يرجو الفوت، ثم يأمن ما يخشى، وقد أيقن به، ولا يأيس مما يرجو، وقد أوئس منه، يرجو نفع علم لا يعمل به، ويأمن ضر جهل قد أيقن به، يضجر ممن تحته من الخلق، وينسى ما عليه فيه من الحق، إن ذكر اليقين قال: ما هكذا كان من كان قبلكم، فإن قيل: أفلا تعمل مثل عملهم؟ قال: من يستطيع أن يكون مثلهم، كأن النقص لم يصبه معهم، يخاف على غيره بأدنى من ذنبه، ويرجو لنفسه ما ييسر من عمله، تبصره العورة من غيره ويغفلها من نفسه، ويلين ليحسب أن عنده أمانة وهو يرصد الخيانة، يستعجل بالسيئة وهو في الحسنة -[٣٣٦]-، خفف عليه الشعر، وثقل عليه الذكر، واللغو مع الأغنياء أحب إليه من الذكر مع الفقراء، يعجل النوم، ويؤخر الصوم، فلا يبيت قائما، ولا يصبح صائما، يصبح وهمه التصبح من النوم، ولم يسهر، ويمسي وهمه العشاء وهو مفطر، إن صلى اعترض، وإن ركع ربض، وإن سجد نقر، وإن جلس شغر، وإن سأل ألحف، وإن سئل سوف، وإن حدث حلف، وإن حلف حنث، وإن وعظ كلح، وإن مدح فرج، طلبه شر، وتركه وزر، ليس له في نفسه عن عيب الناس شغل، وليس لها في الإحسان فضل، يميل لها، ويحب لها منهم العدل، يرى له في العدل سعة، ويرى عليه فيه منقصة، أهل الخيانة له بطانة، و أهل الأمانة له علاوة، ثم يعجب من أن يفشو سره، ولا يشعر من أين جاء ضره، إن أسلم لم يسمع، وإن أسمع لم يرجع، ينظر نظر الحسود، ويعرض إعراض الحقود، ويسخر بالمقبل، ويأكل المدبر، ويرضي الشاهد، ويسخط الغائب، ويرضي الشاهد بما ليس فيه، ويسخط الغائب بما لا يعلم فيه، من اشتهى زكى، ومن كره قفا، جرى على الخيانة، وبرئ من الأمانة، من أحب كذب، ومن أبغض خلب، يضحك من غير عجب، ويمشي إلى غير الأرب، لا ينجو منه من جانب، ولا يسلم منه من صاحب، إن حدثته ملك، وإن حدثك غمك، وإن سؤته سرك، وإن سررته ضرك، وإن -[٣٣٧]- فارقك أكلك، وإن باطنته فجعك، وإن باعدته بهتك، وإن وافقته حسدك، وإن خالفته مقتك، يحسد أن يفضل، ويزهد أن يفضل، يحسد من فضله، ويزهد أن يعمل عمله، ويعجز عن

مكافأة من أحسن إليه، ويفرط فيمن بغى عليه، له الفضل في الشر، وعليه الفضل في الأجر، فيصبح صاحبه في أجر، ويصبح منه في وزر، إن أفيض في الخير كزم يعني سكت، وضعف، واستسلم، وقال: الصمت حلم، فهذا ما ليس له به علم، وإن أفيض في الشر قال: يحسب بك غي، فتكلم فجمع بين الأروى والنعام، وبين الخال والعم والأم، قال: ولاءم ما يتلاءم له، لا ينصت فيسلم، ولا يتكلم بما لا يعلم، يخاف زعم أن يتهم، ونهمته إذا تكلم، يغلب لسانه قلبه، ولا يضبط قلبه قوله، يتعلم المراء، ويتفقه للرياء، ويكن الكبرياء، فيظهر منه ما أخفى، ولا يخفى منه ما أبدى، يبادر ما يفنى، ويواكل ما يبقى، يبادر الدنيا، ويواكل التقوى ". (١)

"وكان مجلسه منزها عن غيبة الناس، وكان رضي الله عنه على طريقة السلف، وكنا ننتظره يوم الجمعة ليأتي من داره بنهر القلائين إلى جامع المنصور، فلا يأتي على قنطرة باب البصرة، وإنما يمر على القنطرة العتيقة، فسألته عن سبب هذا، فقال: كانت تلك دار ابن معروف القاضي، فلما قبض عليه، بنيت قنطرة) (١) .

وقال أيضا: (وكانت فيه خلة أخرى عجيبة: لا يغتاب أحدا، ولا يغتاب عنده. وكان صبورا على القراءة عليه، يقعد طول النهار لمن يطلب العلم. وكان سهلا في إعارة الأجزاء لا يتوقف. ولم يكن يأخذ أجرا على العلم، ويعيب من يفعل ذلك، ويقول: علم مجانا كما علمت مجانا) (٢) .

وقال ابن النجار: (سمع وقرأ وكتب الكثير، وحصل العالي والنازل، ولم يزل يسمع ويفيد الناس إلى آخر عمره. وحدث بأكثر مروياته، وكتب عنه الكبار، ورووا عنه. وكان موصوفا بالحفظ والمعرفة، وحسن الطريقة والديانة، والعفة والنزاهة، والثقة والصدق والأمانة) (٣) .

وقال ابن ناصر: (كان عبد الوهاب الأنماطي بقية الشيوخ، سمع الكثير، وحدث، وكان يفهم، وكان صحيح السماع بعد، مضى مستورا ولم يتزوج) (٤) .

وقال أبو سعد ابن السمعاني: (عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي

---

(١) صفة الصفوة (٢ / ٤٩٨ - ٤٩٩) .

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (١ / ٢٠٣) .

---

(١) الزهد والرقائق لابن المبارك والزهد لنعيم بن حماد ابن المبارك ٣٣٣/١

(٣) ذيل تاريخ بغداد (١ / ٣٨٠) .
(٤) المرجع السابق (١ / ٣٨٣ - ٣٨٤) ...." (١)
"حدثنا

٣٥٤١٣ - حسين بن علي، عن مسعر قال: أعطاني زيد العمي كتابا فيه أن رجلا أوصى ابنه ، قال: يا بني ، كن من نأية ممن نأى عنه يقين ونزاهة ، ودنوة ممن دنا منه لين ورحمة ، ليس نأيه كبرا ولا عظمة ، وليس دنوه خدعا ولا خيانة ، لا يعجل فيما رابه ويعفو عما تلين له ، لا يغره ثناء من جهله ، ولا ينسى إحصاء ما قد عمله ، إن ذكر خاف مما يقولون ، واستغفر مما لا يعلمون ، يقول ربي أعلم بي من نفسي ، وأنا أعلم بنفسي من غيري ، يسأل ليعلم ، وينطق ليغنم ، ويصمت ليسلم ، ويخالط ليفهم ، إن كان في الغافلين كتب من الذاكرين لم يكتب من الغافلين لأنه يذكر إذا غفلوا ، ولا ينسى إذا ذكروا ، قال حسين: وزاد فيه ابن عيينة: يمزج العلم بحلم زهادته فيما يفنى كرغبته فيما يبقى." (٢)

"٢٦٦١ - حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود، وأفهمني بعضه أحمد، حدثنا فليح بن سليمان، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله منه، قال الزهري: وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم أوعى من بعض، وأثبت له اقتصاصا، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدق بعضا زعموا أن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمها، خرج بها معه، فأقرع بيننا في غزاة غزاها، فخرج سهمي، فخرجت معه بعد ما أنزل الحجاب، فأنا أحمل في هودج، وأنزل فيه، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك -[١٧٤]- ، وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل، فقمت حين آذنوا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني أقبلت إلى الرحل، فلمست صدري، فإذا عقد لي من جزع أظفار قد انقطع، فرجعت، فالتمست عقدي، فحبسني ابتغاؤه، فأقبل الذين يرحلون لي، فاحتملوا هودجي، فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم، وإنما يأكلن

(١) التفسير من سنن سعيد بن منصور - محققا سعيد بن منصور المقدمة/١٥٣
(٢) مصنف ابن أبي شيبة أبو بكر بن أبي شيبة ٧/٢١٠

العلقة من الطعام، فلم يستنكر القوم حين رفعوه ثقل الهودج، فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش، فجئت منزلهم وليس فيه أحد، فأممت منزلي الذي كنت به، فظننت أنهم سيفقدونني، فيرجعون إلي، فبينا أنا جالسة غلبتني عيناي، فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم، فأتاني وكان يراني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين أناخ راحلته فوطئ يدها، فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة، فهلك من هلك، وكان الذي تولى الإفك عبد الله بن أبي ابن سلول، فقدمنا المدينة، فاشتكيت بها شهرا والناس يفيضون من قول أصحاب الإفك، ويريبني في وجعي، أني لا أرى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أمرض، إنما يدخل فيسلم، ثم يقول: «كيف تيكم»، لا أشعر بشيء من ذلك حتى نقهت، فخرجت أنا وأم مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج إلا ليلا إلى ليل، وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا، وأمرنا أمر العرب الأول في البرية أو في التنزه، فأقبلت أنا وأم مسطح بنت أبي رهم نمشي، فعثرت في مرطها، فقالت: تعس مسطح، فقلت لها: بئس ما قلت، أتسبين رجلا شهد بدرا، فقالت: يا هنتاه، ألم تسمعي ما قالوا؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك، فازددت مرضا على مرضي، فلما رجعت إلى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلم فقال: «كيف تيكم»، فقلت: ائذن لي إلى أبوي، قالت: وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما، فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيت أبوي فقلت لأمي: ما يتحدث به الناس؟ فقالت: يا بنية هوني على نفسك الشأن، فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر، إلا أكثرن عليها، فقلت: سبحان الله، ولقد يتحدث -[١٧٥]- الناس بهذا، قالت: فبت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم، ثم أصبحت، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب، وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي، يستشيرهما في فراق أهله، فأما أسامة، فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم، فقال أسامة: أهلك يا رسول الله، ولا نعلم والله إلا خيرا، وأما علي بن أبي طالب فقال: يا رسول الله، لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وسل الجارية تصدقك، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة، فقال: «يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يريبك؟»، فقالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق، إن رأيت منها أمرا أغمصه عليها قط، أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن العجين، فتأتي الداجن فتأكله، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه، فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، فوالله ما علمت على

أهلي إلا خيرا، وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي»، فقام سعد بن معاذ، فقال: يا رسول الله، أنا والله أعذرك منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا، ففعلنا فيه أمرك، فقام سعد بن عبادة – وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية – فقال: كذبت لعمر الله، لا تقتله، ولا تقدر على ذلك، فقام أسيد بن حضير فقال: كذبت لعمر الله، والله لنقتلنه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فثار الحيان الأوس، والخزرج حتى هموا، ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فنزل، فخفضهم حتى سكتوا، وسكت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم، فأصبح عندي أبواي، وقد بكيت ليلتين ويوما حتى أظن أن البكاء فالق كبدي، قالت: فبينا هما جالسان عندي، وأنا أبكي، إذ استأذنت امرأة من الأنصار، فأذنت لها، فجلست تبكي معي، فبينا نحن كذلك إذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل في ما قيل قبلها، وقد مكث شهرا لا يوحى إليه في شأني شيء، قالت: فتشهد ثم قال: «يا عائشة، فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه، ثم تاب تاب الله عليه»، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته، قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة، وقلت لأبي: أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت لأمي: أجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم -[١٧٦]- فيما قال، قالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: وأنا جارية حديثة السن، لا أقرأ كثيرا من القرآن، فقلت: إني والله لقد علمت أنكم سمعتم ما يتحدث به الناس، ووقر في أنفسكم وصدقتم به، ولئن قلت لكم إني بريئة، والله يعلم إني لبريئة لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر، والله يعلم أني بريئة لتصدقني، والله ما أجد لي ولكم مثلا، إلا أبا يوسف إذ قال: ﴿فصبر جميل، والله المستعان على ما تصفون﴾ [يوسف: ١٨]، ثم تحولت على فراشي وأنا أرجو أن يبرئني الله، ولكن والله ما ظننت أن ينزل في شأني وحيا، ولأنا أحقر في نفسي من أن يتكلم بالقرآن في أمري، ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله، فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت، حتى أنزل عليه الوحي، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء، حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات، فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها، أن قال لي: «يا عائشة احمدي الله، فقد برأك الله»، فقالت لي أمي: قومي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: لا والله، لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، فأنزل الله تعالى: ﴿إن الذين جاءوا بالإفك

عصبة منكم﴾ الآيات، فلما أنزل الله هذا في براءتي، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه: والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد ما قال لعائشة، فأنزل الله تعالى: ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا﴾ إلى قوله ﴿غفور رحيم﴾ [البقرة: ١٧٣] فقال أبو بكر: بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح الذي كان يجري عليه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن أمري، فقال: «يا زينب، ما علمت ما رأيت»، فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت عليها إلا خيرا، قالت: وهي التي كانت تساميني، فعصمها الله بالورع قال: وحدثنا فليح، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، وعبد الله بن الزبير مثله، قال: وحدثنا فليح، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، ويحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مثله

________ W2518 (٩٤٢/٢) -[ ش (طائفة) قطعة. (أوعى) أحفظ وأحسن إيرادا وسردا للحديث. (اقتصاصا) حفظا وتتبعا لأجزائه. (زعموا) قالوا والزعم قد يراد به القول المحقق الصريح وقد يراد به غير ذلك. (أنزل الحجاب) أنزلت الآيات التي تفرض الحجاب على زوجات النبي صلى الله عليه وسلم وعلى النساء المؤمنات. (قفل) رجع. (آذن) أعلم. (جاوزت الجيش) خرجت من معسكرهم وابتعدت. (شأني) حاجتي التي خرجت من أجلها. (عقد) ما يوضع في العنق من الحلي والزينة. (جزع أظفار) خرز في سواده بياض كالعروق نسبة إلى بلدة باليمن يؤتى به منها. (فالتمست) طلبت. (فحبسني ابتغاؤه) أخرني طلبه والبحث عنه. (لم يغشهن اللحم) لم يغط جسمهن أي لم يكن سمينات. (العلقة) القليل من الطعام الذي يسد الجوع. (فلم يستنكر القوم) لم يشعروا بخفة الوزن ولم يختلف عليهم وجودها فيه وعدمه. (استمر) ذهب ومضى. (فأممت منزلي) قصدت مكاني الذي كنت فيه. (باسترجاعه) بقوله ﴿إنا لله وإنا إليه لراجعون﴾. (فوطئ يدها) وضع قدمه على يد الراحلة ليسهل الركوب عليها. (معرسين) من التعريس وهو النزول ويغلب على النزول في آخر الليل. (نحر الظهيرة) النحر أعلى الصدر أو أوله ونحر كل شيء أوله أو أعلاه والمراد بنحر الظهيرة وقت اشتداد الحر وبلوغ الشمس منتهاها في الارتفاع. (فهلك من هلك) تسبب بالهلاك لنفسه وبالحديث في شأني. (تولى الإفك) تصدى له وتصدر الحديث عنه والإفك البهتان والكذب والمراد افتراؤهم على أم المؤمنين رضي الله عنها الوقوع في الفاحشة. (فاشتكيت) مرضت. (يفيضون) يشيعون من الإفاضة وهي التوسعة والتكثير. (يريبني) يشككني ويوهمني حصول أمر. (تيكم) إشارة للمؤنث. (بشيء من ذلك) الذي يقوله أهل الإفك. (نقهت) برئت من مرضي ولم يرجع لي كمال الصحة. (المناصع) مواضع خارج المدينة كانوا يخرجون إليها لقضاء حاجتهم. (متبرزنا) الموضع الذي نتبرز فيه من البراز وهو

اسم لما يخرج من الإنسان من فضلات وقد يطلق على الموضع الذي يتبرز فيه. (الكنف) جمع كنيف وهو الساتر سمي به المكان المتخذ لقضاء الحاجة لأن قاضي الحاجة يستتر به. (البرية) الصحراء خارج المدينة. (التنزه) طلب النزاهة أي البعد عن البيوت لإلقاء الفضلات. (مرطها) كساء من صوف أو غيره يلتحف به أو يؤتزر. (يا هنتاه) يا هذه نداء للبعيد خاطبتها بذلك لبعدها عما يخوض فيه الناس. (إلى أبوي) أن آتي أبوي. (أستيقن الخبر) أحصل على حقيقته. (وضيئة) جميلة حسنة من الوضاءة وهي الحسن. (ضرائر) جمع ضرة وهي من كانت تشاركها في زوجها أخرى أو زوجات سميت بذلك لأنها تتضرر بغيرها بالغيرة والقسم ونحو ذلك. (أكثرن عليها) القول في عيبها ونقصها. (يرقأ) يتقطع. (لا أكتحل بنوم) استعارة لعدم النوم من كثرة الهم والحزن. (استلبث الوحي) أبطأ

نزوله وتأخر. (الود) الثقة بهم والمحبة لهم وحسن الصلة. (قبل ذلك) قبل أن يقول ما قاله الآن ولا تعني نفي الصلاح عنه بعده وإنما تعني أنه لم يسبق منه موقف يتعلق بالحمية لقومه. (احتملته الحمية) أغضبه التعصب لقومه وحمله على الجهالة. (هموا) تناهضوا للنزاع وقصدوا المحاربة. (فخفضهم) تلطف بهم حتى سكتوا. (فالق) من فلق إذا شق. (ألممت) فعلت ذنبا ليس من عادتك من الإلمام وهو النزول النادر غير المتكرر. (قلص) انقبض وارتفع. (وقر) ثبت واستقر. (ما تصفون) ما تذكرون عني مما يعلم الله تعالى براءتي عنه. / يوسف ١٨ /. (ما رام مجلسه) ما فارقه ولا قام منه. (البرحاء) العرق الشديد من البرح وهو شدة الحر أو الكرب أو غير ذلك من الشدائد. (ليتحدر) ينزل ويقطر. (الجمان) الؤلؤ واحده جمانة. (سري) كشف وأزيل. (عصبة) جماعة من العشرة إلى الأربعين. (الآيات) النور ١١ - ٢٠. (يأتل) يحلف. (أولو الفضل) أصحاب الإحسان والصدقة. (السعة) البحبوحة في العيش والمال. / النور ٢٢ /. (تساميني) تضاهيني بجمالها ومكانتها عند النبي صلى الله عليه وسلم من السمو وهو العلو والارتفاع. (فعصمها) حفظها ومنعها من الخوض في الباطل. (الورع) شدة المحافظة على الدين]
[ر ٢٤٥٣]." (١)

"٥٦ - (٢٧٧٠) حدثنا حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد - قال ابن رافع: حدثنا، وقال الآخران: أخبرنا - عبد الرزاق، أخبرنا معمر، - والسياق حديث معمر من رواية عبد وابن رافع - قال يونس ومعمر جميعا: عن الزهري: أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد

(١) صحيح البخاري البخاري ١٧٣/٣

الله بن عتبة بن مسعود، عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، حين قال لها أهل الإفك ما قالوا: فبرأها الله مما قالوا، وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض، وأثبت اقتصاصا، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني، وبعض حديثهم يصدق -[٢١٣٠]- بعضا، ذكروا، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج سفرا، أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه. قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزوة غزاها، فخرج فيها سهمي، فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك بعدما أنزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي، وأنزل فيه مسيرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه، وقفل، ودنونا من المدينة، آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت من شأني أقبلت إلى الرحل، فلمست صدري فإذا عقدي من جزع ظفار قد انقطع، فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه، قالت: وكانت النساء إذ ذاك خفافا، لم يهبلن ولم يغشهن اللحم، إنما يأكلن العلقة من الطعام، فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه ورفعوه، وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب، فتيممت منزلي الذي كنت فيه، وظننت أن القوم سيفقدوني فيرجعون إلي، فبينا أنا جالسة -[٢١٣١]- في منزلي غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس من وراء الجيش فادلج، فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم، فأتاني فعرفني حين رآني، وقد كان يراني قبل أن يضرب الحجاب علي، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فخمرت وجهي بجلبابي، ووالله ما يكلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، حتى أناخ راحلته، فوطئ على يدها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة، حتى أتينا الجيش، بعدما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة، فهلك من هلك في شأني، وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول، فقدمنا المدينة فاشتكيت، حين قدمنا المدينة شهرا، والناس يفيضون في قول أهل الإفك، ولا أشعر بشيء من ذلك، وهو يريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف، الذي كنت أرى منه حين أشتكي، إنما يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم، ثم يقول: «كيف تيكم؟» فذاك يريبني -[٢١٣٢]-، ولا أشعر بالشر، حتى خرجت بعدما نقهت وخرجت معي أم مسطح قبل المناصع، وهو متبرزنا، ولا نخرج إلا ليلا إلى ليل وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا، وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه، وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا، فانطلقت أنا

وأم مسطح، وهي بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف، وأمها ابنة صخر بن عامر، خالة أبي بكر الصديق، وابنها مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب، فأقبلت أنا وبنت أبي رهم قبل بيتي، حين فرغنا من شأننا، فعثرت أم مسطح في مرطها، فقالت: تعس مسطح فقلت لها: بئس ما قلت، أتسبين رجلا قد شهد بدرا، قالت: أي هنتاه أو لم تسمعي ما قال؟ قلت: وماذا قال؟ قالت: فأخبرتني بقول أهل الإفك فازددت مرضا إلى مرضي، فلما رجعت إلى بيتي، فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلم ثم قال: «كيف تيكم؟» قلت: أتأذن لي أن آتي أبوي؟ قالت: وأنا حينئذ أريد أن أتيقن الخبر من قبلهما، فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجئت أبوي فقلت لأمي: يا أمتاه ما يتحدث الناس؟ -[٢١٣٣]- فقالت: يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها، ولها ضرائر، إلا كثرن عليها، قالت قلت: سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا؟ قالت: فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم، ثم أصبحت أبكي، ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي، يستشيرهما في فراق أهله، قالت فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود، فقال: يا رسول الله هم أهلك ولا نعلم إلا خيرا، وأما علي بن أبي طالب، فقال: لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك، قالت: فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال: «أي بريرة هل رأيت من شيء يريبك من عائشة؟» قالت له بريرة: والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمرا قط أغمصه عليها، أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن فتأكله، قالت: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر، فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر: «يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغ أذاه في أهل -[٢١٣٤]- بيتي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا، ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي» فقام سعد بن معاذ الأنصاري، فقال: أنا أعذرك منه، يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، قالت: فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، وكان رجلا صالحا، ولكن اجتهلته الحمية، فقال لسعد بن معاذ: كذبت لعمر الله لا تقتله، ولا تقدر على قتله فقام أسيد بن حضير - وهو ابن عم سعد بن معاذ -، فقال لسعد بن عبادة: كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم، قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت، قالت:

وبكيت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم، ثم بكيت ليلتي المقبلة لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم وأبواي يظنان أن البكاء فالق كبدي -[٢١٣٥]-، فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي استأذنت علي امرأة من الأنصار، فأذنت لها فجلست تبكي، قالت: فبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلم، ثم جلس، قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل، وقد لبث شهرا لا يوحى إليه في شأني بشيء، قالت: فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس، ثم قال: «أما بعد يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فسيبرئك الله وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنب، ثم تاب تاب الله عليه» قالت: فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي: أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيما قال فقال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لأمي: أجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن إني والله لقد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في نفوسكم وصدقتم به، فإن قلت لكم إني بريئة والله يعلم أني بريئة لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني بريئة لتصدقونني وإني، والله ما أجد لي ولكم مثلا إلا كما قال أبو يوسف ﴿فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون﴾ [يوسف: ١٨] قالت: ثم تحولت فاضطجعت على فراشي، قالت: وأنا، والله حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله مبرئي ببراءتي، ولكن، والله ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحي يتلى، ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله عز وجل في بأمر يتلى، ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها، قالت: فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه، ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي، حتى إنه -[٢١٣٦]- ليتحدر منه مثل الجمان من العرق، في اليوم الشات، من ثقل القول الذي أنزل عليه، قالت: فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها أن قال: «أبشري يا عائشة أما الله فقد برأك» فقالت لي أمي: قومي إليه، فقلت: والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، هو الذي أنزل براءتي، قالت: فأنزل الله عز وجل: ﴿إن الذين جاءوا بالإفك عصبة﴾ منكم عشر آيات فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات براءتي، قالت: فقال أبو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى﴾ إلى قوله: ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ [النور: ٢٢]، قال

حبان بن موسى: قال عبد الله بن المبارك: هذه أرجى آية في كتاب الله، فقال أبو بكر: والله إني لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: لا أنزعها منه أبدا، قالت عائشة: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش، زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن أمري «ما علمت؟ أو ما رأيت؟» فقالت: يا رسول الله أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت إلا خيرا. قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فعصمها الله بالورع، وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها، فهلكت فيمن هلك قال الزهري: فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط وقال في حديث يونس: احتملته الحمية،

---

s [ ش (وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصا) أي أحفظ وأحسن إيرادا وسردا للحديث (آذن ليلة بالرحيل) روي بالمد وتخفيف الذال وبالقصر وتشديدها أي أعلم (عقدي من جزع ظفار) العقد نحو القلادة والجزع خرز يماني وظفار مبنية على الكسر تقول هذه ظفار ودخلت ظفار وإلى ظفار بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها وهي قرية باليمن (الرهط) هم جماعة دون العشرة (يرحلون لي) هكذا وقع في أكثر النسخ يرحلون لي باللام وفي بعض النسخ بي بالباء واللام أجود ويرحلون أي يجعلون الرحل على البعير وهو معنى قولها فرحلوه (هودجي) الهودج مركب من مراكب النساء (لم يهبلن) ضبطوه على أوجه أشهرها ضم الياء وفتح الهاء والباء المشددة أي يثقلن باللحم والشحم قال أهل اللغة يقال هبله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه (العلقة) أي القليل ويقال لها أيضا البلغة (فتيممت منزلي) أي قصدته (قد عرس) التعريس النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة وقال أبو زيد هو النزول أي وقت كان والمشهور الأول (فادلج) الادلاج هو السير آخر الليل (فرأى سواد إنسان) أي شخصه (فاستيقظت باسترجاعه) أي انتبهت من نومي بقوله إنا لله وإنا إليه راجعون (فخمرت وجهي) أي غطيته (موغرين في نحر الظهيرة) الموغر النازل في وقت الوغرة وهي شدة الحر ونحر الظهيرة وقت القائلة وشدة الحر (تولى كبره) أي معظمه (يفيضون في قول أهل الإفك) أي يخوضون فيه والإفك بكسر الهمزة وإسكان الفاء هذا هو المشهور وحكى القاضي فتحهما جميعا قال هما لغتان كنجس ونجس وهو الكذب (يريبني) بفتح أوله وضمه يقال رابه وأرابه إذا أوهمه وشككه (اللطف) بضم اللام وإسكان الطاء ويقال بفتحهما معا لغتان وهو البر والرفق (كيف تيكم) هي إشارة إلى المؤنثة كذلكم في المذكر (نقهت) بفتح القاف وكسرها لغتان حكاهما الجوهري في الصحاح وغيره والفتح أشهر واقتصر عليه جماعة يقال نقه ينقه نقوها فهو ناقه ككلح يكلح

كلوحا فهو كالح ونقه ينقه نقها فهو ناقه كفرح يفرح فرحا والجمع نقه والناقه هو الذي أفاق من المرض وبرأ منه وهو قريب عهد به لم يتراجع إليه كمال صحته (المناصع) هي مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها (الكنف) هي جمع كنيف قال أهل اللغة الكنيف الساتر مطلقا (الأول) ضبطوا الأول بوجهين أحدهما ضم الهمزة وتخفيف الواو والثاني الأول بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلاهما صحيح

(التنزه) هو طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء (في مرطها) المرط كساء من صوف وقد يكون من غيره (تعس) بفتح العين وكسرها لغتان مشهورتان واقتصر الجوهري على الفتح والقاضي على الكسر ورجح بعضهم الكسر وبعضهم الفتح ومعناه عثر وقيل هلك وقيل لزمه الشر وقيل بعد وقيل سقط بوجهه خاصة (أي هنتاه) قال صاحب نهاية الغريب وتضم الهاء الأخيرة وتسكن ويقال في التثنية هنتان وفي الجمع هنات وهنوات وفي المذكر هن وهنان وهنون ولك أن تلحقها الهاء لبيان الحركة تقول ياهنة وأن تشبع حركة النون فتصير ألفا فتقول يا هناه ولك ضم الهاء فتقول يا هناه أقبل قالوا وهذه اللفظة تختص بالنداء ومعناه يا هذه وقيل يا امرأة وقيل يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم (وضيئة) هي الجميلة الحسنة والوضاءة الحسن (ضرائر) جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى بالغيرة والقسم وغيره والاسم منه الضر بكسر الضاد وحكى ضمها (كثرن عليها) أي أكثرن القول في عيبها ونقصها (لا يرقأ) أي لا ينقطع (ولا أكتحل بنوم) أي لا أنام (استلبث الوحي) أي أبطأ ولبث ولم ينزل (أغمصه) أي أعيبها به (الداجن) الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى ومعنى هذا الكلام أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلا ولا فيها شيء من غيره إلا نومها عن العجين (استعذر) معناه أنه قال من يعذرني فيمن آذاني في أهلي كما بينه في هذا الحديث ومعنى من يعذرني من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعاله ولا يلمني وقيل معناه من ينصرني والعذير الناصر (أنا أعذرك منه) قال القاضي عياض هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد وهو قولها فقام سعد بن معاذ فقال أنا أعذرك منه وكانت هذه القصة في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست فيما ذكره ابن إسحاق ومعلوم أن سعد بن معاذ مات إثر غزوة الخندق من الرمية التي أصابته وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير إلا شيئا قاله الواقدي وحده قال القاضي قال بعض شيوخنا ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم والأشبه أنه غيره ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في السير وإنما قال إن المتكلم أولا وآخرا أسيد بن حضير قال القاضي وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المريسيع كانت سنة أربع وهي سنة الخندق وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عقبة قال القاضي فيحتمل أن غزوة المريسيع وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق قال القاضي وقد ذكر الطبري عن الواقدي أن المريسيع

كانت سنة خمس قال وكانت الخندق وقريظة بعدها وذكر القاضي إسماعيل الخلاف في ذلك وقال الأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق قال القاضي وهذا لذكر سعد في قصة الإفك وكانت في المريسيع فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ وهو الذي في الصحيحين وقول غير ابن إسحاق في غير وقت المريسيع أصح هذا كلام القاضي وهو صحيح

(اجتهلته الحمية) هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم اجتهلته بالجيم والهاء أي أخفته وأغضبته وحملته على الجهل (فثار الحيان الأوس والخزرج) أي تناهضوا للنزاع والعصبية (وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله) معناه إن كنت فعلت ذنبا وليس ذلك لك بعادة وهذا أصل اللمم (قلص دمعي) أي ارتفع لاستعظام ما يعيبني من الكلام (ما رام) أي ما فارق (البرحاء) هي الشدة (ليتحدر) أي ليتصبب (الجمان) الدر شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن (فلما سري) أي كشف وأزيل (ولا يأتل أولو الفضل) أي لا يحلفوا والألية اليمين (أحمي سمعي وبصري) أي أصون سمعي وبصري من أن أقول سمعت ولم أسمع وأبصرت ولم أبصر (وهي التي كانت تساميني) أي تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي صلى الله عليه وسلم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع (وطفقت أختها تحارب لها) أي جعلت تتعصب لها فتحكي ما يقوله أهل الإفك (احتملته الحمية) معناه أغضبته]." (١)

"عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس" (١).

---

(١) إسناده صحيح. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، والأعرج: هو عبد الرحمن ابن هرمز.

وأخرجه مسلم (١٠٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٤٦)، والترمذي (٢٥٣٠) من طريق أبي صالح السمان، عن أبي هريرة.

وهو في "مسند أحمد" (٧٣١٦)، و"شرح مشكل الآثار" (٦٠٥٢)، و "صحيح ابن حبان" (٦٧٩).

قال ابن بطال: معنى الحديث: ليس حقيقة الغنى كثرة المال، لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي، فهو يجتهد في الازدياد، ولا يبالي من أين يأتيه، فكأنه فقير لشدة حرصه، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس، وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي، ولم يحرص على الازدياد، ولا ألح في الطلب، فكأنه غني.

---

(١) صحيح مسلم مسلم ٤/٢١٢٩

وقال القرطبي المحدث: معنى الحديث أن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس، وبيانه: أنه إذا استغنت نفسه كفت عن المطامع، فعزت وعظمت، وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه، فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله.

قلنا: وفي "صحيح مسلم" (٢٧٢١) من حديث عبد الله بن مسعود قال: كان من دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم -: "اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى"، وروى أحمد
(١٥٢٩)، ومسلم (٢٩٦٥) من حديث سعد بن أبي وقاص رفعه: "إن الله يحب
العبد المتقي النقي الغني الحنفي ". قال شارح "المشكاة" ٥/ ٧٧: قال النوري رحمه
الله: المراد بالغنى غنى النفس، وهذا هو الغنى المحبوب، لقوله - صلى الله عليه وسلم -: "الغنى غنى النفس" وأشار القاضي عياض رحمه الله إلى أن المراد به غنى المال. قال القاري: وهذا هو المناسب لعنوان الباب (يعني عنوان صاحب المشكاة: باب استحباب المال والعمر للطاعة) وهو لا ينافي غنى النفس، فإنه ١، صل في الغنى والفرد الأكمل في =." (١)

"٧٨٦ - حدثنا أبو حاتم الرازي، ثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: سمعت أحمد بن عاصم الأنطاكي، يقول: «من كان بالله أعرف كان من الله أخوف» ، قال أحمد: صدق والله. قال أبو عبد الله: ويقال لهم أخبرونا عن الحب لله إيمان هو؟ فإن قالوا: لا، قيل لهم: فما ضد الحب؟ فإن قالوا: البغض، ولابد لهم من ذلك، قيل لهم: فالبغض لله إذا ليس بكفر لأن الكفر ضد الإيمان، وما ليس بكفر ليس ضده إيمانا لأن اسم -[٧٢٩]- الطاعة عندكم يجمع الأعمال كلها المفترضة وغيرها فاسم الإيمان طاعة، وضده معصية كفر والفرائض طاعة وضدها معصية لا كفر، والنوافل طاعة وضدها نقص لا معصية ولا بد لهم من ذلك، قيل لهم: فالبغض لله إذا ليس بكفر لأن الكفر ضد الإيمان، وما ليس بكفر ليس ضده إيمانا لأن اسم الطاعة عندكم يجمع الأعمال كلها المفترضة وغيرها فاسم الإيمان طاعة، وضده معصية كفر والفرائض طاعة وضدها معصية لا كفر، والنوافل طاعة وضدها نقص لا معصية ولا كفر، فإذا كان الحب طاعة لا إيمانا فالبغض لله معصية لا كفر. فإن قالوا: ليس بغض الله كفرا فقد خرجوا من قول أهل الإسلام، وزعموا أن من أبغض الله كان مؤمنا فكل مؤمن وإن أصاب المعاصي فهم يرجون له العفو من الله عز وجل والرحمة فمن أبغض لله فهو مؤمن يرجون له أن يدخل جنته والله تعالى يقول: ﴿يحبهم ويحبونه﴾ [المائدة: ٥٤]

---

(١) سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط ابن ماجه ٥/٢٥٠

فأخبر أن أولياءه له محبون وهم يرجون أن يكون من أوليائه من أبغضه بعد أن يقربه وبما قال. وإن قالوا: من أبغض الله فهو كافر، قيل لهم: فقد أثبتم البغض كفرا فكذلك الحب إيمان لأن الإيمان ضد الكفر فما نفى الكفر فهو إيمان وما نفى الإيمان فهو كفر، فإن زعمتم أن الكفر ينفي ما ليس بإيمان فإن الإيمان ينفي ما ليس بكفر فإذا كان كافرا ببعض المعاني ثم أتى بالإيمان لم ينتف منه الكفر وكان مؤمنا بعد الكفر -[٧٣٠]-، وكذلك إن أتى بالكفر لم ينتف منه ؛ الإيمان وكان كافرا مؤمنا وهذا التناقض والإحالة لأن الإيمان في قولكم لا يخرج المؤمن منه إلا بتركه ولا يتركه إلا بأخف ضده وهو الكفر. فإن زعموا أن الحب لله إيمان والبغض له كفر قيل لهم: فقد أضفتم إلى التصديق والإقرار ثالثا وهو حب الله فزعمتم أنه إيمان ثم أزلتم التصديق والإقرار بزوال الحب فقد جعلتم الحب تصديقا وإقرارا، والبغض جحدا لأنه لا يكفر العبد إلا بالجحد عندكم، ولا يؤمن إلا بالتصديق وقد كفر بالبغض وهو جحد على قولكم، وآمن بالحب فقد ثبت على قولكم إن الحب تصديق والبغض جحد فقد خرجتم من اللغة والمعقول فأين اللغة التي بها اعتللتم؟ فإن قالوا: محال أن يعرف الله فلا يكون له محبا لأنه يصدق به بمعرفته أنه ليس كمثله شيء فلا يمتنع من حبه ولا يعرض في قلبه البغض، وذلك موجود في فطرنا إنا نعرف من دون الله بالقدرة، والحلم، والكرم، والجود والتفضل علينا، والإحسان إلينا، والعلم. والحكمة في نفسه فلا تمتنع -[٧٣١]- قلوبنا أن نحب من كان كذلك، ومحال أن يساوي الله أحد من خلقه في صفاته ومدحه فإذا كانت فطرنا لا يمتنع من حب من هو دون الله من الخلق إذا عرفنا ببعض المدح وكان إلينا محسنا فمحال أن يمتنع قلب من عرف الله وصدق به وأنه المحسن إليه وأن لم يصل إليه إحسان قط إلا منه أن يمتنع من حبه فمسألتكم إيانا محال إذ سألتمونا عن من أبغض الله وصدق به فأوجدناكم أن ذلك محال فإن قولكم صدق وهو مبغض متناقض ينقض بعضه بعضا كأنكم قلتم صدق وهو مكذب لأن البغض لا يكون من مكذب، ومحال أن يكون البغض من مصدق لحالتين إحداهما أنا لم نر ولم نسمع مؤمنا كذلك ولم نجده في فطر عقولنا أنا لا نمتنع من حب من أحسن إلينا وإن لم يكن في نفسه أهلا للحب فكيف من كان في نفسه أهلا لأن يحب بل لا تمتنع قلوبنا ممن هو أهل أن نحب وإن لم يحسن إلينا، بل نبذل له من أموالنا ونؤثره على أنفسن، فإذا اجتمعت فيه الخصال: الكرم، والعلم، والتقى، والنزاهة من كل -[٧٣٢]- مكروه، وكان إلينا محسنا كان حبه في قلوبنا كاملا لما عرفناه به فليس لأحد أن يساوي الله عز وجل في كرمه وجوده وحلمه وعلمه بل لا يشبهه أحد، وكل إحسان فمنه وإن جرى على أيدي الخلائق فمحال أن يجتمع التصديق لله والبغض له، ومحال أن يزيل التصديق الحب قيل لهم إنكم أجبتمونا بجواب يلزمكم في معنى جوابكم هذا

أن تقولوا بقولنا قد وافقتمونا من حيث لا تعلمون لأنكم وصفتم المعرفة والتصديق ثم زعمتم أن العارف المصدق لا يمتنع من الحب لله وترك البغض له وأن ذلك من الإيمان فجعلتم ما يكون عن التصديق إيمانا وهذا الذي خالفتمونا من أجله لأنكم اعتللتم باللغة، وأهل اللغة لا يسمون الحب تصديقا ولا إيمانا، ولا البغض كفرا لأن الحب عن التصديق يكون، والبغض عن الإنكار والجحد فقد أضفتم إلى الإيمان ما أوجبه الإيمان وكان عنه وكذلك كلما أوجبه الإيمان وكان عنه فهو إيمان لا فرق بين ذلك ومما يدل على ذلك أنك إذا أصدرت اللغة بالعبارة عنهما أنهما موجب للآخر عرفت أن المعرفة متقدمة للحب بالبغض -[٧٣٣]-. قال أبو عبد الله: ومن ذلك قول القائل عرفت فلانا بالشر والإساءة فأبغضته، وعرفت فلانا بالكرم والإحسان فأحببته، ولا يقول العرب أبغضته وعرفته بالإساءة والشر ولا أحببته وعرفته بالخير والإحسان هذا محال في لغتها لأن المعرفة تتقدمها وليست بها فقد جعلتم ما كان الإيمان سببه إيمانا فكذلك كل ما كان الإيمان سببه من عمل القلب أو جارحه فهو إيمان وقد خرجتم من اللغة التي بها اعتللتم ووافقتم مخالفيكم في معنى الجواب الذي به أجبتم. فإن قلتم إن المبغض لا يغض مبغضا إلا لخصال ثلاث إما لمعرفته بالشر منه، وأنه في نفسه خبيث يستحق البغض لأفعاله الخبيثة ولطبعه اللئيم. والخصلة الثانية أن يكون وإن كان ليس بلئيم في طبعه قد أساء إليه، وآذاه وظلمه فيبغضه من أجل ذلك أو حسده فيورثه الحسد له البغض، ومحال أن يكون المؤمن فيه شيء من هذه الخصال لله لأنه إذا اعتقد أن الله ليس بكريم ولا يستحق المدح الحسن فقد اعتقد الكفر ولم يعرف، وكذلك إن اعتقد أنه قد ظلمه وجار عليه فهو كافر لم يعرف الله لأن الجائر -[٧٣٤]- الظالم المعتدي هو المحتاج العاجز المنقوص إذا احتاج إلى الظلم لأن الظلم لا يكون إلا لخصلتين اجترار منفعة أو دفع مضرة من شيء عنه لا يملكه أو دفع أذى من يخافه ممن ظلمه فيبادره بالظلم بأن يدفعه عن نفسه وجل الله تبارك وتعالى عن هذه الصفة فمن اعتقد ذلك فهو كافر، وأما الحسد فإن العبد لا يحسد إلا مخلوقا مثله يقاسه عليه إذ صار إلى خير من دين أو دنيا لم يصل هو إليه، أو عداوة متقدمة وليس الخلق في الإلهية معنى يعظمون أنفسهم أن ينالوا منها بل هم مضطرون إلى ربهم مصنوعون محدثون فالحسد بين الخلق والخالق خارج من هذه الجهة، وأما الحسد عن العداوة فإن العداوة لله كفر لأن العداوة مضادة ومعاندة وذلك كفر كله قيل لهم إنكم قد صدقتم في جوابكم أن البغض لا يكون إلا عن ذلك وأشباهه فلم نسألكم عن ذلك لأنه من أنزل الله بهذه المنزلة فلم يعرفه ولكن سألناكم عن البغض الذي أوجبته هذه الخلال التي هي جحد وكفر فجعلتم البغض كفرا وليس هذه الخلال ببغض في عينه ولكن البغض عنها يكون وهي سبب للبغض فقد خرجتم من الله، وأضفتم إلى الكفر

على دعواكم ما -[٧٣٥]- كان الكفر سببا له وعنه لا يكون هو في عينه فقد وافقتم مخالفيكم. قال أبو عبد الله: ويلزمكم أيضا ما ادعيتم أن كان ما أوجبه كفرا فكذلك ما أوجبته أضدادها إيمان لأن أضدادها معرفة بالله إنه الكريم ذو الإحسان والجود، وإنه ليس كمثله شيء، وإنه العادل الذي لا يجور ولا يظلم لأن ذلك ليس من صفاته وإنه متفضل على من أراد، وعادل على من يستحق العدل لا ينصرف من عدل إلى جور أبدا فهذه الخلال الموجبة للحب لله فكذلك الحب لله إيمان به كما كان البغض كفرا عن الكفر الذي أوجبه لا فرقان بين ذلك. فإن قالوا: فإن الحب لله ليس بإيمان، والبغض له ليس بكفر ولكنهما خلقان عن الكفر أو الإيمان ولا يكون البغض إلا من كافر ولا يكون الحب إلا من مؤمن. قيل لهم: فالبغض لله ليس بكفر في عينه ولكنه معصية لا كفر فمن أبغض الله لم يكفر لبغضه. فإن قالوا: إنه لا يكون إلا من كافر. قيل لهم: لم نسألكم عن ما أوجبه ولا ممن يكون ولكن سألناكم عن البغض هل هو في عينه كفر أو غير كفر؟ -[٧٣٦]-. فإن قالوا: ليس هو في عينه كفر. قيل لهم: فكل ما ليس بكفر فجائز لله أن يبيحه لأن كل معصية سوى الكفر فجائز أن يبيحها الله في بعض الأزمنة، ويحله ويتعبد خلقه بما يشاء. فإن قالوا: ليست كل المعاصي يجوز فيها النسخ قيل لهم: مثل ماذا؟ فإن قالوا: كالظلم من القتل وغيره. قيل لهم: قد أكذبكم الكتاب فقد علمتم أن الله عز وجل قد سمى إخوة يوسف عصاة خاطئين بتغيبهم يوسف عن أبيه، وكاد ليوسف عن أخيه بما احتال بالصواع إذ دس الصواع في وعاء أخيه ليقطعه عنهم ويحبسه عن أبيه ويرجعوا إليه، وليس هو معهم فقال تبارك وتعالى: ﴿كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله﴾ [يوسف: ٧٦] فأظهر عليه أنه قد سرق وفرق بينه وبين إخوته وحبسه عن أبيه فازداد لذلك حزنا ولم يسم الله يوسف بذلك عاصيا بل أخبر أنه ولي له كيد ذلك حق له بأن -[٧٣٧]- ضم أخاه، وقد حرم الله علينا أن نقتل أنفسنا فقال: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا﴾ [النساء: ٣٠] فحرم علينا أن نقتل أنفسنا، وأن يقتل بعضنا بعضا ثم أخبرنا أنه جعل توبة بني إسرائيل التي يغفر لهم بها ويقبلهم قتل بعضهم بعضا فقال: ﴿توبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم﴾." (١)

"من أعلام المتحققين من المتصوفة وأئمتهم. وترتيب طبقاتهم من النساك ومحجتهم، من قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم ومن بعدهم ممن عرف الأدلة والحقائق، وباشر الأحوال والطرائق، وساكن الرياض والحدائق، وفارق العوارض والعلائق، وتبرأ من المتنطعين والمتعمقين، ومن أهل الدعاوي من المتسوفين من

---

(١) تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي محمد بن نصر المروزي ٧٢٨/٢

الكسالى والمتثبطين المتشبهين بهم في اللباس والمقال، والمخالفين لهم في العقيدة والفعال. وذلك لما بلغك من بسط لساننا ولسان أهل الفقه والآثار في كل القطر والأمصار في المنتسبين إليهم من الفسقة والفجار، والمباحية والحلولية الكفار، وليس ما حل بالكذبة من الوقيعة والإنكار، بقادح في منقبة البررة الأخيار، وواضع من درجة الصفوة الأبرار، بل في إظهار البراءة من الكذابين والنكير على الخونة البطالين نزاهة للصادقين ورفعة للمتحققين. ولو لم نكشف من مخازي المبطلين ومساويهم ديانة، للزمنا إبانتها وإشاعتها حماية وصيانة، إذ لأسلافنا في التصوف العلم المنشور، والصيت والذكر المشهور، فقد كان جدي محمد بن يوسف البنا رحمه الله أحد من نشر الله عز وجل به ذكر بعض المنقطعين إليه، وعمر به أحوال كثير من المقبلين عليه. وكيف نستجيز نقيصة أولياء الله تعالى ومؤذيهم مؤذن بمحاربة الله، وهو ما." (١)

"حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا حبان بن موسى، ثنا سهل بن علي، قال: كتب عون بن عبد الله إلى ابنه: يا بني ح. وحدثنا عبد الله بن محمد، ثنا أحمد بن الحسين، ثنا أحمد بن إبراهيم، عن يحيى بن معين، ثنا حجاج، أنبأنا المسعودي، عن عون بن عبد الله، أنه قال لابنه: " يا بني كن ممن نأيه عمن نأى عنه يقين ونزاهة، ودنوه ممن دنا منه لين ورحمة، ليس نأيه بكبر ولا بعظمة، ولا دنوه خداع ولا خلابة، يقتدي بمن قبله فهو إمام لمن بعده، ولا يعزب علمه، ولا يحضر جهله، ولا يعجل فيما رابه، ويعفو فيما يتبين له، يغمض في الذي له، ويزيد في الحق الذي عليه، والخير منه مأمول، والشر منه مأمون، إن كان مع الغافلين كتب من الذاكرين، وإن كان مع الذاكرين لم يكتب من الغافلين، لا يغره ثناء من جهله، ولا ينسى إحصاء ما قد علمه، إن زكي خاف ما يقولون، واستغفر لما لا يعلمون، يقول أنا أعلم بي من غيري، وربي أعلم بي من نفسي، فهو يستبطئ نفسه في العمل، ويأتي ما يأتي من الأعمال الصالحة على وجل، يظل يذكر ويمسي وهمه أن يشكر، يبيت حذرا، ويصبح فرحا، حذرا لما حذر من الغفلة، وفرحا لما أصاب من الغنيمة والرحمة، إن عصته نفسه فيما يكره لم يطعها فيما أحبت فرغبته فيما يخلد، وزهادته فيما ينفد، يمزج العلم بالحلم، ويصمت ليسلم، وينطق ليفهم، ويخلو -[٢٦١]- ليغنم، ويخالق ليعلم، لا ينصت لخير حين ينصت وهو يسهو، ولا يستمع له وهو يلغو، لا يحدث أمانته الأصدقاء، ولا يكتم شهادته الأعداء، ولا يعمل من الخير شيئا رياء، ولا يترك منه شيئا حياء، مجالس الذكر مع الفقراء أحب إليه من مجالس اللهو مع الأغنياء. ولا تكن يا بني ممن يعجب باليقين من نفسه فيما ذهب، وينسى اليقين فيما رجا، وطلب يقول فيما ذهب لو قدر شيئ لكان، ويقول فيما بقي ابتغ أيها

---

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء أبو نعيم الأصبهاني ٤/١

الإنسان شاخصا غير مطمئن، ولا يثق من الرزق بما قد ضمن. لا تغلبه نفسه على ما يظن، ولا يغلبها على ما يستيقن، فهو من نفسه في شك، ومن ظنه إن لم يرحم في هلك، إن سقم ندم وإن صح أمن، وإن افتقر حزن، وإن استغنى افتتن، وإن رغب كسل، وإن نشط زهد، يرغب قبل أن ينصب، ولا ينصب فيما يرغب، يقول لم أعمل فأتعنى، بل أجلس فأتمنى، يتمنى المغفرة ويعمل بالمعصية، كان أول عمره غفلة وغرة، ثم أبقي وأقيل العثرة، فإذا آخره كسل وفترة، طال عليه الأمل فافتتن، وطال عليه الأمد فاغتر، وأعذر إليه فما عمر، وليس فيما أعمر بمعذر، عمر ما يتذكر فيه من تذكر، فهو من الذنب والنعمة موقر، إن أعطي لم يشكر، وإن منع قال لم يقدر، أساء العبد واستأثر، يرجو النجاة ولم يحذر، يبتغي الزيادة ولم يشكر حق أن يشكر، وهو أحق أن لا يعذر، يتكلف ما لم يؤمر، ويضيع ما هو أكثر، إن يسأل أكثر، وإن أنفق قتر، يسأل الكثير، وينفق اليسير، قدر له خير من قدره لنفسه، فوسع له رزقه، وخفف حسابه، فأعطي ما يكفيه، ومنع ما يلهيه، ليس يرى شيئا يغنيه دون غنى يطغيه، يعجز عن شكر ما أوتي، ويبتغي الزيادة فيما بقي، يستبطئ نفسه في شكر ما أوتي، وينسى ما عليه من الشكر فيما وفى، وينهى فلا ينتهي، ويأمر بما لا يأتي، يهلك في بغضه، ويقصر في حبه، غره من نفسه حبه ما ليس عنده وبغضه على ما عنده، مثله يحب الصالحين فلا يعمل أعمالهم، ويبغض المسيئين وهو أحدهم، يرجو -[٢٦٢]- الآخرة في البغض على ظنه، ولا يخشى المقت في اليقين من نفسه، لا يقدر في الدنيا على ما يهوى، ولا يقبل من الآخرة ما يبقى، يبادر من الدنيا ما يفنى، ويترك من الآخرة ما يبقى، إن عوفي حسب أنه قد تاب، وإن ابتلي عاد، يقول في الدنيا قول الزاهدين، ويعمل فيها عمل الراغبين، يكره الموت لإساءته، ولا ينتهي عن الإساءة في حياته، يكره الموت لما لا يدع، ويحب الحياة لما يصنع، إن منع من الدنيا لم يقنع، وإن أعطي منها لم يشبع، وإن عرضت الشهوة قال: يكفيك العمل، فواقع، وإن عرض له العمل كسل وقال: يكفيك الورع، لا يذهب مخافته الكسل، ولا تبعثه رغبته على العمل. يرجو الأجر بغير عمل، ويؤخر التوبة لطول الأمل، ثم لا يسعى فيما له خلق، ورغبته فيما تكفل له من رزق، وزهادته فيما أمر به من العمل، ويتفرغ لما فرغ له من الرزق، يخشى الخلق في ربه، ولا يخشى الرب في خلقه، يعوذ بالله ممن هو فوقه، ولا يعيذ بالله من هو تحته، يخشى الموت ولا يرجو الفوت، يأمن ما يخشى وقد أيقن به، ولا ييأس مما يرجو وقد تيقن منه، يرجو نفع علم لا يعمل به، ويأمن ضر جهل قد أيقن به، يسخر بمن تحته من الخلق، وينسى ما عليه فيه من الحق، ينظر إلى من هو فوقه في الرزق، وينسى من تحته من الخلق، يخاف على غيره بأدنى من ذنبه، ويرجو لنفسه بأيسر من عمله، يبصر العورة من غيره ويغفلها من نفسه، إن ذكر اليقين قال: ما هكذا من

كان قبلكم، فإن قيل: أفلا تعمل أنت عملهم، يقول: من يستطيع أن يكون مثلهم. فهو للقول مدل، ويستصعب عليه العمل، يرى الأمانة ما عوفي وأرضى، والخيانة أن أسخط وأبتلى، يلين ليحسب عنده أمانة، فهو يرصدها للخيانة، يتعلم للصداقة ما يرصد به للعداوة، يستعجل بالسيئة وهو في الحسنة بطيء، يخف عليه الشعر، ويثقل عليه الذكر، اللغو مع الأغنياء أحب إليه من الذكر مع الفقراء، يتعجل النوم، ويؤخر الصوم، فلا يبيت قائما، ولا يصبح صائما، ويصبح وهمه التصبح من النوم ولم يسهر، ويمشي وهمه العشاء وهو مفطر ". زاد الحجاج عن المسعودي في روايته: «إن صلى اعترض، وإن ركع ربض -[٢٦٣]-، وإن سجد نقر، وإن سأل ألحف، وإن سئل سوف، وإن حدث حلف، وإن حلف حنث، وإن وعد أخلف، وإن وعظ كلح، وإن مدح فرح، طلبه شر، وتركه وزر، ليس له في نفسه عن عيب الناس شغل، وليس لها في الإحسان فضل، يميل لها ويحب لها منهم العدل، أهل الخيانة له بطانة، و أهل الأمانة له عداوة، إن سلم لم يسمع، وإن سمع لم يرجع، ينظر نظر الحسود، ويعرض إعراض الحقود، يسخر بالمقتر، ويأكل بالمدبر، ويرضي الشاهد بما ليس في نفسه، ويسخط الغائب بما لا يعلم فيه، جرئ على الخيانة، بريء من الأمانة، من أحب كذب، ومن أبغض خلب، يضحك من غير العجب، ويمشي في غير الأدب، ولا ينجو منه من جانب، ولا يسلم منه من صاحب، إن حدثته ملك، وإن حدثك غمك، وإن سؤته سرك، وإن سررته ضرك، وإن فارقته أكلك، وإن باطنته فجعك، وإن تابعته بهتك، وإن وافقته حسدك، وإن خالفته مقتك، يحسد أن يفضل، ويزهد أن يفضل، يحسد من فضله، ويزهد أن يعمل عمله، يعجز عن مكافأة من أحسن إليه، ويفرط فيمن بغى عليه، ولا ينصت فيسلم، ويتكلم بما لا يعلم، يغلب لسانه قلبه، ولا يضبط قلبه قوله، يتعلم للمراء، ويتفقه للرياء، ويظهر الكبرياء، فيظهر منه ما أخفى، ولا يخفي منه ما أبدى، يبادر ما يفنى، ويواكل كل ما يبقى، يبادر بالدنيا، ويواكل بالتقوى»." (١)

"٢٠٣٦١ - أخبرنا أبو حازم الحافظ ، أنبأ أبو الفضل بن خميرويه، أنبأ أحمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن عامر ، عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ، أنه قال: " لا ينبغي للرجل أن يكون قاضيا حتى يكون فيه خمس خصال ، فإن أخطأته واحدة كانت فيه وصمة وإن أخطأته اثنتان كانت فيه وصمتان: حتى يكون عالما بما كان قبله ، مستشيرا لذي الرأي ، ذا نزاهة عن الطمع ، حليما عن الخصم ، ، محتملا للأئمة "." (٢)

---

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء أبو نعيم الأصبهاني ٢٦٠/٤

(٢) السنن الكبرى للبيهقي البيهقي، أبو بكر ٢٠١/١٠

"أخبرنا الحسن بن أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو بكر الشافعي ، ثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك ، ثنا إبراهيم بن زياد سبلان، قال الشافعي: وحدثنا أبو عبد الله محمد بن خلف المروزي ثنا الوليد بن الفضل العنزي قالا: ثنا إبراهيم بن سعد الزهري ، عن بشر الحنفي ، عن أنس بن مالك ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله اختارني واختار أصحابي فجعلهم أصهاري ، وجعلهم أنصاري ، وإنه سيجيء في آخر الزمان قوم ينتقصونهم ، ألا فلا تناكحوهم ، ألا فلا تنكحوا إليهم ، ألا فلا تصلوا معهم ، ألا فلا تصلوا عليهم عليهم ، حلت اللعنة» والأخبار في هذا المعنى تتسع ، وكلها مطابقة لما ورد في نص القرآن ، وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة ، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم ، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم المطلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق لهم ، فهم -[٤٩]- على هذه الصفة إلا أن يثبت على أحدهم ارتكاب ما لا يحتمل إلا قصد المعصية ، والخروج من باب التأويل ، فيحكم بسقوط عدالته ، وقد برأهم الله تعالى من ذلك ، ورفع أقدارهم عنه ، على أنه لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها ، من الهجرة ، والجهاد ، والنصرة ، وبذل المهج والأموال ، وقتل الآباء والأولاد ، والمناصحة في الدين ، وقوة الإيمان واليقين – القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم ، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيؤن من بعدهم أبد الآبدين. هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتد بقوله من الفقهاء ، وذهبت طائفة من أهل البدع إلى أن حال الصحابة كانت مرضية إلى وقت الحروب التي ظهرت بينهم ، وسفك بعضهم دماء بعض ، فصار أهل تلك الحروب ساقطي العدالة ، ولما اختلطوا بأهل **النزاهة** وجب البحث عن أمور الرواة منهم ، وليس في أهل الدين والمتحققين بالعلم من يصرف إليهم جرما لا يحتمل نوعا من التأويل وضربا من الاجتهاد ، فهم بمثابة المخالفين من الفقهاء المجتهدين في تأويل الأحكام ، لإشكال الأمر والتباسه ، ويجب أن يكونوا على الأصل الذي قدمناه من حال العدالة والرضا ، إذ لم يثبت ما يزيل ذلك عنهم." (١)

"أخبرنا عبيد الله بن عمر بن أحمد الواعظ، ثنا أبي ، قال: قرأت في كتاب جدي أحمد بن محمد بن شاهين، ثنا ابن رشدين ، قال: سمعت أحمد بن صالح ، وسئل عن «حدثنا» و «أخبرنا» وأنبأنا " فقال: «حدثنا» أحسن شيء في هذا وأخبرنا دون «حدثنا» وأنبأنا «مثل» أخبرنا " وقد قال بعض أهل العلم بالعربية: هذه الألفاظ الثلاثة بمنزلة واحدة في المعنى ، وقال غيره: «حدثنا» ونبأنا «أدخل إلى السلامة من التدليس من» أخبرنا «، وإنما استعمل من استعمل» أخبرنا «ورعا **ونزاهة** لأمانتهم ، فلم يجعلوها للينها

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي الخطيب البغدادي ص/٤٨

بمنزلة» حدثنا «ونبأنا» ، وإن كانت «نبأنا» تحتمل ما تحتمله «حدثنا» و «أخبرنا» ، وبالجملة فإن النية هي الفارقة بين ذلك على الحقيقة ، وكان شيخنا أبو بكر البرقاني يقول فيما رواه لنا عن أبي القاسم عبد الله بن إبراهيم الجرجاني المعروف بالآبندوني «سمعت» ولا يقول «حدثنا» ولا «أخبرنا» ، فسألته عن ذلك فقال: كان الآبندوني عسرا في الرواية جدا ، مع ثقته وصلاحه وزهده ، وكنت أمضي مع أبي منصور بن الكرجي إليه فيدخل أبو منصور عليه وأجلس أنا بحيث لا يراني الآبندوني ، ولا يعلم بحضوري ، ويقرأ هو الحديث على أبي منصور وأنا أسمع ، فلهذا أقول فيما أرويه عنه «سمعت» ولا أقول «ثنا» ولا «أخبرنا» ، لأن قصده كان الرواية لأبي منصور وحده." (١)

"أخبرني علي بن أحمد المؤدب، ثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي، أنا الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد ، قال: قال لي الحسين بن محمد الشريكي: سألت أحمد بن منصور عن ذلك ، يعني الإخبار عن المكاتبة ، فقال: " أحبه إلي أن يقول: كتب إلي فلان: حدثنا فلان " وهذا هو مذهب أهل الورع والنزاهة والتحري في الرواية ، وكان جماعة من أئمة السلف يفعلونه." (٢)

"من الحكايات

٦٨٣ - أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي، بقراءتي عليه، قال: حدثنا أبو المفضل محمد بن عبيد الله بن محمد بن عامر بن المطلب الشيباني، قراءة عليه بالكوفة بانتفاء الدارقطني، قال: حدثنا أبو مزاحم موسى بن عبد الله بن يحيى بن خاقان، قال: أخبرني أبي، عن أبيه، قال: " حضرت الحسن بن سهل، وجاءه رجل يستشفع به في حاجة فقضاها، فأقبل الرجل يشكره، فقال له الحسن على ما تشكرنا ونحن نرى أن للجاه زكاة، ثم أنشد الحسن، يقول:

فرضت علي زكاة ما ملكت يدي ... وزكاة جاهي أن أعين وأشفعا

فإذا ملكت فجد فإن لم تستطع ... فاجهد بوسعك كله أن تنفعا

."

٦٨٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن الحسين المحتسب، بقراءتي عليه، قال: أخبرني أبو علي الحسين بن حكمان، قال: وأنشدني ابن أبي بكر المزني الكبير لبعضهم:

إذا لم يكن للمرء فضل ولم يكن ... يحامي على إخوانه لم يسود

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي الخطيب البغدادي ص/٢٨٧

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي الخطيب البغدادي ص/٣٤٢

وكيف يسود الناس من هو مثلهم ... بلا منة منه عليهم ولا يد

ولا خير في طول الحياة وعيشها ... إذا أنت منها صالحا لم تزود

".

٦٨٥ - أخبرنا علي بن المحسن، عن أبيه، قال: قرأت رقعة لمحمد بن إبراهيم بن ورقاء، إلى أبي العلا صاعد بن ثابت، وذكره وقال: " وأنا أسأله أن يتطاول بكذا حاجة سألها شعرا:

فإن رأى لا أراه الله نائبة ... من الزمان وراعاه من الغير

أن يجعل النجح لي بابا إليه ... وأن يخص حسن رجائي فيه بالظفر

".

٦٨٦ - سمعت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الفقيه إمام الشافعية، يقول: كتب إلى الشيخ أبي محمد الباقي، أبو القاسم بن بابك الشاعر، يحثه على إنجاز حاجته فقال: «صارمني القوم وصارمتهم فصرت أجفي من جميع الجهات وأنت لي وحدك من بينهم وقد تكفلت بنصري فهات» .

٦٨٧ - أنشدنا أبو الغنائم هبة الله بن أحمد بن عمر السلمي الرقي، إملاء لنفسه من قصيدة طويلة:

قطعت حبالي من سواك نزاهة ... وإني لقطاع الحبائل وصال." (١)

"فلا تنسخ بخطك غير علم ... يسرك في العواقب أن تراه (١)

٥١٨ - أخبرنا أحمد، أخبرنا علي، أنشدنا أبو عمر محمد بن عبد الواحد، أنشدني ثعلب:

نعم المؤانس والجليس كتاب

تزهو به إن خانك الأصحاب

لا مفشيا سرا إذا استودعته

وتفاد منه حكمة وصواب (٢)

٥١٩ - أخبرنا أحمد، أخبرنا علي، أنشدني أبو بكر الشيطاني صاحب أبي بكر بن دريد:

إذا اعتللت فكتب العلم تشفيني

فيها نزاهة ألحاظي وتزييني

---

(١) ترتيب الأمالي الخميسية للشجري يحيى بن الحسين الشجري ١/١٨٣

مالت علي تعزيني وتسليني ... إذا شكوت إليها الهم من حزن
فاق الصديق الذي بالود يصفيني [ل/١١٤أ] ... إلفي وحلفي وأنسي حين يؤنسني
حسبي الدفاتر من دنيا قنعت بها

لا أبتغي بدلا منها ومن ديني (٣)

٥٢٠ - أخبرنا أحمد، أخبرنا علي، أخبرنا إسماعيل بن محمد (٤) ، حدثنا المبرد قال: قال المهلب بن أبي صفرة: ((العيش كله في الجليس الممتع)) (٥) .

---

(١) في إسناده عيسى بن حمدان، والقاسم بن كيسان، لم أجد ترجمتهما، والأثر لم أجده فيما رجعت إليه من المصادر.

(٢) لم نجد البيتين فيما رجعنا إليه من مصادر.

(٣) لم نجد الأبيات فيما رجعنا إليه من مصادر.

(٤) هو الصفار.

(٥) ذكره المبرد في "الكامل" (٣٠٨/١) .." [1]

"مواطن يتجنب القاضي الحكم فيها

(خ م ت س) ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: (كتب أبي) (١) (إلى ابنه) (٢) (عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاض بسجستان: أن) (٣) (لا تقض بين اثنين وأنت غضبان ، فإني سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: " لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان) (٤) و (سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا يقضين أحد في قضاء بقضاءين (٥) ") (٦)

---

(١) (ت) ١٣٣٤

(٢) (خ) ٦٧٣٩

(٣) (م) ١٦ - (١٧١٧) ، (خ) ٦٧٣٩ ، (س) ٥٤٠٦ ، (حم) ٢٠٤٨٥

(٤) (خ) ٦٧٣٩ ، (م) ١٦ - (١٧١٧) ، (ت) ١٣٣٤ ، (س) ٥٤٠٦ ، (د) ٣٥٨٩ ، (جة) ٢٣١٦

---

(١) الطيوريات أبو طاهر السِّلَفي ٥٩٣/٢

، (حم) ٢٠٣٩٥

(٥) أي: أن يحكم بلزوم الدين وسقوطه مثلا ، إذ المقصود من نصب القضاة قطع النزاع ولا ينقطع بمثل هذا القضاء. شرح سنن النسائي - (ج ٧ / ص ١٣١)

قلت: وربما يكون المقصود أن لا يحكم في نفس القضية - إذا تكررت - بحكمين مختلفين ، لأن ذلك يؤدي إلى شك الناس في نزاهة القاضي ، والتباس الأمر عليهم ، فلا يعلم في أيهما أصاب ، في حكمه في القضية الأولى ، أم في حكمه في القضية الثانية ، نعم إن ظهر له الحق في قضائه الثاني رجع إليه ولا شك. ع

(٦) (س) ٥٤٢١ ، (قط) ج٤ص٢٠٥ح١٣ ، وصححه الألباني في الإرواء: ٢٦٢٦." [1]

"٣٣- أخبرنا أبو بكر، ثنا عبد الرحمن، عن عمه، قال: سمعت أعرابياً يقول: #٣٦# فوت الحاجة خيرٌ من طلبها من غير أهلها. [قال: وسمعت آخر يقول: عز النزاهة أشرف من سرور الفائدة]. وسمعت آخر يقول: حمل المنن أثقل من الصبر على العدم.." [2]

"٦٩٤ - حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب ، ثنا إبراهيم بن أحمد بن نوح ، ثنا محمد بن موسى بن أبي الوزير البغدادي ، قال : كنا عند أبي حفص الكرماني وعليها وال يعطي الأدباء والمحدثين ، فقيل لأبي حفص : لو أتيت هذا الرجل ، قال : « ما أصنع به ؟ » ، قال : تستميحه ، قال : « عز النزاهة أشهى إلي من طلب الفائدة ، والصبر على العسرة (١) أيسر عندي من احتمال المنة »

---

(١) العسرة : الشدة والضيق." [3]

"فيها نزاهة ألحاظي وتزييني

إذا شكوت إليها الهم من حزن

---

(١) الجامع الصحيح للسنن والمسانيد صهيب عبد الجبار ٣٦/٢٣٦

(٢) الفوائد والأخبار لابن دريد، ص/٣٥

(٣) أخبار أصبهان، ٣/٧٧

مالت علي تعزيني وتسليني

إلفي وحلفي وأنسي حين يؤنسني

فاق الصديق الذي بالود يصفيني[ل/١١٤أ]

حسبي الدفاتر من دنيا قنعت بها

لا أبتغي بدلا منها ومن ديني(١)

٥٢٠ ـ أخبرنا أحمد، أخبرنا علي، أخبرنا إسماعيل بن محمد(٢)، حدثنا المبرد قال: قال المهلب بن أبي صفرة: (( العيش كله في الجليس الممتع ))(٣).

٥٢١ ـ أخبرنا أحمد، أخبرنا علي، أخبرنا إسماعيل، حدثنا المبرد قال: (( قيل للمهلب: ما خير المجالس؟ قال: ما بعد فيه مدى الطرف، وكثرت فيه فائدة الجليس ))(٤).

٥٢٢ ـ أخبرنا أحمد، أخبرنا علي، حدثنا أبو عمر الزاهد، حدثنا ثعلب، حدثنا الحزامي إبراهيم بن المنذر، عن موسى بن عقبة قال: (( ملاقاة الرجال تلقيح لألبابها ))(٥).

٥٢٣ ـ أخبرنا أحمد، أخبرنا علي، أخبرنا إسماعيل(٦)، حدثنا المبرد قال: (( سئل عبد الملك ابن مروان عن باقي لذته فقال: محادثة الإخوان في الليالي الفتر(٧) على الكثبان العفر ))(٨).

---

(١) لم نجد الأبيات فيما رجعنا إليه من مصادر.

(٢) هو الصفار.

(٣) ذكره المبرد في "الكامل" (١/٣٠٨).

(٤) ذكره المبرد في "الكامل" (١/٢٢٩).

(٥) أخرجه المصنف في "المشيخة البغدادية" (ل١٩/أ).

(٦) في المخطوط "حدثنا علي بن إسماعيل" وهو خطأ، انظر الروايات السابقة (٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٤).

(٧) في الكامل للمبرد "في الليالي القمر".

(٨) ذكره المبرد في "الكامل" (١/٣٠٨).." [1]

"و كور أيضا كورة بهقباذ الأعلى و وضع لها ستة طساسيج: طسوجي النهرين و طسوج عين التمر و الفلوجتين العليا و السفلى و طسوجي بابل و خطرنية.

و كور أيضا بهقباد الأوسط و وضع لها أربعة طساسيج: طسوج سورا.

و طسوج باروسما و الجبه و البداة. و طسوج نهر الملك.

و كور أيضا بهقباد الأسفل و وضع لها خمسة طساسيج: فرات بادقلى و السيلحين. و طسوج الحيرة و طسوج تستر و طسوج هرمزجرد.

و فرق كورة إصبهان على شقين: شق جي و شق التيمرة.

و أمر فبنيت مدينة شهرزور و هي بأرض به. و فيما بين جرجان و إيران شهر مدينة أسماها شهر قباد.

١٣/٢ و بأرجان قنطرة كسروية طويلة أكثر من ثلاثمائة ذراع مبنية بالحجارة على وادي أرجان.

قال: و أخبرني محمد بن أحمد الأصبهاني قال: بأرجان كهف في جبل ينبع منه ماء يشبه بالعرق من حجارته فيكون منه هذا المومياي الأبيض الجيد. و على هذا الكهف باب حديد و حفظة و يغلق و يختم بخاتم السلطان و قاضي البلد إلى يوم من السنة يفتح فيه. و يجتمع القاضي و شيوخ البلد حتى يفتح بحضرتهم و يدخل إليه

البلدان(ابن الفقيه)، ص: ٤٠٨

رجل عريان ثقة. فيجمع ما قد اجتمع من المومياي و يجعله في قارورة، و يكون مقدار ذلك مائة مثقال أو دونها. ثم يخرج و يختم الباب بعد قفله إلى السنة الأخرى. و يوجه بما يجتمع منه إلى السلطان. و خاصيته لكل كسر أو صدع في العظم. يسقى الإنسان الذي انكسر شي ء من عظامه مثل العدسة فينحط أول ما يشربه [٩١ أ] إلى موضع الكسر فيجبره و يصلحه لوقته.

و من أرجان إلى النوبندجان ستة «١» فرسخا. و فيها شعب بوان الموصوف بالحسن و **النزاهة** و كثرة الشجر و تدفق المياه و هو موضع من أحسن ما يعرف. فيه شجر الجوز و الزيتون و جميع الفواكه النابتة في الصخر. و روى عن المبرد أنه قال:

---

(١) الطيوريات، ١٤/٧

قرأت على شجرة في شعب بوان هذه الأبيات:

إذا أشرف المكروب من رأس تلعة على شعب بوان أفاق من الكرب." (١)

"بالفضل ذلا، ولا الأدب عقلا، ولا العماية غفلة، ولا الغدر ضرورة، ولا **النزاهة** تضييعا، ولا التصنع عفافا، ولا الورع رهبة، ولا الحذر جبنا، ولا الشره اجتهادا، ولا الجناية غنما، ولا القصد تقتيرا، ولا البخل اقتصادا، ولا السرف توسعا، ولا السخاء سرفا، ولا الصلف بعد همة، ولا النبل صلفا، ولا البذخ تجلدا، ولا الحرمان استحقاقا، ولا رفع الأنذال صنيعة، ولا المجون ظرفا، ولا التخلف تثبتا، ولا التثبت بلاده، ولا النميمة وسيلة، ولا السعاية دركا، ولا اللين ضعفا، ولا الفحش انتصافا، ولا الهذر (١) بلاغة، ولا البلاغة تفقيعا (٢)، ولا الميل في هوى الأشرار شكرا، ولا المداهنة مواتاة، ولا الإعانة على الظلم حفاظا.

ولا الزهو مروءة، ولا اللهو فكاهة، ولا الحيف استقصاء، ولا الاستطالة عزا، ولا حسن الظن تفريطا، ولا إيطاء العشوة نصيحة، ولا الغش كيسا، ولا الرياء تعطفا، ولا التواني تؤدة، ولا الحياء مهابة، ولا السفه صرامة، ولا الدغل (٣) استقامة، ولا البغي استعاذة، ولا الحسد شفاء، ولا العجب كمالا، ولا الفتك حمية، ولا الحقد مكرمة، ولا الضيق احتياطا، ولا التعسف

انكماشا، ولا النزق تيقظا، ولا الأدب حرفة، ولا المعاتبة مفاسدة، ولا بعد القدر سموا، ولا مجاري التقادير أسباب الذنوب، ولا ما لا يكون كائنا، ولا كائنا ما لا يكون.

اجتنبوا المرذولات من هذه الأمور المتشابهات، وثابروا على ما تحظون به عندنا، فإن وقوفكم عند أمرنا منجاة لكم من سخطنا، وتنكبكم معصيتنا سلامة لكم من عقابنا، فأما العدل الذي نحن عليه مقتصرون، وبه نصلح وتصلحون، فأنتم فيه عندنا مستوون، ستعرفون ذلك إذا قمعنا أهل القوة عن أهل الضعف، وتولينا بأنفسنا أمر المضطهدين الملهوفين، وأخضعنا أهل الضعة لأهل العلا بإنزالنا إياهم منازلهم، ورددنا من رام من أهل الضعة مرتبة لا يستوجبها إلا المستحقون منهم الحباء والشرف لنجدة توجد عنده، أو بلاء حسن يظهر منه.

---

(١) سقط الكلام.

(٢) التشدق في الكلام.

---

(١) البلدان لابن الفقيه الهمذاني، ٣٨٤/١

(٣) الدخول في الأمور بما يفسدها.

(*)."[١]

"" وبه " قال أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأرجي بقراءتي عليه، قال أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد المفيد، قال حدثنا محمد بن محمد، قال حدثنا أحمد بن محمد بن زيد الهاشمي، قال حدثنا الحسين بن الحسن، قال حدثنا قيس بن الربيع، عن أبي هاشم الرماني عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه، قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: " علي مني بمنزلة رأسي من بدني " .

من الحكايات " وبه " قال أخبرنا السيد الإمام رضي الله عنه، قال أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي بقراءتي عليه قال حدثنا أبو المفضل محمد بن عبيد الله بن محمد بن عامر بن المطلب الشيباني قراءة عليه بالكوفة بانتفاء الدارقطني، قال حدثنا أبو مزاحم موسى بن عبد الله بن يحيى بن خاقان، قال أخبرني أبي عن أبيه، قال: حضرت الحسن بن سهل وجاءه رجل يستشفع به في حاجة فقضاها، فأقبل الرجل يشكره، فقال له الحسن علىء ما تشكرنا ونحن نرى أن للجاه زكاة، ثم أنشد الحسن يقول:

فرضت علي زكاة ما ملكت يدي ... وزكاة جاهي أن أعين وأشفعا

فإذا ملكت فجد فإن لم تستطع ... فاجهد بوسعك كله أن تنفعا

" وبه " قال أخبرنا أحمد بن علي بن الحسين المحتسب بقراءتي عليه، قال أخبرني أبو علي الحسين بن حكمان، قال وأنشدني ابن أبي بكر المزني الكبير لبعضهم:

إذا لم يكن للمرء فضل ولم يكن ... يحامي على إخوانه لم يسود

وكيف يسود الناس من هو مثلهم ... بلا منة منه عليهم ولا يد

ولا خير في طول الحياة وعيشها ... إذا أنت منها صالحا لم تزود

" وبه " قال أخبرنا علي بن المحسن عن أبيه، قال قرأت رقعة لمحمد بن إبراهيم بن ورقاء إلى أبي العلا صاعد بن ثابت، وذكرها وقال وأنا أسأله أن يتطاول بكذا حاجة سألها شعرا:

فإن رأى لا أره الله نائبة ... من الزمان وراعاه من الغير

أن يجعل النجح لي بابا إليه وإن ... يخص حسن رجائي فيه بالظفر

قال وهذان البيتان لأبي الفرج الببغا في بعض رسائله.

---

(١) الأخبار الطوال، ص/٧٦

" وبه " قال سمعت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الفقيه إمام الشافعية، يقول كتب إلى الشيخ أبي محمد الباقي أبو القاسم بن بابك الشاعر يحثه على إنجاز حاجته فقال:

صارمني القوم وصارمتهم ... فصرت أجفى من جميع الجهات

وأنت لي وحدك من بينهم ... وقد تكفلت بنصري فهات

" وبه " قال أنشدنا أبو الغنائم هبة الله بن أحمد بن عمر السلمي الرقي إملاء لنفسه من قصيدة طويلة:

قطعت حبالي من سواك نزاهة ... وإني لقطاع الحبائل وصال

وأنت جدير بالذي رمت كافل ... ومن رام بحر الجود لم يلوه الآل

ستلبث فينا ألف عام مؤملا ... منيع الحمى والله ما شاء فعال

" وبه " قال أخبرنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن علي بن الحسين بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد البطحاني الحسني الكوفي بها، قال أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران الأخباري، قال وجدت في كتاب الحسن بن علي القزويني لأبي العتاهية:

دار من الناس ملالا بهم ... من لم يدار الناس ملوه

ومكرم الناس حبيب لهم ... من أكرم الناس أحبوه

" وبه " قال أنشدنا السيد الإمام أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود الجراح الكاتب لنفسه:

قد فات ما ألقاه تجديدي ... وجل عن وصفي وتعديدي

وقلت للأيام هزوا بها ... بحق من أغراك بي زيدي

لا تبخلي بالشر مهما استوى ... فالبخل أمر غير محمود

وجانبي الخير وتحقيقه ... فإنه أعوز موجود

واستنفدي نفسي بإتلافها ... فالجود بالموت من الجود

لا عاش من أفضى إلى عيشة ... الموت فيها شر مفقود

" وبه " قال أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي قراءة عليه، قال أنشدنا أبو العباس الوليد بن بكر الأندلسي، قال أنشدنا أبو عبد الله محمود الوراق القزويني بمصر، قال أنشدنا ابن أبي رجاء لبعض السلف:." (١)

---

(١) الأمالي الشجرية، ١/١١٣

" ٩٥١ – أخبركم أبو عمر بن حيوية قال حدثنا يحيى قال حدثنا الحسين قال أخبرنا ابراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا المسعودي عن عون ابن عبد الله أنه كان يقول لابنه يا بني كن ممن نأيه عمن نأى عنه يقين ونزاهة ودنوة ممن دنا منه لين ورحمه ليس نأيه بكبر ولا عظمة ولا دنوه بخدع ولا خلابة يقتدى بمن قبله فهو امام لمن بعده ولا يعجل فيما رأبه ويعفو اذا تبين له يغمض في الذي له ويزيد في الحق الذى عليه لا يعزب حلمه ولا يحضر جهله الخير منه مأمول والشر منه مأمون إن زكى خاف مما يقولون واستغفر لما لا يعلمون لا يغره ثناء من جهله ولا ينسى إحصاء من علمه يقول ربى أعلم بى من نفسى وأنا أعلم بى من غيرى فهو يستبطىء نفسه في العمل ويأتى ما أتى من الاعمال الصالحة على وجل إن عصته نفسه فيما كرهت لم يطعها فيما أحبته يبيت وهو يذكر ويصبح وهمته أن يشكر يبيت حذرا ويصبح فرحا حذرا لما حذر من الغفلة فرحا لما أصاب من الفضل والرحمة لا يحدث أمانته الأصدقاء ولايكتم شهادته الأعداء ولا يعمل بشيء من الخير رياء ولا يدع شيئا منه حياء إن كان فى الذاكرين لم يكتب من الغافلين وإن كان فى الغافلين كتب فى الذاكرين لأنه يذكر حين لا يذكرون ولا يغفل حين يذكرون زهادته فيما ينفد ورغبته فيما يخلد فيصمت ليسلم ويخلو ليغنم وينطق ليفهم ويخالط ليعلم ولا ينصب للخير وهو يسهو ولا يستمع له وهو يلغو مجالس الذكر مع الفقراء أحب اليه من مجالس اللغو مع الأغنياء ولا تكن ." (١)

"يعرفه اهل البصائر من نظافتها ودنسها ورائحتها ، وبهجتها وكسفتها حتى ان ثوب البر ليعرف من ثوب الفاجر ، وليسا عليهما . وقد جمع النبي ( ص ) الورع كله في كلمة واحدة فقال ( من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعينه ) فهل يعم الترك لما لا يعني من الكلام والنظر والاستماع والبطش والمشي والفكر وسائر الحركات الظاهرة والباطنة . فهذه الكلمة كافية شافية في الورع . وقال ابراهيم بن ادهم : الورع ترك كل شبهة ، وترك ما لا يعنيك هو ترك الفضلات . وفي الترمذي مرفوعا الى النبي ( ص ) ( يا ابا هريرة كن ورعا ، تكن اعبد الناس ) .

[ ما الذي يدفعنا الى الورع ] : ثم يتابع ابن القيم فيقول : قال صاحب المنازل .

( الورع : توق مستقصى على حذر . وتحرج على تعظيم ) .

يعني ان يتوقى الحرام والشبه ، وما يخاف ان يضره اقصى ما يمكنه من التوقى لان التوقى والحذر متقاربان . الا ان ( التوقى ) فعل الجوارح . و ( الحذر ) فعل القلب .

---

(١) الزهد لابن المبارك، ص/٣٣٣

فقد يتوقى العبد الشئ لا على وجه الحذر والخوف . ولكن لامور اخرى : من اظهار نزاهة وعزة وتصوف ، أو اعتراض آخر ، كتوقي الذين لا يؤمنون بمعاد ولا جنة ولا نار ما يتوقونه من الفواحش والدناءة ، تصونا عنها . ورغبة بنفسهم عن مواقعتها ، وطلبا للمحمدة ، ونحو ذلك . وقوله ( أو تحرج على تعظيم ) يعني ان الباعث على الورع عن المحارم والشبه اما حذر حلول الوعيد . واما تعظيم الرب جل جلاله ، واجلالا له ان يتعرض لما نهى عنه . فالورع عن المعصية : اما تخوف أو تعظيم . واكتفى بذكر التعظيم عن ذكر الحب الباعث على ترك معصية المحبوب ، لانه لا يكون الا مع تعظيمه . والا فلو خلا القلب من تعظيمه لم تستلزم محبته مخالفته . كمحبة الانسان ولده وعبده وامته .

فإذا قارنه التعظيم اوجب ترك المخالفة .." (١)

" المعسكر المأهول من الخطر المهول والوحول التي تسوخ فيها أثباج الفيول فضلا عن الخيول

ومن أخرى

غرست في فنا مولاي آمالا متهدلة الأفنان مخضلة الأغصان فلم استثمر منها إلا التأخر عن جماعة لم يجرؤا في الخدمة والطاعة إلى أمد معي ولم يضربوا في الغناء بمثل قدمي ومن أخرى

ومعاذ الله أن استعدى على كرمة إلا بكرمه ولو أحوجت إلى استفاف الثرى أو يشاهد مني غير الثناء ولو أزار نعرتي حد الظبي

ومن أخرى

قد شاهدت عهود الصبا حاضرة وأغصان الشبيبة ناضرة

١٩٠ - القاضي أبو علي عبد الوهاب بن محمد

إمام قد غزر علمه ونقى جيبه وسلم غيبه ولم يدنس ذيله واستوى في النزاهة نهاره وليله ولا عهد لنيسابور بمثله في الزهد والورع والبعد عن الطمع وربما يقول شعر أدباء الأيمة كقوله وأنشدنيه له الحاكم أبو سعيد عبد الرحمن بن محمد بن دوست أيده الله قال أنشدني لنفسه

( شباب أنست بأيامه ... فولى بأيامه وانقضى )

( وأورثني عنه شيبا أضاء ... كصبح أتى بعد ليل مضى )

قال وأنشدني أيضا لنفسه

( ما في شكاية من به ... بعض الأذية من حرج )

---

(١) كتاب العلم ابن ابي الدنيا، ص/٤

( والصبر أجمل بالفتى ... والصبر مفتاح الفرج ) ." (١)

"بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا الشيخ العالم أبو علي الحسن بن سيف البغدادي الوطن الشهرباني الأصل رضي الله عنه قال أخبرنا الشيخ الإمام ثقة الدين أبو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي النيسابوري المستملي قدم علينا حاجا قراءة عليه وأنا حاضر أسمع وهو يسمع ويفهم فأقر به قال أخبرنا الشيخ أبو سعد محمد بن عبد الرحمن بن محمد الكنجروذي رحمه الله بقراءة الحسن بن أحمد السمرقندي عليه في شهر ربيع الآخر سنة إثنين وخمسين وأربعمائة قال أخبرنا الحاكم أبوأحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحافظ بقراءة أبي جعفر العزايمي عليه في سنة سبع وسبعين وثلاثمئة قال الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله أجمعين.

عوالي حديث إمام أهل الأثر في زمانه ومن خص منهم بالعلم والتقى **والنزاهة** في أيامه أبي عبد الله مالك بن أنس بن أبي عامر التيمي الأصبحي المديني حليف عثمان بن عبد الله القرشي م ١ت سنة تسع وسبعين ومئة رضوان الله عليه.

٢٥- (١) أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري حدثنا مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في طعام صنعته له فأكل منه ثم قال قوموا فلأصلي لكم #٢٦# قال أنس فقمت إلى حصير قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت أنا ووالدتي وراءه العجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتي ثم انصرف.." (٢)

"٤٤٦٠٣- عن الزهرى قال : قال رجل من بنى الديلة بن بكر لوددت أنى رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسمعت منه فقال رجل انطلق معى فقال إنى أخاف أن تقتلنى خزاعة فلم يزل به حتى انطلق فلقيه رجل من خزاعة فعرفه فضرب بطنه بالسيف فقال قد أخبرتك أنهم سيقتلونى فبلغ ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقام وحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله قد حرم مكة ليس الناس حرموها وإنما أحلت لى ساعة من نهار وهى بعد حرم وإن أعدى الناس على الله ثلاثة من قتل فيها أو قتل غير قاتله أو طلب بدخول الجاهلية فلأدين هذا الرجل (ابن أبى شيبة) [كنز العمال ٣٠٢٠٠]

(١) قرى الضيف، ٣٠٢/٥

(٢) عوالي مالك رواية أبي أحمد الحاكم، ص/٢٥

٤٤٦٠٤- عن محمد بن المنكدر قال : قالت أم سعد بن معاذ وهى تندب سعدا ويلم سعد سعدا نزاهة وجدا فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كل البواكى تكذبن إلا أم سعد (ابن جرير فى تهذيبه) [كنز العمال ٣٧٠٩٢]." (١)

" قلوبنا أن نحب من كان كذلك ومحال أن يساوي الله أحد من خلقه في صفاته ومدحه فإذا كانت فطرنا لا يمتنع من حب من هو دون الله من الخلق إذا عرفنا ببعض المدح وكان إلينا محسنا فمحال أن يمتنع قلب من عرف الله وصدق به وأنه المحسن إليه وأن لم يصل إليه إحسان قط إلا منه أن يمتنع من حبه فمسألتكم إيانا محال إذ سألتمونا عن من أبغض الله وصدق به فأوجدناكم أن ذلك محال فإن قولكم صدق وهو مبغض متناقض ينقض بعضه بعضا كأنكم قلتم صدق وهو مكذب لأن البغض لا يكون من مكذب ومحال أن يكون البغض من مصدق لحالتين إحداهما أنا لم نر ولم نسمع مؤمنا كذلك ولم نجده في فطر عقولنا أنا لا نمتنع من حب من أحسن إلينا وإن لم يكن في نفسه أهلا للحب فكيف من كان في نفسه أهلا لأن يحب بل لا تمتنع قلوبنا ممن هو أهل أن نحب وإن لم يحسن إلينا بل نبذل له من أموالنا ونؤثره على أنفسنا فإذا اجتمعت فيه الخصال الكرم والعلم والتقى والنزاهة من كل ." (٢)

" | |

١٥٥ محمد بن أحمد بن محمد بن أبي العافية اللخمي من أهل مرسية | أبو عبد الله القسطلي سمع من أبي علي وأبي محمد بن أبي جعفر | وتفقه به وكان صدرا في الشورى مدرسا للمذهب ذا نباهة ونزاهة | أراده أهل بلده في الشهادة على القاضي أبي العباس بن الحلال بما | تمالؤوا عليه وهو في اعتقال الأمير محمد بن سعد فأصر على الامتناع | وقعد عن الانبعاث معهم لمطالبته التي أفضت إلى هلكته حتى غاظ | ابن سعد توقفه وانفراده دون أصحبه بذلك وربما أغرى به فعصمه | الله من بوادره وقر له في قلبه ما صار به يوقره ويكبره إلى أن توفى | في إمارته أول ذي الحجة سنة ٥٥٨ |

حدثنا الحافظ أبو الربيع سليمن | ابن موسى الكلاعي بقراتي عليه وسمعته من لفظه بعد بحاضرة بلنسية | قال نا الفقيه أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن سفين التجيبي | بقراتي عليه على باب منزله بشاطبة في شهر صفر سنة ٥٨٦ وأجاز لي | مع ذلك لفظا جميع ما رواه وما صدر عنه من نظم ونثر قال نا الفقيه | أبو عبد الله محمد بن أحمد اللخمي اذنا قال قرى على القاضي أبي | علي

(١) جامع الأحاديث، ١٨٥/٤١

(٢) تعظيم قدر الصلاة، ٧٣١/٢

الصدفي في المسجد الجامع بمرسية يوم الأحد العاشر من شهر | المحرم عام ٥١٤ وأنا أسمع قال قرأت على القاضي أبي الحسن الخلعي | الشافعي بقرافة مصر حين طلوعي إلى الحجاز قال نا أبو محمد بن | النحاس املا من لفظه نا أبو الطيب الحسن بن محمد بن إبراهيم | البرمكي نا يونس بن عبد الأعلى نا أبو صخرة نا يوسف بن أبي | ذرة عن جعفر بن عمرو بن أمية عن أنس بن مالك قال قال النبي | [ ] ما من معمر يعمر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه ثلاثة |

---

." (١)

" | ( حرف النون ) | ( من اسمه نصر ) |

١٨٠ | | نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود أبو الفتح المقدسي | الإمام نزيل دمشق أصله من نابلس وهي قرية بين جبلين فيها | أوقدت النار لإبرهيم عليه السلام وسكن بيت المقدس ودرس هنالك | فنسب إليه وكان قد سمع بدمشق في مقدمه عليها سنة ٤٧١ من | أبي الحسن بن السمسار وأبي القاسم بن الطير وأبي الحسن بن | محمد بن عوف وابن سعدان وغيرهم وسمع باصد هبة الله بن سليمن | وبصور سليم بن أيوب وعليه تفقه وعلي بن محمد بن بيان الكزروني | ويروي أيضا عن أبي الفرج بن برهان وأبي بكر محمد بن جعفر | الميماسي ثم كر إلى دمشق ثانية في سنة ثمانين بعد إقامته بصور | نحو عشر سنين وما زال في كرته هذه يحدث ويدرس إلى أن مات | عاكفا على العلم والعمل متصفا بالزهد والنزاهة لم يقبل من أحد | صلة ولا نعم بلين عيشة إنما كان يقتات من غلة تحمل إليه من | أرض كانت له بنابلس يخبز له منها كل ليلة قرص في جانب | الكانون ويحكى من ( قناعته ) وتقلله وتركه تناول الشهوات أشياء عجيبة | روى عنه أبو بكر الخطيب وأبو القاسم النسيب وغيرهما كأبي | المعالي القرشي خال ابن عساكر وأخيه وأبي الحسن الفرضي وأبي | محمد بن طاووس وناصر بن محمود وأبي بكر بن العربي وغيرهم | وروى هو على إمامته وجلالته عن أبي علي كلفه تخريج ثلاثة | أحاديث انتخبها من كتاب الترمذي إذ لم يكن في رواية الشيخ |

---

." (٢)

(١) المعجم في أصحاب القاضي الصدفي، ص/١٧٢

(٢) المعجم في أصحاب القاضي الصدفي، ص/١٩٩

" | ٥٨٦ قال قرى على أبي علي وأنا أسمع يعني في صفر أيضا سنة ١٤ | أنا أبو القاسم بن فهد قراة مني عليه أنا أبو الحسن بن مخلد عن | إسماعيل الصفار نا الحسن هو ابن عرفة نا حفص بن غياث عن | الحجاج بن أرطاة عن محمد بن عبد العزيز الراسبي عن مولى لآل | أبي بكرة عن أبي بكرة قال قال رسول الله [ ] ذنبان بعجلان | لا يغفران البغي وقطيعة الرحم |

٢٠٦ | | عبد الله بن موسى بن سليمن الأزدي أبو محمد المعروف بابن | برطله من أهل مرسية وصاحب الصلاة بمسجدها الجامع سمع أبا علي | ورحل في سنة ٥١٠ فأدى الفريضة وسمع بالإسكندرية من أبي عبد | الله الرازي وأبي الحسن بن مشرف وأبي بكر الطرطوشي وأبي | طاهر السلفي وهو الذي تزوج بنت أبي علي فولدت له ابنه أبا بكر | عبد الرحمن وكان من أهل النباهة والنزاهة وتوفي سنة ٥٦٣ حدث | وأخذ عنه |

٢٠٧ | | عبد الله بن أحمد بن سعيد بن عبد الرحمن العبدري أبو محمد | المعروف بابن موجوال بجيم غير خالصة من أهل بلنسية روى عن | أبي علي وتحقق بأبي محمد البطليوسي وله رواية عن غيرهما مذكورة | في التكملة وانتقل هو وأخوه كبيره أبو عبد الله محمد إلى إشبيلية قبل | الثلاثين وخمسماية فنزلاها وكان محمد مقريا ماهرا وقد ذكرته في | بابه وعبد الله فقيها حافظا حتى جعل أبو بكر بن الجد يغص بمكانه | ويغض من شأنه خلافا لأبي بكر بن العربي فإنه قد كان يثني |

---

(١) ".

" | فقها ثلاثة في نسق وبيته بيت نباهة وعلم ونزاهة ولأخويه عبد الله | وعبد العزيز رواية وعناية وفي شيوخه كثرة ومن أعلامهم في القراآت | أبو داود بن نجاح وأبو الحسن العبسي وأبو بكر بن خازم وأبو | عمران موسى بن سليمن وأبو الحسن بن الروش وابن النخاس وابن | كرز وفي الحديث أبو علي الغساني وأبو بكر بن عطية وأبو محمد بن | عتاب وأبو عبد الله بن عطاف وأبو محمد بن الحناط وغيرهم وتفقه | ببعضهم وإليه كانت الرحلة في وقته لتحققه بصناعة الاقراء وتوفي | بالمنكب في شعبان سنة ٥٤٢ حدثنا أبو يحيى عبد الرحمن بن عبد | المنعم في آخرين عن أبيه عبد المنعم بن محمد عن جده أبي القاسم عبد | الرحيم بجميع رواياته عن الصدفي وغيره |

---

(١) المعجم في أصحاب القاضي الصدفي، ص/٢٢٦

٢٢٤ | | عبد الرحيم بن محمد بن أبي العيش الأنصاري أبو بكر أندلسي | ( * ) سكن مراكش له رواية عن أبي علي وابن أبي تليد وابن عتاب | وأبي بحر وابن طريف وغيرهم يحدث عنه أبو محمد عبد الرحمن ابن | القاضي أبي الحسن الزهري وحدثنا عن أبي محمد هذا أصحابنا |

٢٢٥ | | عبد الرحيم بن إسماعيل قاضي عسكر ابن تاشفين يروي عن | أبي علي وروى عنه أبو العباس أحمد بن عمر بن افرند |

وقرأت بخطه | حدثني الفقيه القاضي قاضي العسكر عبد الرحيم بن إسماعيل كان | قاضيا في عسكر أمير المسلمين بمدينة سلا قال حدثني الإمام الحافظ | أبو علي بن سكرة الصدفي قال حدثني أبو العباس الحافظ العذري | هو الدلاي قال نا أبو بكر محمد بن نوح في المسجد الحرام عند |

.'' (١)

'''' وبه '' قال أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأرجي بقراءتي عليه، قال أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد المفيد، قال حدثنا محمد بن محمد، قال حدثنا أحمد بن محمد بن زيد الهاشمي، قال حدثنا الحسين بن الحسن، قال حدثنا قيس بن الربيع، عن أبي هاشم الرماني عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه، قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: '' علي مني بمنزلة رأسي من بدني ''.

من الحكايات '' وبه '' قال أخبرنا السيد الإمام رضي الله عنه، قال أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي بقراءتي عليه قال حدثنا أبو المفضل محمد بن عبيد الله بن محمد بن عامر بن المطلب الشيباني قراءة عليه بالكوفة بانتفاء الدارقطني، قال حدثنا أبو مزاحم موسى بن عبد الله بن يحيى بن خاقان، قال أخبرني أبي عن أبيه، قال: حضرت الحسن بن سهل وجاءه رجل يستشفع به في حاجة فقضاها، فأقبل الرجل يشكره، فقال له الحسن علىى ما تشكرنا ونحن نرى أن للجاه زكاة، ثم أنشد الحسن يقول:

فرضت علي زكاة ما ملكت يدي ... وزكاة جاهي أن أعين وأشفعا

فإذا ملكت فجد فإن لم تستطع ... فاجهد بوسعك كله أن تنفعا

'' وبه '' قال أخبرنا أحمد بن علي بن الحسين المحتسب بقراءتي عليه، قال أخبرني أبو علي الحسين بن حكمان، قال وأنشدني ابن أبي بكر المزني الكبير لبعضهم:

(١) المعجم في أصحاب القاضي الصدفي، ص/٢٤٦

إذا لم يكن للمرء فضل ولم يكن ... يحامي على إخوانه لم يسود

وكيف يسود الناس من هو مثلهم ... بلا منة منه عليهم ولا يد

ولا خير في طول الحياة وعيشها ... إذا أنت منها صالحا لم تزود

" وبه " قال أخبرنا علي بن المحسن عن أبيه، قال قرأت رقعة لمحمد بن إبراهيم بن ورقاء إلى أبي العلا صاعد بن ثابت، وذكرها وقال وأنا أسأله أن يتطاول بكذا حاجة سألها شعرا:

فإن رأى لا أره الله نائبة ... من الزمان وراعاه من الغير

أن يجعل النجح لي بابا إليه وإن ... يخص حسن رجائي فيه بالظفر

قال وهذان البيتان لأبي الفرج الببغا في بعض رسائله.

" وبه " قال سمعت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الفقيه إمام الشافعية، يقول كتب إلى الشيخ أبي محمد الباقي أبو القاسم بن بابك الشاعر يحثه على إنجاز حاجته فقال:

صارمني القوم وصارمتهم ... فصرت أجفى من جميع الجهات

وأنت لي وحدك من بينهم ... وقد تكفلت بنصري فهات

" وبه " قال أنشدنا أبو الغنائم هبة الله بن أحمد بن عمر السلمي الرقي إملاء لنفسه من قصيدة طويلة:

قطعت حبالي من سواك نزاهة ... وإني لقطاع الحبائل وصال

وأنت جدير بالذي رمت كافل ... ومن رام بحر الجود لم يلوه الآل

ستلبث فينا ألف عام مؤملا ... منيع الحمى والله ما شاء فعال

" وبه " قال أخبرنا الشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن علي بن الحسين بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد البطحاني الحسني الكوفي بها، قال أخبرنا أحمد بن محمد بن عمران الأخباري، قال وجدت في كتاب الحسن بن علي القزويني لأبي العتاهية:

دار من الناس ملالا بهم ... من لم يدار الناس ملوه

ومكرم الناس حبيب لهم ... من أكرم الناس أحبوه

" وبه " قال أنشدنا السيد الإمام أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود الجراح الكاتب لنفسه:

قد فات ما ألقاه تجديدي ... وجل عن وصفي وتعديدي

وقلت للأيام هزوا بها ... بحق من أغراك بي زيدي

لا تبخلي بالشر مهما استوى ... فالبخل أمر غير محمود

وجانبي الخير وتحقيقه ... فإنه أعوز موجود

واستنفدي نفسي بإتلافها ... فالجود بالموت من الجود

لا عاش من أفضى إلى عيشة ... الموت فيها شر مفقود

" وبه " قال أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي قراءة عليه، قال أنشدنا أبو العباس الوليد بن بكر الأندلسي، قال أنشدنا أبو عبد الله محمود الوراق القزويني بمصر، قال أنشدنا ابن أبي رجاء لبعض السلف:." (١)

"٣٣- أخبرنا أبو بكر، ثنا عبد الرحمن، عن عمه، قال: سمعت أعرابيا يقول: -[٣٦]- فوت الحاجة خير من طلبها من غير أهلها. [قال: وسمعت آخر يقول: عز **النزاهة** أشرف من سرور الفائدة] . وسمعت آخر يقول: حمل المنن أثقل من الصبر على العدم.." (٢)

"بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا الشيخ العالم أبو علي الحسن بن سيف البغدادي الوطن الشهرباني الأصل رضي الله عنه قال أخبرنا الشيخ الإمام ثقة الدين أبو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي النيسابوري المستملي قدم علينا حاجا قراءة عليه وأنا حاضر أسمع وهو يسمع ويفهم فأقر به قال أخبرنا الشيخ أبو سعد محمد بن عبد الرحمن بن محمد الكنجروذي رحمه الله بقراءة الحسن بن أحمد السمرقندي عليه في شهر ربيع الآخر سنة إثنين وخمسين وأربعمائة قال أخبرنا الحاكم أبوأحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحافظ بقراءة أبي جعفر العزايمي عليه في سنة سبع وسبعين وثلاثمئة قال الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله أجمعين.

عوالي حديث إمام أهل الأثر في زمانه ومن خص منهم بالعلم والتقى **والنزاهة** في أيامه أبي عبد الله مالك بن أنس بن أبي عامر التيمي الأصبحي المديني حليف عثمان بن عبد الله القرشي مـات سنة تسع وسبعين ومئة رضوان الله عليه.

٢٥ - (١) أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري حدثنا مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في طعام صنعته له فأكل منه ثم قال قوموا فلأصلي لكم -[٢٦]-

---

(١) ترتيب الأمالي الخميسية، ١/١١٣

(٢) الفوائد والأخبار لابن دريد ابن دريد ص/٣٥

قال أنس فقمت إلى حصير قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت أنا ووالدتي وراءه العجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتي ثم انصرف.." (١)

"٢٧- أبو العباس أحمد بن مسعود بن محمد الأنصاري الخزرجي، المغربي القرطبي الشافعي حجة الدين:

هو من أول من درس بالمدرسة الشهابية بدنيسر.

فقيه فاضل متفنن عارف بكثير من علم الأصول، والفقه، والنحو، وسائر الآداب؛ شهد له بذلك جماعة من العلماء.

وقال لي أبو محمد بن عربد النحوي: كان الحجة رحمه الله حديد النظر، سديد الفكر، عجيب الفقر، غريب السير، حسن التبحر في العلوم، سليم التصور فيما يبدي من المنثور والمنظوم، جيد الفكاهة، متزيد النزاهة، لطيف الشمائل، ظريف المخايل؛ لم أر في علماء عصره ومعشره أتم من بحثه، ولا أدق من نظره.

قلت: وله تصانيف في فنون كثيرة، وشعر كثير، ولم يظهر له عندنا سماع حديث على طريق الرواية البتة، بل كان يذكر لنا أن له سماعات كثيرة، وقد أنشدني كثيرا من شعره لم يحضرني الآن عين ما أنشدنيه.." (٢)

"رضي الله عنها: أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة، فقال: " استرقوا لها فإن بها النظرة " وأخبرناه أعلى من هذه الطريق بخمسة رجال محمد بن داود المقدسي، وأحمد بن محمد الحمصي، والقاسم بن عساكر، قال الأولان: أنا عمر بن عبد الوهاب، سماعا، والثالث: أنا محمد بن غسان، حضورا، قالا: أنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن، أنا علي بن إبراهيم النسيب، أنا محمد بن عبد الرحمن بن عثمان، أنا يوسف بن القاسم الميانجي، أنا أبو يعلى الموصلي، ثنا سليمان بن داود أبو الربيع الختلي، ثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، به رواه مسلم، عن أبي الربيع الختلي، على الموافقة ومحمد بن خالد المذكور في السند هو الذهلي الإمام وكتبه البخاري فنسبه إلى جده الأعلى، والله أعلم

وكانت وفاة القاضي أبي عبد الله هذا في شهر ذي القعدة، سنة ست وعشرين وسبع مائة بالمدينة النبوية، وهو متوجه إلى الحج ودفن بالبقيع، ومولده في أوائل سنة اثنتين وستين وست مائة، وكان رحمه الله من

---

(١) عوالي مالك رواية أبي أحمد الحاكم الحاكم، أبو أحمد ص/٢٥

(٢) تاريخ دنيسر عمر بن الخضر ص/١١٤

أفراد القضاة، علما ودينا ونزاهة، وقوة في الحق ومعرفة بالأحكام، وزهدا ولي القضاء على مذهبه، وهو فقيه متقلل من الدنيا، عقيب شيخنا أبي الفضل سليمان رحمه الله، فلم يغير زيه ولا عادته من التقلل، إلى أن توفي رحمه الله، وله أثر كبير في عمارة الأوقاف وتثميرها، وكان عارفا بالعربية والحديث والفقه، وحسن التعليم ومحاسنه جمة رحمه الله

كتاب ضياء الصباح في المائة العوالي الصحاح

العوالي الصحاح التي خرجها من مرويات شيخنا وسيدنا، شيخ." (١)

"فحصحص فى صم الصفا ثفناته ... وناء بسلمى نوءة ثم صمما «١»

ولا مزيد على شهادتهن له بالبراءة والنزاهة «٢» واعترافهن على أنفسهن بأنه لم يتعلق بشيء مما قرفنه به، لأنهن خصومه. وإذا اعترف الخصم بأن صاحبه على الحق وهو على الباطل، لم يبق لأحد مقال. وقالت المجبرة والحشوية «٣» نحن قد بقي لنا مقال، ولا بد لنا من أن ندق في فروة من ثبتت نزاهته.

[سورة يوسف (١٢) : آية ٥٢]

ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب وأن الله لا يهدي كيد الخائنين (٥٢)

ذلك ليعلم من كلام يوسف، «٤» أى ذلك التثبت والتشمر لظهور البراءة ليعلم العزيز أني لم أخنه بظهر الغيب في حرمته. ومحل بالغيب الحال «٥» من الفاعل أو المفعول، على معنى: وأنا غائب عنه خفى عن عينه أو وهو غائب عنى خفى عن عينى. ويجوز أن يكون ظرفا، أى بمكان الغيب، وهو الخفاء والاستتار وراء الأبواب السبعة المغلقة وليعلم أن الله لا يهدي كيد الخائنين لا ينفذه ولا يسدده، وكأنه تعريض بامرأته في خيانتها أمانة زوجها، وبه في خيانته أمانة الله حين ساعدها بعد ظهور الآيات على حبسه. ويجوز أن يكون تأكيدا لأمانته، وأنه لو كان خائنا لما هدى الله كيده ولا سدده.

---

(١) . لحميد بن ثور يصف بعيرا بأنه ألقى في الحجارة الصلبة أعضاءه التي يبرك عليها عند الاناخة، والصم جمع صماء أو أصم أى صلب. وناء: أى قام متثاقلا بسلمى محبوبتى نوأة ونهضة واحدة لم يتردد، ثم صمم

---

(١) إثارة الفوائد صلاح الدين العلائي ٢/٦٨١

وعزم على السير. وروى أن سمرة بن جندب أتى برجل عنين، فاشترى له جارية من بيت المال وأدخلها معه ليلة، فلما أصبح قال له: ما صنعت؟ قال: فعلت حتى حصحصت فيه، فسألها فقالت: لم يصنع شيئا. فقال: دخل سبيلها.

(٢) . قال محمود: «لا مزيد على شهادتهن له بالبراءة واعترافهن على أنفسهن ... الخ» قال أحمد: الصحيح من مذاهب أهل السنة تنزيه الأنبياء عن الكبائر والصغائر جميعا، وتتبع الآي المشعرة بوقوع الصغائر بالتأويل. وذهب منهم طائفة مع القدرية إلى تجويز الصغائر عليهم، بشرط أن لا تكون منفرة. والصحيح عندنا في قصة يوسف عليه السلام أنه مبرأ عن الوقوع فيما يؤاخذ به، وإن الوقف عند قوله همت به ثم يبتدأ وهم بها. لولا أن رأى برهان ربه كما تقول. قتلت زيدا لولا أننى أخاف الله، فلا يكون الهم واقعا لوجود المانع منه، وهو رؤية البرهان. فان كان الزمخشري يعرض بأهل السنة فقد بينا معتقدهم، وإن كان يعرض بالمجبرة والحشوية حقيقة، فشأنه وإياهم.

(٣) . قوله و «قالت المجبرة والحشوية نحن قد بقي لنا مقال ولا بد لنا من أن ندق في فروة» يريد أهل السنة وقوله نحن قد بقي لنا الخ يعنى أن حالهم في تفسير الهم والبرهان يمثل بذلك. والفروة: جلدة الرأس. (ع)

(٤) . عاد كلامه. قال: «وقوله ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب الخ: من كلام يوسف عليه السلام والمعنى أن ذلك الجد في ظهور البراءة ليعلم ... الخ» قال أحمد: وإرادته لعموم الأحوال أدخل في تنزيهه، وأدل على أن الغرض بهذا الكلام التواضع منه والتبري من تزكية النفس، فهو أدل على هذا المعنى من حمله على الحادثة الخاصة والله أعلم.

(٥) . قوله «ومحل بالغيب الحال من الفاعل» لعله محل الحال أو النصب على الحال. (ع)." (١)

"على هوان وذل أم يدسه في التراب أم يئده «١» . وقرئ: أيمسكها على هون أم يدسها، على التأنيث. وقرئ: على هوان ألا ساء ما يحكمون حيث يجعلون الولد الذي هذا محله عندهم لله، ويجعلون لأنفسهم من هو على عكس هذا الوصف.

[سورة النحل (١٦) : آية ٦٠]

للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم (٦٠)

---

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل الزمخشري ٤٧٩/٢

مثل السوء صفة السوء: وهي الحاجة إلى الأولاد الذكور وكراهة الإناث ووأدهن خشية الإملاق، وإقرارهم على أنفسهم بالشح البالغ ولله المثل الأعلى وهو الغنى عن العالمين، والنزاهة عن صفات المخلوقين وهو الجواد الكريم.

[سورة النحل (١٦) : آية ٦١]

ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة ولكن يؤخرهم إلى أجل مسمى فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون (٦١)

بظلمهم بكفرهم ومعاصيهم ما ترك عليها أى على الأرض من دابة قط ولأهلكها كلها بشؤم ظلم الظالمين. وعن أبى هريرة: أنه سمع رجلا يقول: إن الظالم لا يضر إلا نفسه، فقال: بلى والله، حتى أن الحبارى لتموت في وكرها بظلم الظالم «٢» . وعن ابن مسعود: كاد الجعل يهلك في جحره بذنب ابن آدم «٣» . أو من دابة ظالمة. وعن ابن عباس من دابة من مشرك يدب عليها. وقيل: لو أهلك الآباء بكفرهم لم تكن الأبناء.

[سورة النحل (١٦) : آية ٦٢]

ويجعلون لله ما يكرهون وتصف ألسنتهم الكذب أن لهم الحسنى لا جرم أن لهم النار وأنهم مفرطون (٦٢)

ويجعلون لله ما يكرهون لأنفسهم من البنات ومن شركاء في رياستهم، ومن الاستخفاف برسلهم «٤»

---

(١) . قوله «أم يئده» أى يدفنه في القبر حيا. (ع)

(٢) . أخرجه الطبري والبيهقي في الشعب التاسع والأربعين. وفي إسناده محمد بن جابر التمامى. وهو متروك.

(٣) . أخرجه ابن أبى شيبة والحاكم والطبراني من طريق أبى الأحوص قال: قرأ ابن مسعود ولو يؤاخذ الله الناس- الآية قال: كاد الجعل يعذب في جحره يذنب ابن آدم» .

(٤) . قال محمود: «المراد بما يكرهونه البنات، وشركاء في رياستهم، واستخفاف برسلهم ... الخ» قال أحمد:

ونقيض هؤلاء من إذا أعجبه شيء من ماله جعله لله، بل إذا أحب أمة له أعتقها، وإذا اشتهى طعاما قدم إليه تصدق به على حبه، وإنما ينقل مثل هذا عن السلف الصالح من الصحابة، كابن عمر ونظرائه ومن

تابعهم فيها، ويجعلون لله ما يشتهون. اللهم إن لم ننل رتبة أوليائك فأنلنا محبتهم، فمن أحب قوما حشر معهم.." (١)

"خلق الله وهم الإناث.

[سورة الإسراء (١٧) : آية ٤١]

ولقد صرفنا في هذا القرآن ليذكروا وما يزيدهم إلا نفورا (٤١)

ولقد صرفنا في هذا القرآن يجوز أن يريد بهذا القرآن إبطال إضافتهم إلى الله البنات، لأنه مما صرفه وكرر ذكره، والمعنى: ولقد صرفنا القول في هذا المعنى. أو أوقعنا التصريف فيه وجعلناه مكانا للتكرير. ويجوز أن يشير بهذا القرآن إلى التنزيل ويريد. ولقد صرفناه، يعنى هذا المعنى في مواضع من التنزيل، فترك الضمير لأنه معلوم. وقرئ: صرفنا بالتخفيف وكذلك ليذكروا قرئ مشددا ومخففا، أى: كررناه ليتعظوا ويعتبروا ويطمئنوا إلى ما يحتج به عليهم وما يزيدهم إلا نفورا عن الحق وقلة طمأنينة إليه. وعن سفيان: كان إذا قرأها قال. زادني لك خضوعا ما زاد أعداءك نفورا.

[سورة الإسراء (١٧) : الآيات ٤٢ الى ٤٣]

قل لو كان معه آلهة كما يقولون إذا لابتغوا إلى ذي العرش سبيلا (٤٢) سبحانه وتعالى ءما يقولون علوا كبيرا (٤٣)

قرئ: كما تقولون، بالتاء والياء. وإذا دالة على أن ما بعدها وهو لابتغوا جواب عن مقالة المشركين وجزاء ل «لو» . ومعنى لابتغوا إلى ذي العرش سبيلا لطلبوا إلى من له الملك والربوبية سبيلا بالمغالبة، كما يفعل الملوك بعضهم مع بعض، كقوله لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا وقيل: لتقربوا إليه، كقوله أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة. علوا في معنى تعاليا. والمراد البراءة عن ذلك والنزاهة. ومعنى وصف العلو بالكبر: المبالغة في معنى البراءة والبعد مما وصفوه به.

[سورة الإسراء (١٧) : آية ٤٤]

تسبح له السماوات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم

---

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل الزمخشري ٢/٦١٣

إنه كان حليما غفورا (٤٤)

والمراد أنها تسبح له بلسان الحال «١» ، حيث تدل على الصانع وعلى قدرته وحكمته، فكأنها

---

(١) . قال محمود: «المراد تسبيحها بلسان الحال من حيث تدل على الصانع ... الخ» قال أحمد: ولقائل أن يقول: فما يصنع بقوله كان حليما غفورا وهو لا يغفر للمشركين ولا يتجاوز عن جهلهم وكفرهم وإشراكهم، وإنما يخاطب بهاتين الصفتين المؤمنون، والظاهر أن المخاطب المؤمنون. وأما عدم فقهنا للتسبيح الصادر من الجمادات، فكأنه- والله أعلم- من عدم العمل بمقتضى ذلك، فان الإنسان لو تيقظ حق التيقظ إلى أن النملة والبعوضة وكل ذرة من ذرات الكون تسبح الله وتنزهه وتشهد بجلاله وكبريائه وقهره، وعمر خاطره بهذا الفهم، لكان ذلك يشغله عن القوت فضلا عن فضول الكلام والأفعال، والعاكف على الغيبة التي هي فاكهتنا في زماننا هذا، لو استشعر حال إفاضته فيها أن كل ذرة وجوهر من ذرات لسانه الذي يلقله في سخط الله تعالى عليه، مشغولة مملوءة بتقديس الله تعالى وتسبيحه وتخويف عقابه وإرهاب جبروته، وتيقظ لذلك حق التيقظ، لكاد أن لا يتكلم بقية عمره، فالظاهر والله أعلم أن الآية إنما وردت خطابا على الغالب في أحوال الغافلين وإن كانوا مؤمنين، والله الموفق.

فالحمد لله الذي كان حليما غفورا.." (١)

"[سورة النور (٢٤) : الآيات ٢٤ الى ٢٦]

يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون (٢٤) يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق ويعلمون أن الله هو الحق المبين (٢٥) الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات أولئك مبرؤن مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم (٢٦)

أى الخبيثات من القول تقال أو تعد للخبيثين من الرجال والنساء والخبيثون منهم يتعرضون للخبيثات من القول، وكذلك الطيبات والطيبون. وأولئك إشارة إلى الطيبين، وأنهم مبرءون مما يقول الخبيثون من خبيثات الكلم «١» ، وهو كلام جار مجرى المثل لعائشة وما رميت به من قول لا يطابق حالها في **النزاهة** والطيب. ويجوز أن يكون أولئك إشارة إلى أهل البيت، وأنهم مبرءون مما يقول أهل الإفك، وأن يراد بالخبيثات والطيبات: النساء، أى: الخبائث يتزوجن الخباث، والخباث الخبائث، وكذلك أهل الطيب. وذكر الرزق الكريم هاهنا مثله في قوله وأعتدنا لها رزقا كريما وعن عائشة: لقد أعطيت تسعا ما أعطيتهن امرأة: «٢»

---

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل الزمخشري ٦٦٩/٢

لقد نزل جبريل عليه السلام بصورتي في راحته حين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوجنى، ولقد تزوجنى بكرا وما تزوج بكرا غيرى، ولقد توفى وإن رأسه لفي حجري، ولقد قبر في بيتي، ولقد حفته الملائكة في بيتي. وإن الوحى لينزل عليه في أهله فيتفرقون عنه وإن كان لينزل عليه وأنا معه في لحافه، وإنى لابنة خليفته وصديقه، ولقد نزل عذرى من السماء، ولقد خلقت طيبة عند طيب، ولقد وعدت مغفرة ورزقا كريما.

[سورة النور (٢٤) : آية ٢٧]

يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون (٢٧)

تستأنسوا فيه وجهان، أحدهما: أنه من الاستئناس الظاهر الذي هو خلاف الاستيحاش

---

(١) . قال محمود: تحتمل الآية أمرين، أحدهما: أن يكون المراد الكلمات الخبيثة للخبيثين، والمراد: الافك ومن أفاض فيه، وعكسه في الطيبات والطيبين. الثاني: أن يكون المراد بالخبيثات النساء وبالخبيثين الرجال» قال أحمد: إن كان الأمر على التأويل الثاني، فهذه الآية تفصيل لما أجمله قوله تعالى الزانية لا ينكحها إلا زان وقد بينا أنها مشتملة على هذه الأقسام الأربعة تصريحا وتضمينا، فجاءت هذه الآية مصرحة بالجميع. وقد اشتملت على فائدة أخرى وهي الاستشهاد على براءة أم المؤمنين بأنها زوجة أطيب الطيبين، فلا بد وأن تكون طاهرة طيبة مبرأة مما أفكت به، وهذا التأويل الثاني هو الظاهر، فان بعد الآية لهم مغفرة ورزق كريم وبهذا وعد أزواجه عليه السلام في قوله تعالى نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما والله أعلم.

(٢) . عاد كلامه. قال: ونقل عن عائشة أنها قالت: لقد أعطيت تسعا ما أعطيتهن امرأة، فذكرت منهن أنها خلقت طيبة عند طيب» قال أحمد: وهذا أيضا يحقق ما ذكرته من أن المراد بالطيبات والطيبين: النساء والرجال، وأن المراد بذلك: إظهار براءة عائشة بأنها زوج أطيب الطيبين، فيلزم أن تكون طيبة، وفاء بقوله والطيبون للطيبات والله أعلم.." (١)

"لا ينبأ أحد بعده، وعيسى ممن نبئ قبله، وحين ينزل ينزل عاملا على شريعة محمد، مصليا إلى قبلته، كأنه بعض أمته.

---

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل الزمخشري ٢٢٥/٣

[سورة الأحزاب (٣٣) : الآيات ٤١ الى ٤٢]

يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا (٤١) وسبحوه بكرة وأصيلا (٤٢)

اذكروا الله أثنوا عليه بضروب الثناء من التقديس والتحميد والتهليل والتكبير وما هو أهله، وأكثروا ذلك بكرة وأصيلا أى في كافة الأوقات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ذكر الله على فم كل مسلم «١» . وروى في قلب كل مسلم. وعن قتادة: قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم، وعن مجاهد: هذه كلمات يقولها الطاهر والجنب. والفعلان، أعنى اذكروا وسبحوا موجهان إلى البكرة والأصيل، كقولك: صم وصل يوم الجمعة، والتسبيح من جملة الذكر، وإنما اختصه من بين أنواعه اختصاص جبريل وميكائيل من بين الملائكة، ليبين فضله على سائر الأذكار، لأن معناه تنزيه ذاته عما لا يجوز عليه من الصفات والأفعال، وتبرئته من القبائح. ومثال فضله على غيره من الأذكار فضل وصف العبد بالنزاهة من أدناس المعاصي، والطهر من أرجاس المآثم، على سائر أوصافه من كثرة الصلاة والصيام، والتوفر على الطاعات كلها، والاشتمال على العلوم، والاشتهار بالفضائل. ويجوز أن يريد بالذكر وإكثاره: تكثير الطاعات، والإقبال على العبادات، فان كل طاعة وكل خير من جملة الذكر، ثم خص من ذلك التسبيح بكرة وأصيلا وهي الصلاة في جميع أوقاتها لفضل الصلاة على غيرها. أو صلاة الفجر والعشاءين، لأن أداءها أشق ومراعاتها أشد.

[سورة الأحزاب (٣٣) : الآيات ٤٣ الى ٤٤]

هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيما (٤٣) تحيتهم يوم يلقونه سلام وأعد لهم أجرا كريما (٤٤)

لما كان من شأن المصلى أن ينعطف في ركوعه وسجوده استعير لمن ينعطف على غيره حنوا عليه وترؤفا. كعائد المريض في انعطافه عليه، والمرأة في حنوها على ولدها، ثم كثر حتى استعمل في الرحمة والترؤف ومنه قولهم: صلى الله عليك، أى ترحم عليك وترأف. فإن قلت: قوله هو الذي يصلي عليكم

---

(١) . لم أجده بهذا اللفظ. وروى الدارقطني والبيهقي وابن عدى من حديث أبى هريرة قال «سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم: الرجل منا يذبح وينسى أن يسمى؟ قال: اسم الله على فم كل مسلم» وفيه

مروان بن سالم.

وهو ضعيف جدا.." (١)

"وقد استدل أصحاب الشافعي رضى الله عنه بهذه الآية على أن المسلم لا يقتل بالكافر، وأن الكفار لا يملكون أموال المسلمين بالقهر.

[سورة الحشر (٥٩) : الآيات ٢١ الى ٢٢]

لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون (٢١) هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم (٢٢)

هذا تمثيل وتخييل «١» ، كما مر في قوله تعالى إنا عرضنا الأمانة وقد دل عليه قوله وتلك الأمثال نضربها للناس والغرض توبيخ الإنسان على قسوة قلبه وقلة تخشعه عند تلاوة القرآن وتدبر قوارعه وزواجره. وقرئ: مصدعا على الإدغام وتلك الأمثال إشارة إلى هذا المثل وإلى أمثاله في مواضع من التنزيل.

[سورة الحشر (٥٩) : الآيات ٢٣ الى ٢٤]

هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون (٢٣) ه و الله الخالق البارئ المصور له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السماوات والأرض وهو العزيز الحكيم (٢٤)

الغيب المعدوم والشهادة الموجود المدرك كأنه يشاهده. وقيل: ما غاب عن العباد وما شاهدوه. وقيل: السر والعلانية. وقيل: الدنيا والآخرة القدوس بالضم والفتح- وقد قرئ بهما- البليغ في **النزاهة** عما يستقبح. ونظيره: السبوح، وفي تسبيح الملائكة:

سبوح قدوس رب الملائكة والروح. والسلام بمعنى السلامة. ومنه دار السلام وسلام عليكم وصف به مبالغة في وصف كونه سليما من النقائص. أو في إعطائه السلامة والمؤمن واهب الأمن. وقرئ بفتح الميم بمعنى المؤمن به على حذف الجار، كما تقول في قوم موسى من قوله تعالى واختار موسى قومه المختارون بلفظ صفة السبعين. والمهيمن الرقيب على كل شيء، الحافظ له، مفيعل من الأمن، إلا أن همزته قلبت هاء. والجبار القاهر الذي جبر خلقه على ما أراد، أى أجبره، والمتكبر البليغ الكبرياء والعظمة. وقيل: المتكبر

---

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل الزمخشري ٣/٥٤٥

عن ظلم عباده. والخالق المقدر لما يوجده والبارئ المميز بعضه من بعض بالأشكال

---

(١) . قال محمود: «هذا تخييل وتمثيل كما تقدم الخ» قال أحمد: وهذا مما تقدم إنكارى عليه فيه، أفلا كان يتأدب بأدب الآية: حيث سمى الله هذا مثلا ولم يقل: وتلك الخيالات نضربها للناس، ألهمنا الله حسن الأدب معه والله الموفق.." (١)

"واعلم أن الله تعالى لما سأل عيسى أنك هل قلت كذا لم يقل عيسى بأني قلت أو ما قلت بل قال ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق، وهذا ليس بحق ينتج أنه ما يكون لي أن أقول هذا الكلام ولما بين أنه ليس له أن يقول هذا الكلام شرع في بيان أنه هل وقع هذا القول منه أم لا فلم يقل بأني ما قلت هذا الكلام لأن هذا يجري مجرى دعوى الطهارة والنزاهة، والمقام مقام الخضوع والتواضع، ولم يقل بأني قلته بل فوض ذلك إلى علمه المحيط بالكل.

فقال: إن كنت قلته فقد علمته وهذا مبالغة في الأدب وفي إظهار الذل والمسكنة في حضرة الجلال وتفويض الأمور بالكلية إلى الحق سبحانه.

ثم قال تعالى: تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المفسرون ذكروا فيه عبارات تعلم ما أخفي ولا أعلم ما تخفي وقيل: تعلم ما عندي ولا أعلم ما عندك، وقيل: تعلم ما في غيبي ولا أعلم ما في غيبك، وقيل: تعلم ما كا ن مني في الدنيا ولا أعلم ما كان منك في الآخرة، وقيل: تعلم ما أقول وأفعل، ولا أعلم ما تقول وتفعل.

المسألة الثانية: تمسكت المجسمة بهذه الآية وقالوا: النفس هو الشخص وذلك يقتضي كونه تعالى جسما.

والجواب من وجهين: الأول: أن النفس عبارة عن الذات، يقال نفس الشيء وذاته بمعنى واحد، والثاني: أن المراد تعلم معلومي ولا أعلم معلومك ولكنه ذكر هذا الكلام على طريق المطابقة والمشاكلة وهو من فصيح الكلام.

ثم قال تعالى: إنك أنت علام الغيوب وهذا تأكيد للجملتين المتقدمتين أعني قوله إن كنت قلته فقد علمته وقوله تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك

[سورة المائدة (٥) : آية ١١٧]

---

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل الزمخشري ٥٠٩/٤

ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد (١١٧)

ثم قال تعالى حكاية عن عيسى ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم أن مفسرة والمفسر هو الهاء في به الراجع إلى القول المأمور به والمعنى ما قلت لهم إلا قولا أمرتني به وذلك القول هو أن أقول لهم: اعبدوا الله ربي وربكم. واعلم أنه كان الأصل أن يقال: ما أمرتهم إلا بما أمرتني به إلا أنه وضع القول موضع الأمر، نزولا على موجب الأدب الحسن، لئلا يجعل نفسه وربه آمرين معا، ودل على الأصل بذكر أن المفسرة.

ثم قال تعالى: وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم أي كنت أشهد على ما يفعلون ما دمت مقيما فيهم.

فلما توفيتني والمراد منه، وفاة الرفع إلى السماء، من قوله إني متوفيك ورافعك إلي [آل عمران: ٥٥] .

كنت أنت الرقيب عليهم قال الزجاج: الحافظ عليهم المراقب لأحوالهم.." (١)

"٥٠] وإن كان غرضه ذكر امرأة العزيز فستر ذكرها، وتعرض لأمر سائر النسوة مع أنه وصل إليه من جهتها أنواع عظيمة من البلاء/ وهذا من الأدب العجيب. ورابعها: براءة حاله عن جميع أنواع التهم فإن الخصم أقر له بالطهارة والنزاهة والبراءة عن الجرم. وخامسها: أن الشرابي وصف له جده في الطاعات واجتهاده في الإحسان إلى الذين كانوا في السجن. وسادسها: أنه بقي في السجن بضع سنين، وهذه الأمور كل واحد منها يوجب حسن الاعتقاد في الإنسان، فكيف مجموعها، فلهذا السبب حسن اعتقاد الملك فيه وإذا أراد الله شيئا جمع أسبابه وقواها.

إذا عرفت هذا فنقول: لما ظهر للملك هذه الأحوال من يوسف عليه السلام رغب أن يتخذه لنفسه فقال: ائتوني به أستخلصه لنفسي

روي أن الرسول قال ليوسف عليه السلام قم إلى الملك متنظفا من درن السجن بالثياب النظيفة والهيئة الحسنة فكتب على باب السجن هذه منازل البلوى وقبور الأحياء وشماتة الأعداء وتجربة الأصدقاء، ولما دخل عليه قال اللهم إني أسألك بخيرك من خيره وأعوذ بعزتك وقدرتك من شره ثم دخل عليه وسلم ودعا له بالعبرانية والاستخلاص طلب خلوص الشيء من شوائب الاشتراك وهذا الملك طلب أن يكون يوسف له وحده وأنه لا يشاركه فيه غيره

لأن عادة الملوك أن ينفردوا بالأشياء النفيسة الرفيعة فلما علم الملك أنه وحيد زمانه وفريد أقرانه أراد أن ينفرد

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ١٢/٤٦٦

به.

روي أن الملك قال ليوسف عليه السلام ما من شيء إلا وأحب أن تشركني فيه إلا في أهلي وفي أن لا تأكل معي فقال يوسف عليه السلام، أما ترى أن آكل معك، وأنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق الذبيح بن إبراهيم الخليل عليه السلام، ثم قال: فلما كلمه

وفيه قولان: أحدهما: أن المراد فلما كلم الملك يوسف عليه السلام قالوا لأن في مجالس الملوك لا يحسن لأحد أن يبتدئ بالكلام وإنما الذي يبتدئ به هو الملك، والثاني: أن المراد: فلما كلم يوسف الملك

قيل: لما صار يوسف إلى الملك وكان ذلك الوقت ابن ثلاثين سنة، فلما رآه الملك حدثا شابا قال للشرابي: هذا هو الذي علم تأويل رؤياي مع أن السحرة والكهنة ما علموها قال نعم، فأقبل على يوسف وقال: إني أحب أن أسمع تأويل الرؤيا منك شفاها،

فأجاب بذلك الجواب شفاها وشهد قلبه بصحته، فعند ذلك قال له: إنك اليوم لدينا مكين أمين يقال: فلان مكين عند فلان بين المكانة أي المنزلة، وهي حالة يتمكن بها صاحبها مما يريد. وقوله: أمين أي قد عرفنا أمانتك وبراءتك مما نسبت إليه.

واعلم أن قوله: مكين أمين كلمة جامعة لكل ما يحتاج إليه من الفضائل والمناقب، وذلك لأنه لا بد في كونه مكينا من القدرة والعلم. أما القدرة فلأن بها يحصل المكنة. وأما العلم فلأن كونه متمكنا من أفعال الخير لا يحصل إلا به إذ لو لم يكن عالما بما ينبغي وبما لا ينبغي لا يمكنه تخصيص ما ينبغي/ بالفعل، وتخصيص ما لا ينبغي بالترك، فثبت أن كونه مكينا لا يحصل إلا بالقدرة والعلم. أما كونه أمينا فهو عبارة عن كونه حكيما لا يفعل الفعل لداعي الشهوة بل إنما يفعله لداعي الحكمة، فثبت أن كونه مكينا أمينا يدل على كونه قادرا، وعلى كونه عالما بمواقع الخير والشر والصلاح والفساد، وعلى كونه بحيث يفعل لداعي الحكمة لا لداعية الشهوة، وكل من كان كذلك فإنه لا يصدر عنه فعل الشر والسفه فلهذا المعنى لما حاولت المعتزلة إثبات أنه تعالى لا يفعل القبيح قالوا إنه تعالى لا يفعل القبيح لأنه تعالى عالم بقبح القبيح عالم بكونه غنيا عنه وكل من." (١)

"فاجر اسمه تقي يتبع النساء فظنت مريم عليها السلام أن ذلك الشخص المشاهد هو ذلك التقى والأول هو الوجه.

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ٤٧٢/١٨

[سورة مريم (١٩) : آية ١٩]
قال إنما أنا رسول ربك لأهب لك غلاما زكيا (١٩)
وفيه مسائل:
المسألة الأولى: لما علم جبريل خوفها قال: إنما أنا رسول ربك
ليزول عنها ذلك الخوف ولكن الخوف لا يزول بمجرد هذا القول بل لا بد من دلالة تدل على أنه كان جبريل عليه السلام وما كان من الناس فههنا يحتمل أن يكون قد ظهر معجز عرفت به جبريل عليه السلام ويحتمل أنها من جهة زكريا عليه السلام عرفت صفة الملائكة فلما قال لها: إنما أنا رسول ربك
أظهر لها من باطن جسده ما عرفت أنه ملك فيكون ذلك هو العلم وسأل القاضي عبد الجبار في تفسيره نفسه فقال: إذا لم تكن نبية عندكم وكان من قولكم أن الله تعالى لم يرسل إلى خلقه إلا رجالا فكيف يصح ذلك وأجاب أن ذلك إنما وقع في زمان زكريا عليه السلام وكان رسولا وكان ذلك كان عالما به وهذا ضعيف لأن المعجز إذا كان مفعولا للنبي فأقل ما فيه أن يكون عليه السلام عالما به وزكريا ما كان عنده علم بهذه الوقائع فكيف يجوز جعله معجزا له بل الحق أن ذلك إما أن يكون كرامة لمريم أو إرهاصا لعيسى عليه السلام.
المسألة الثانية: قرأ ابن عامر ونافع ليهب بياء مفتوحة بعد اللام أي ليهب الله لك والباقون بهمزة مفتوحة بعدها أما قوله لأهب لك ففي مجازه وجهان. الأول: أن الهبة لما جرت على يده بأن كان هو الذي نفخ في جيبها بأمر الله تعالى جعل نفسه كأنه هو الذي وهب لها وإضافة الفعل إلى ما هو سبب له مستعمل قال تعالى في الأصنام: إنهن أضللن كثيرا من الناس [إبراهيم: ٣٦] . الثاني: أن جبريل عليه السلام لما بشرها بذلك كانت تلك البشارة الصادقة جارية مجرى الهبة فإن قال قائل ما الدليل على أن جبريل عليه السلام لا يقدر على تركيب الأجزاء وخلق الحياة والعقل والنطق فيه، والذي يقال فيه: إن جبريل عليه السلام جسم والجسم لا يقدر على هذه الأشياء أما أنه جسم فلأنه محدث وكل محدث إما متحيز أو قائم بالمتحيز وأما أن الجسم لا يقدر على هذه الأشياء فلأنه لو قدر جسم على ذلك لقدر عليه كل جسم لأن الأجسام متماثلة وهو ضعيف لأن للخصم أن يقول لا نسلم أن كل محدث إما متحيز أو قائم به، بل هاهنا موجودات قائمة بأنفسها لا متحيزة ولا قائمة بالمتحيز ولا يلزم من كونها كذلك كونها أمثالا لذات الله تعالى لأن الاشتراك في الصفات الثبوتية لا يقتضي التماثل فكيف في الصفات السلبية سلمنا كونه جسما فلم قلت الجسم لا يقدر عليه قوله الأجسام متماثلة قلنا نعني به أنها متماثلة في كونها حاصلة في الأحياز

ذاهبة في الجهات أو نعني به/ أنها متماثلة في تمام ماهياتها.

والأول مسلم لكن حصولها في الأحياز صفات لتلك الذوات والاشتراك في الصفات لا يوجب الاشتراك في ماهيات المواصفات سلمنا أن الأجسام متماثلة فلم لا يجوز أن يقال: إن الله تعالى خص بعضها بهذه القدرة دون البعض حتى إنه يصح منها ذلك ولا يصح من البشر ذلك والجواب الحق أن المعتمد في دفع هذا الاحتمال إجماع الأمة فقط والله أعلم.

المسألة الثالثة: الزكي يفيد أمورا ثلاثة: الأول: أنه الطاهر من الذنوب. والثاني: أنه ينمو على التزكية لأنه يقال فيمن لا ذنب له زكي، وفي الزرع النامي زكي. والثالث: النزاهة والطهارة فيما يجب أن يكون عليه." (١)

"مصلحتهم يوم القيامة بقوله: ولتنظر نفس ما قدمت لغد [الحشر: ١٨] وهدد الكافرين بقوله: كالذين/ نسوا الله فأنساهم أنفسهم بين الفرق بين الفريقين فقال:

[سورة الحشر (٥٩) : آية ٢٠]

لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون (٢٠)

واعلم أن التفاوت بين هذين الفريقين معلوم بالضرورة، فذكر هذا الفرق في مثل هذا الموضع يكون الغرض منه التنبيه على عظم ذلك الفرق، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المعتزلة احتجوا على أن صاحب الكبيرة لا يدخل الجنة، لأن الآية دلت على أن أصحاب النار وأصحاب الجنة لا يستويان، فلو دخل صاحب الكبيرة في الجنة لكان أصحاب النار وأصحاب الجنة يستويان، وهو غير جائز، وجوابه معلوم.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن المسلم لا يقتل بالذمي، وقد بينا وجه في الخلافيات.

[سورة الحشر (٥٩) : آية ٢١]

لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون (٢١)

ثم إنه تعالى لما شرح هذه البيانات عظم أمر القرآن فقال:

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ٥٢٢/٢١

لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله والمعنى أنه لو جعل في الجبل عقل كما جعل فيكم، ثم أنزل عليه القرآن لخشع وخضع وتشقق من خشية الله.

ثم قال: وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون أي الغرض من ذكر هذا الكلام التنبيه على قساوة قلوب هؤلاء الكفار، وغلظ طباعهم، ونظير قوله: ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة [البقرة: ٧٤] واعلم أنه لما وصف القرآن بالعظم، ومعلوم أن عظم الصفة تابع لعظم الموصوف، أتبع ذلك بشرح عظمة الله فقال:

[سورة الحشر (٥٩) : آية ٢٢]

هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم (٢٢)

وقيل: السر والعلانية وقيل: الدنيا والآخرة.

اعلم أنه تعالى قدم الغيب على الشهادة في اللفظ وفيه سر عقلي، أما المفسرون فذكروا أقوالا في الغيب والشهادة، فقيل: الغيب المعدوم، والشهادة الموجود ما غاب عن العباد وما شاهدوه.

[سورة الحشر (٥٩) : آية ٢٣]

هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون (٢٣)

ثم قال: هو الله الذي لا إله إلا هو الملك وكل ذلك قد تقدم تفسيره.

ثم قال: القدوس قرئ: بالضم والفتح، وهو البليغ في **النزاهة** في الذات والصافات، والأفعال." (١)

"ثم إذا كشف الضر عنكم إذا فريق منكم وهم كفاركم. بربهم يشركون بعبادة غيره، هذا إذا كان الخطاب عاما، فإن كان خاصا بالمشركين كان من للبيان كأنه قال: إذا فريق وهم أنتم، ويجوز أن تكون من للتبعيض على أن يعتبر بعضهم كقوله تعالى: فلما نجاهم إلى البر فمنهم مقتصد.

ليكفروا بما آتيناهم من نعمة الكشف عنهم كأنهم قصدوا بشركهم كفران النعمة، أو إنكار كونها من الله تعالى. فتمتعوا أمر تهديد. فسوف تعلمون أغلظ وعيده، وقرئ فيمتعوا مبنيا للمفعول عطفا على ليكفروا،

---

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير الرازي، فخر الدين ٥١٢/٢٩

وعلى هذا جاز أن تكون اللام لام الأمر الوارد للتهديد والفاء للجواب.

[سورة النحل (١٦) : الآيات ٥٦ الى ٥٧]
ويجعلون لما لا يعلمون نصيبا مما رزقناهم تالله لتسئلن عما كنتم تفترون (٥٦) ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون (٥٧)
ويجعلون لما لا يعلمون أي لآلهتهم التي لا علم لها لأنها جماد فيكون الضمير لما، أو التي لا يعلمونها فيعتقدون فيها جهالات مثل أنها تنفعهم وتشفع لهم على أن العائد إلى ما محذوف، أو لجهلهم على أن ما مصدرية والمجعول له محذوف للعلم به. نصيبا مما رزقناهم من الزروع والأنعام. تالله لتسئلن عما كنتم تفترون من أنها آلهة حقيقة بالتقرب إليها وهو وعيد لهم عليه.
ويجعلون لله البنات كانت خزاعة وكنانة يقولون الملائكة بنات الله. سبحانه تنزيه له من قولهم، أو تعجب منه. ولهم ما يشتهون يعني البنين، ويجوز فيما يشتهون الرفع بالابتداء والنصب بالعطف على البنات على أن الجعل بمعنى الاختيار، وهو وإن أفضى إلى أن يكون ضمير الفاعل والمفعول لشيء واحد لكنه لا يبعد تجويزه في المعطوف.

[سورة النحل (١٦) : الآيات ٥٨ الى ٥٩]
وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم (٥٨) يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون (٥٩)
وإذا بشر أحدهم بالأنثى أخبر بولادتها. ظل وجهه صار أو دام النهار كله. مسودا من الكآبة والحياء من الناس. واسوداد الوجه كناية عن الاغتمام والتشوير. وهو كظيم مملوء غيظا من المرأة.
يتوارى من القوم يستخفى منهم. من سوء ما بشر به. من سوء المبشر به عرفا. أيمسكه محدثا نفسه متفكرا في أن يتركه. على هون ذل أم يدسه في التراب أي يخفيه فيه ويئده، وتذكير الضمير للفظ ما وقرئ بالتأنيث فيهما. ألا ساء ما يحكمون حيث يجعلون لمن تعالى عن الولد ما هذا محله عندهم.

[سورة النحل (١٦) : آية ٦٠]
للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم (٦٠)
للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء صفة السوء وهي الحاجة إلى الولد المنادية بالموت واستبقاء الذكور

استظهارا بهم وكراهة الإناث ووأدهن خشية الإملاق. ولله المثل الأعلى وهو الوجوب الذاتي والغنى المطلق والجود الفائق **والنزاهة** عن صفات المخلوقين. وهو العزيز الحكيم المنفرد بكمال القدرة والحكمة.

[سورة النحل (١٦) : آية ٦١]

ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة ولكن يؤخرهم إلى أجل مسمى فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون (٦١)." (١)

"على أحد الأولين بتقدير عدم الثالث لكن لما اقتضى ذلك وقوع أحد الأمور الثلاثة ثلث المحلوف عليه بعطفه عليهما، وقرأ ابن كثير أو «ليأتينني» بنونين الأولى مفتوحة مشددة.

[سورة النمل (٢٧) : آية ٢٢]

فمكث غير بعيد فقال أحطت بما لم تحط به وجئتك من سبإ بنبإ يقين (٢٢)

فمكث غير بعيد زمانا غير مديد يريد به الدلالة على سرعة رجوعه خوفا منه، وقرأ عاصم بفتح الكاف. فقال أحطت بما لم تحط به يعني حال سبأ، وفي مخاطبته إياه بذلك تنبيه له على أن في أدنى خلق الله تعالى من أحاط علما بما لم يحط به لتتحاقر إليه نفسه ويتصاغر لديه علمه، وقرئ بإدغام الطاء في التاء بإطباق وبغير إطباق. وجئتك من سبإ وقرأ ابن كثير برواية البزي وأبو عمرو وغير مصروف على تأويل القبيلة أو البلدة والقواس بهمزة ساكنة. بنبإ يقين بخبر متحقق

روي أنه عليه الصلاة والسلام لما أتم بناء بيت المقدس تجهز للحج فوافى الحرم وأقام بها ما شاء، ثم توجه إلى اليمن فخرج من مكة صباحا فوافى صنعاء ظهيرة فأعجبته **نزاهة** أرضها فنزل بها ثم لم يجد الماء. وكان الهدهد رائده لأنه يحسن طلب الماء.

فتفقده لذلك فلم يجده إذ حلق حين نزل سليمان فرأى هدهدا واقعا فانحط إليه فتواصفا وطار معه لينظر ما وصف له، ثم رجع بعد العصر وحكى ما حكى، ولعل في عجائب قدرة الله وما خص به خاصة عباده أشياء أعظم من ذلك يستكبرها من يعرفها ويستنكرها من ينكرها.

[سورة النمل (٢٧) : الآيات ٢٣ الى ٢٤]

---

(١) تفسير البيضاوي = أنوار التنزيل وأسرار التأويل ناصر الدين البيضاوي ٢٣٠/٣

إني وجدت امرأة تملكهم وأوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم (٢٣) وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله وزين لهم الشيطان أعمالهم فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون (٢٤)

إني وجدت امرأة تملكهم يعني بلقيس بنت شراحيل بن مالك بن الريان، والضمير لسبأ أو لأهلها.

وأوتيت من كل شيء يحتاج إليه الملوك. ولها عرش عظيم عظمه بالنسبة إليها أو إلى عروش أمثالها.

وقيل كان ثلاثين ذراعا في ثلاثين عرضا وسمكا، أو ثمانين في ثمانين من ذهب وفضة مكللا بالجواهر.

وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله كأنهم كانوا يعبدونها. وزين لهم الشيطان أعمالهم عبادة الشمس وغيرها من مقابح أعمالهم. فصدهم عن السبيل عن سبيل الحق والصواب. فهم لا يهتدون إليه.

[سورة النمل (٢٧) : الآيات ٢٥ الى ٢٦]

ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السماوات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون (٢٥) الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم (٢٦)

ألا يسجدوا لله فصدهم لئلا يسجدوا أو زين لهم أن لا يسجدوا على أنه بدل من أعمالهم، أو لا يهتدون إلى أن يسجدوا بزيادة لا. وقرأ الكسائي ويعقوب إلا بالتخفيف على أنها للتنبيه ويا للنداء ومناداه محذوف أي: ألا يا قوم اسجدوا كقوله:

وقالت ألا يا اسمع أعظك بخطة ... فقلت سميعا فانطقي وأصيبي

وعلى هذا صح أن يكون استئنافا من الله أو من سليمان والوقف على لا يهتدون، فيكون أمرا بالسجود وعلى الأول ذما على تركه وعلى الوجهين يقتضي وجوب السجود في الجملة لا عند قراءتها، وقرئ «هلا» و «هلا» بقلب الهمزة هاء و «ألا تسجدون» و «هلا تسجدون» على الخطاب. الذي يخرج الخبء في السماوات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون وصف له تعالى بما يوجب اختصاصه باستحقاق السجود من التفرد بكمال القدرة والعلم حثا على سجوده وردا على من يسجد لغيره، والخبء ما خفي في غيره." (١)

"مخافة أن يشاركه في العذاب ولم ينفعه ذلك كما قال.

فكان عاقبتهما أنهما في النار خالدين فيها وذلك جزاء الظالمين والمراد من الإنسان الجنس. وقيل أبو جهل قال له إبليس يوم بدر لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم الآية. وقيل راهب حمله على

---

(١) تفسير البيضاوي = أنوار التنزيل وأسرار التأويل ناصر الدين البيضاوي ١٥٨/٤

الفجور والارتداد وقرئ «عاقبتهما» و «خالدان» على أنه خبر إن وفي النار لغو.

[سورة الحشر (٥٩) : الآيات ١٨ الى ٢٠]

يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون (١٨) ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون (١٩) لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون (٢٠)

يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد ليوم القيامة سماه به لدنوه أو لأن الدنيا كيوم والآخرة كغده، وتنكيره للتعظيم وأما تنكير النفس فلاستقلال الأنفس النواظر فيما قدمن للآخرة كأنه ق ا ل:

فلتنظر نفس واحدة في ذلك. واتقوا الله تكرير للتأكيد، أو الأول في أداء الواجبات لأنه مقرون بالعمل والثاني في ترك المحارم لاقترانه بقوله: إن الله خبير بما تعملون وهو كالوعيد على المعاصي.

ولا تكونوا كالذين نسوا الله نسوا حقه. فأنساهم أنفسهم فجعلهم ناسين لها حتى لم يسمعوا ما ينفعها ولم يفعلوا ما يخلصها، أو أراهم يوم القيامة من الهول ما أنساهم أنفسهم. أولئك هم الفاسقون الكاملون في الفسوق.

لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة الذين استكملوا نفوسهم فاستأهلوا للجنة والذين استمهنوها فاستحقوا النار، واحتج به أصحابنا على أن المسلم لا يقتل بالكافر. أصحاب الجنة هم الفائزون بالنعيم المقيم.

[سورة الحشر (٥٩) : الآيات ٢١ الى ٢٢]

لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون (٢١) هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب وال شهادة هو الرحمن الرحيم (٢٢)

لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله تمثيل وتخييل كما مر في قوله:

إنا عرضنا الأمانة ولذلك عقبه بقوله: وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون فإن الإشارة إليه وإلى أمثاله. والمراد توبيخ الإنسان على عدم تخشعه عند تلاوة القرآن لقساوة قلبه وقلة تدبره، والتصدع التشقق.

وقرئ «مصدعا» على الإدغام.

هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة ما غاب عن الحس من الجواهر القدسية وأحوالها، وما حضر له من الأجرام وأعراضها، وتقديم الغيب لتقدمه في الوجود وتعلق العلم القديم به، أو المعدوم والموجود،

أو السر والعلانية. وقيل الدنيا والآخرة. هو الرحمن الرحيم.

[سورة الحشر (٥٩) : الآيات ٢٣ الى ٢٤]

هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون (٢٣) هو الله الخالق البارئ المصور له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السماوات والأرض وهو العزيز الحكيم (٢٤)

هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس البالغ في **النزاهة** عما يوجب نقصانا. وقرئ بالفتح وهو لغة فيه. السلام ذو السلامة من كل نقص وآفة، مصدر وصف به للمبالغة. المؤمن واهب الأمن،." (١)

"وقد جاء داخل "الأم) أشياء من هذا الباب فى حديث يحيى بن يحيى عن مالك وغيره (٤) ، دإن كان قد روى عن مالك إنكار مثل هذا لمن سأله وقال له : ألم أفرغ لكم نفسى وسمعت عرضكم والمحصت سقطه وزلله ؟ دالى ما ذهب إليه مالك من جواز الحديث بالقراءة دون التقرير ذهب الجمهور ، ولم يختلفوا أنه يجوز أن يقول فيما سمع من لفظ الشيخ : حدثنا وأخبرنا وسمعت ، وقال لنا وذكر لنا ، واختار القاضى أبو بكر فى أمة من المحققين أن يفصل بين السماع والقراءة فيطلق فيما سمع : حدثنا ، ويقيد فيما يقرأ : حدثنا وأخبرنا قراءة ، او قرأت عليه أو سمعت يقرأ عليه ، ليزول إبهام اختلاط أنولا الأخذ ، وتظهر **نزاهة** الراوى وتحفظه .

وقد اصطلح متأخرو المحدثين على تفريق فى هذا ، فقال الحاكم أبو عبد الله : الذى اختاره فى الرواية وعهدت عليه أكثر مشايخى وأئمة عصرى أن يقال : فيما يأخذه من المحدث لفظا وحده : حدثنى ، دإن كان معه غيره : حدثنا ، وفيما قرأه عليه وحده ت أخبرنى ، وما قرى عليه وهو حاضر : أحبرنا ، وما عرض عليه فأجازه له شفاها : أنبأنى ، وما كتب به إليه ولم يشافهه : كتب إلى () ، وعن الأوزاعى نحو ما

(١) سقط من ت .

(٢ ، ٣) راجع : إحكام الأحكام لابن حزم ٢ / ٣٢٣ .

(٤) هو ابن بكير بن عبد الرحمن التميمى : روى عن مالك الموطأ ، قال عياض فى ترتيب المدارك : وقيل : إنه قراه عليه ، ولازمه مدة للاقتدا به روى عن الليث ، والحماثين ، وأبى عوانة ، وابن لهيعة ، وابن عينة

---

(١) تفسير البيضاوي = أنوار التنزيل وأسرار التأويل ناصر الدين البيضاوي ٢٠٢/٥

، وطشميم ، وابن المبارك .

قال : " قال أبو عمر : كان ثقة ، مأمونا ، مرضيا .

روى عنه جماعة من الأئمة كإسحق بن راهويه ، والذملى ، والبخارى ، ومسلم ، وخرجا عنه فى الصحيحين كثيرا) .

قال ابن خلاد الرامهرمزى : "رحل إلى مصر والشام ، واليمامة ، والعراق ، وكان أحمد بن حنجل يثنى عليه ويقول : ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله ، وكان من ورعه يشك فى الحديث كثيرا حتى سموه الشكاك .

وقال إسحق بن راهويه : لم أكتب العلم عن أحد أوثتما فى نفى منه ، ومن الثضل بن موسى الئينائى) .

وقال ائو بكر بن إسحق .

دل لم يكن بخراسان أعقل من يحيى بن يحمى ، وكان أخذ تلك الشمائل من

مالك بن أنس – رحمه الله – أقام عليه لاءخذها سنة بعد أن فرغ من سمعه ، فقيل له فى ذلك ، فقال .

إنما أقمت مستفيدا لشمائله ، فإنها شملئل الصحابة والتبعين " .

قال : قال البخلى ى : " توفى سنة لست وعشرين ومائتين) .

ترتيب المدارك ٣ / ٢١٦ .

(٥) الحاكم فى معرفة علوم الحديث : ٢٦٠ .

مقدمة مسلم / باب صحة الاحتجاج بالحديث المعخعن

١٨٩

ذكره الحاكم ، قال : فى السماع .

حدثنا ، وفى القراءة : أخبرنا ، وفى الإجازة خبرنا ، وفى رث اية أخرى عنه : أنبأنا ، وفرق بين حديثه وحده أو فى جماعة كما قال الحاكم ، وقال ال الوزاعى أيضا : قل فى المناولة : قال فلان عن فلان ولا تقل : حدثنا .

قال القاصى : وقد جوز قوم إطلاق حذثنا وأخبرشا فى الإجازة ، وحكجت عن جماعة

من السلف ، وحكى الوليد لن بكر (١) فى كتاب (الوجازقا ا له أنه مذهب أهل المدينة وقال : شعبة مرة يقول : أنبأنا وروى عنه أيضا : وأخبرنا ، واختار أبو حاتم الرازى (٢) أن يقول فى الإجازة مشافهة : (اجاز لى) وفيما كتب إليه : كخب إلى وذهب الخطابى (٣) إلى أن يقول فى الإجازة : أخبرنا فلان أن فلانا

حدثه ، ليبيئ بهذا أنه إجازة ، وذكر ابن خلاد (٤) القاضى فى كتابه (الفاصل) مثل هذا عن بعض أهل الظاهر قال : ولا يقل : إن فلانا قال : حدثنا فلان ، لابن هذا ينبى عن السماع .

وهذه كلها اصطلاحات لا يقوم على تحقيقها حجة ، إلا من وجه الاستحسان والمواضعة

بين أهل الصنعة لتمجز أنول الروايات () ، وقد رأيت الفقهاء والمتأخرين يقولون فى الإجازة : حدثنا فلان إذنا ، وفيما أذن لى فيه ، وبعضهم يقول فيما كتب لى بخطه ، لقيه

(١) هو الوليد بن بكر بن مخلد ، الحافظ ، اللغوى .

الاندلسى ، أحد الرحالة فى الحديث .

حدث عنه عد الغنى بن سعيد الحافظ ، وابو عد الله الحاكم ، وأبو فو الهروى ، وغيرهم ، قال الخطب : (كان ثقة أمينا ، كثير السماع ، سافر الكثير " .

توفى بالديور سنة اثنتين وتسعين وثلاثماغه .

تاريخ بغداد ١٣ / ٤٥٠ ، الصحلة ٢ / ٦٤٢ ، سير ١٧ / ٦٥ .

واسم الكتاب (الوجازة فى تجويز الإجازة " .

معجم المؤلفين ١٣ / ١٧٠ .

(٢) هو الإمام الحافظ ، الناقد ، شيخ المحدثنء ، الحنظلى ، كان من بحور العلم ، طوث البلاد ، وبرع فى المق والإسناد ، وجمع وصنف وعتط وجرح ، وصحح وعلل .

وهو من نظراء البخارى ومن طبقته ، ولكه عمر بعده أريد من عشرين عاما .

ارغل بابنه عد الرحمن ولقى به أصحاب ابن عيينة ووكيع .

قال ابن أبى حاتم : "سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : أبو زرعة وأبو حاتم إماما خراسان . ودعا لهما وقال .

بقاؤكحما صلاح للمسلمين " .

سير ١٣ / ٢٤٧ ، وانظر : الجرح والتعديل ١ / ٣٤٩ ، تاريخ بغداد." (١)

"وقوله فى صاحبى القبر (١) : (إنهما يعذبان وما يعذبان بكبير ، اما أحدهما فكان يمشى بالنميمة وأما الاخر فكان لا يستتر من بوله) وفى رواية أخرى : ا لا يستنزه من البول) وفى غير مسلم : ! يستبرى) بالياء ، قال الإمام : قوله : (وما يعذبان فى كبير)[ ثم] (٢) ذكر النميمة وقد تكون من الكبائر ، فيحتمل

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم – للقاضي عياض، ١٤٧/١

أن يريد[ به] (٣) فى كبير عليهم تركه دإن كان كبيرا عند الله ، والمنهى عنه على ثلاثة أنحاء ، منه ما يشق تركه على الطباع كالملاد المنهى عخها ، ومنه ما يؤكده الطبع ويدعو إليه كالنهى عن تناول السموم ياهلاك النفس ، ومنه مالامشقة على النفس فى تركه فهذا القسم مما يقال[ فيه] (٤) : ليس بكبير على الإنسان تركه .

قال القاضى : وقيل فى معنى : (وما يعذبان بكبير) : أى عندكم ، ألا تراه كيف

قال : (بلى) فى غير مسلم ، أى بلى هو كبير عند الله كما قال : ﴿ وتحسب!ونه هينا وهو عند الله عظيغ﴾ () ، وهذا أظهر فى معنى بلى من رده على غير هذا ، كما ذهب إليه بعضهم ، وقيل : (مايعذبان بكبير) : أى بأكبر الكبائر دإن كان كبيرا .

وفى الحديث من الفقه صحة عذاب القبر ، ومعنى : " لا يستتر من بوله) : أى لا يجعل بينه وبينه سترة ولا يتحفظ منه ، وفيه ال القليل من النجاسة وكثيرها غير معفو عنه ، وهذا مذهب مالك وعامة الفقهاء إلاماخففوه فى الدم لغلبته على ما قدمناه أول الكتاب ، وعلى الاخثلاف فى هل الدماء كلها واحدة أو مفترقة ؟ وجعل أبو حنيفة (٦) قدر الدرهم من

(١) فى المعلم : القبرين .

(٥) النور : ١٥ .

(٢) من للعلم .

(٣ ، ٤) ليست فى المعلم .

(٦) بداثع الصنائع ٧٩ / ١ ، ٨٠ .

كتاب الطهارة / باب الدليل على نجاسة البول ...

إلخ ١١٩ ( ... ) حدثنيه أحمد بن يوسف الأزدى ، حد ٨لنا معلى بن أسد ، حدثنا عبد الواحد عن سليمان الأعمش ، بهنا الإسناد .

غير أنه قال : (وكان الاخر لأ يستنزه عن البول - أو من البول) .

كل نجاسة معفوا عنها قياسا على العفو عن المخرج فى الاستجمار ، وقال الثورى : كانوا يرخصون فى القليل من البول ، ورخص أهل الكوفة فى مثل رؤوس الإبر ، وقال مالك والشافعى (١) وأبو ثور : يغسل ، وحكى عن إسماعيل القاضى غسل ذلك عند مالك على طريق الاسخحسان والتنزه ، وهذا هو مذهب

الكوفيين خلاف المعروف من مذهبه .

قال الامام : واحتج المخالف بهذا الحديث على نجاسة بول مايؤكل لحمه (٢) ، فأما رواية (بوله) بالإضافة فلا تعلق له به ؛ لأنه قصره على بول / الرجل ، واما الرواية الثانية فقد يتعلق بها طردا لاسم البول فيقول (٣) : متى وجد ما تقع عليه هذه التسمية وجب أن يكون نجسا ، واحتج أصحابنا (٤) بطواف النبى ( صلى الله عليه وسلم ) على البعير ولا يومن أن يبول .

وقوله : (يستنزه) و(يستتر من البول) : يشير ظاهره[ إلى] (٥) ان علة التعذيب أنه لا يتحفظ من النجاسة .

قال القاضى : معنى (يستتر من البول) : أى يجعل بينه وبينه سترة ، ومعنى (يستنزه) : أى يبعد منه ، ومنه أخذت النزاهة عن الشيء أى البعد منه .

قال الإمام : وأما رواية يستبرئ ففيها زيادة على هذا المعنى ؛ لأنه إذا لم يستبرى فقد يخرج منه بعد الوضوء ما ينقض وضوءه فيصير مصليا بغير وضوء ، فيكون الإثم لأجل الصلاة أيفئا ، [ وهى كثيرة لا شك فيه ، وقد قيل : (يستتر من بوله) : أى من الناس عند بوله ، فيحتج بهذا على وجوب ستر العورة] (٦) .

تال القاضى : استدل المخالف ومن قال من (٧) أصحابنا : إن إزالة النجاسة فرض بتعذيب هذا بعدم التنزه عن البول ، والوعيد لا يكون إلا على واجب ، والجواب لمن يقول : إن سنة ما تقدم من رواية (يستبرئ) فكان يصلى بغير طهارة ، أو بترك السترة عمدا واستخفافا وتهاونا ، قال ابن القصار : وعندنا أن متعمد ترك السنن لغير عذر ولا تأويل آثم .

(١) الام ١ / ٥٧ .

(٢) الـافعى وأبو حنيفة ث بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١ / ٣٠١ .

(٣) فى المعلم : فنقول .

(٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١ / ١٣ .

(٥) من المعلم .

للأ) ليست فى المعلم .

(٧) راجع .

المنتقى ١ / ٤١ .

ت ١٣٠ / ب

ت ١٣١ / أ

١٢٠ كتاب الطهارة / باب الدليل على نجاسة البول ...

إلخ قال الق الى : ولعل معناه فيمن تركها جملة ؛ لأن إقامتها واحياءها على الجملة واجب وأما على الاحاد أو ترك المرء بعضها فخلاف الواجبات .

قال الإمام : وأما جعل الجريدتين على القبر ، فلعله ( صلى الله عليه وسلم ) أوحى اليه أن (١) العذاب يخفف عنهما مالم ييبسا ، ولا يظهر لذلك وجه إلا هذا .

." (١)

"وقوله : (من استعملناه فكتم مخيطا فما فوقه كان غلولا) : المخيط : الإبرة .

وفيه تعظيم القليل من الغلول بقوله : (فليجئ بقليله وكثيره ، فما اوتى منه أخذ) ذلك على قدر ما يراه الإمام له ، من استحقاقه فى عمله أو حاجته او سابقته .

وقد جاء أنه أباح لمعاذ قبول الهدية حين وجهه إلى اليمن ليخبر بها ما جرى عليه من التفليس ، والظن بمعاذ أنه

(١) فى الأصل هكذا ، وفى س : مساق .

(٢) حديث رقم (٢٩) بالباب .

(٣) فى س : البازغ .

ئ بالإمارة / باب تحريم هدايا العمال ٢٣٩ إليه .

فقال : يا رسول الله ، اقبل عنى عملك .

قال : (ومالك ؟) .

قال : سمعتك تقول كنا وكنا .

قال : (وأنا أقوله الآن ، من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثير! فما اوتى منه أخذ ، وما نهى عنه انتهى) .

ص ص ير ، ، ص ص ، ٥ ، ص هـ ، صرص مكلء ص ، ص ! ، ٥ ، ٥ ص ص ممص

(

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم – للقاضي عياض، ٦٤/٢

.
) وحدثناه محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا ام! ومحمد بن بشر .
ح وحدثنى محمد بن رافع ، حدثنا أبو أسامة ، قالوا : حدثنا إسماعيل ، بهنا الإسناد ، بمثله .
)
.
) وحدثناه إسحق بن إبراهيم الحنظلى ، أخبرنا الفضل بن موسى ، حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، أخبرنا قيس بن أبى حازم ، قال : سمعت عدى بن عميرة الكنمى يقول : دسمعت رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) يقول .
بمثل حل!يثهم .
لا يقبل منها إلا ما طابت به نفس مهديه ، وانه ممن لا يصانع أحداً فى حق من أجلها ، فكانت خصوصاً لمعاذ ؛ لما عليه منه النبى ( صلى الله عليه وسلم ) من النزاهة والورع والديانة ، ولم يبح ذلك لغيره ممن لم يكن عنده بمنزلته ، وحذر عليه ما قدمناه .
وعدى بن عميرة ، بفتح العن ، وهو اسم مشهور فى الرجال والنساء من الصحابة فمن بعدهم ، وأما عميرة / بضم العن فلا يعرف فى الرجال جملة ، وهو فى النساء خاصة .

١٠٣ / ب
٢٤٠
كتاب الإمارة / باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية
.
إلخ
(٨) باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية وتحريمها فى المعصية
٣١ - (١٨٣٤) حدثنى زهير بن حرب وهرون بن عبد الله ، قالا : حدثنا حجاج بن محمد ، قال : قال ابن جريج : نزل : يا أئها الذين آمنوا أطيغوا الله وأطيعوا الوشول وآولما الأمو منكم (١) فى عبد الله بن حنافة بن قيس بن عدى٢ السفمى ، بعثه النبى ( صلى الله عليه وسلم ) فى سرية .
أخبرنيه يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .
٣٢ - (١٨٣٥) حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا المغيرة بن عبد الرخمن الحزامى ،

عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن ألى هريرة ، عن الئبى ( صلى الله عليه وسلم ) قال : (من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن يعصنى فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعنى ، ومن يعص الأمير فقد عصانى) .

(

.

) وحدثنيه زهير بن حرب ، حدثنا ابن عيينة ، عن أبى الزناد ، بهنا الإسناد .

ولم يذكر : (ومن يعص الأمير فقد عصانى) .

وقوله : ) نزل : ﴿ أطهعوا الئه وأطيعوا الرسول وأول! الأمو منكم﴾ فى عبد الله بن حذافة) : قيل : المراد بأولى الأمر : من أوجب الله عليك طاعته ، أى أولى الطاعة وا لائتمار .

والائتمار : الطاعة ، فظاهره أن المراد بأولى الأمر الولاة والأمراء .

وهو قول كثر السلف ، واستدل بعضهم بما جاء قبل الآية من قوله : ﴿ وإذا حكمتم بين الئاس أن تحكموا بالعمل﴾ (٢) ، وقيل : هم العلماء ، وقيل : هم عامة الأمراء والعلماء ، وقيل : هم أصحاب محمد .

وقوله : (من اطاعنى فقد أطاع الله ، ومن يعصنى فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير

فقد أطاعنى ، ومن يعص الأمير فقد عصانى) : بين ؛ لأن الله - تعالى - قد أمر بطاعة رسوله ، فمن عصاه فقد عصى أمر الله .

وأمر الرسول بطاعة أميره ، فمن عصاه فقد عصى أمر رسوله .

ولا خلاف فى وجوب طاعة الأمراء فيما لا يخالف أمر الله وما لم يأمر بمعصية ، كما جاء فى الحديث الصحيح بعد .

(١)١ ل‌نساء : ٥٩ .

(٢) للنساء : ٥٨ .." (١)

"كتاب الأشربة / باب إكرام الضيف وفضل إيثاره ٥٤٥ فإذا ثلاثة أعنز .

فقال النبى ( صلى الله عليه وسلم ) : (احتلبو ال نا اللبن بيننا) .

قال : فكنا نحتلب فيشرب كل إنسان منا نصيبه ، ونرفع للنبى ( صلى الله عليه وسلم ) نصيبه .

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض، ١٢٤/٦

قال : فيجيء من الليل فيسملم تسليما لا يوقظ نائما ، ويسمع اليقظان .

قال : ثم يأتى المسجد فيصفى ، ثم يأتى شرابه فيشرب ، فا"تانى الشيطان ذات ليلة ، وقد شربت نصيبى .

فقال : محمد يا"تى الأنصار فيتحفونه ، ويصيب‌ءندهم ، ما به خاجة!إلى هنه الجرعة .

فأتيتها فشربتها ، فلما أن وغلت فى بطنى ، وعلمت أنه ليس إ ليها سبيل ، قال : ندمنى الشيطان .

فقال : ويحك! ما صنعت ؟ أشربت شراب محمد ؟ فيجيء فلا يجده فيدعو عليك فتهلك ، فتن!ب د!نياك وآخرتك .

وعلى شملة ، إذا وضعتها على قلمى خرج رأسى ، وإذا وضعتها على رأسى خرج قدماى ، وجعل لا يجيئنى النوم .

وأفا صاحباى فناما ولم يصنعا ما صنعت .

قال : فجاء الئبى ( صلى الله عليه وسلم ) فسلم كما كان يسفم ، ثم أتى المسجد فصلى ، ثم أتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئا ، فرفع رأسه إلى السماء .

فقلت : الان يدعو على فأهلك .

فقال : (اللهم ، أطعم من أطعمنى ، وأسق من أسقانى) .

قال : فعمدت إلى الشملة فشل!دتها على ، وأخدت الشفرة فانطلقت إلى الأعنز ، أيها أسمن ف اله بحها لرسول الئه ( صلى الله عليه وسلم ) .

فإفا هى

وقوله : (فلما وغلت فى بطنى ندمنى الشيطان) ، قال الإمام : الوغول : الدخول فى الشيء د ان لم يتعد فيه ، وكل داخل فهو واغل ، يقال منه : وغلت اغل وغولاً ووغلاً ، ولهذا قيل للداخل على الشرب من غير أن يدعى : [ واغل ووغل ، والذى جاء فى الحديث : (إن هذا الدين متين] (١) فأوغل فيه برفق) (٢) .

قال الأصمعى وغيره : الإغال : السير الشديد والإمعان فيه ، يقال : اوغلت إيغالأ .

قال القاضى : وخوفه من دعاء الىنبى ( صلى الله عليه وسلم ) لما فعله من شرب شرابه ، ولقاء النبى ذلك بالتسليم ، والدعاء بأن يطعم الله من يطعمه ويسقى من سقاه ، بما كان جبل عليه من العفو ، والصبر ، والإغضاء ، وحسن الكلام ، والمعاشرة ، وكرم النفس ، والنزاهة .

وذهاب المقداد بالشفرة ليذبح من تلك الشياة فوجدها حفلا ، كلها آية من آيات النبى ،

(١) سقط من الأصل ، والمثبت من ح ، ع .
(٢) أخرجه أحمد عن أنه بلفظ : (فاوغلوا) قال صاحب الزوائد : مرسلاً ، والبيهقى بنفس اللفظ وريادة : (إن المنبت لا أرضاً تطع ولا ظهراً أبقى) وقال عن جابر : وهو مرسل ، وعن عمرو بن العاص ، كالصلاة ا / مالا ا ، وفى التمهيد ا / من ا ، وكذا فى مجمع للزولئد ١ / ٦٢ .

٥٤٦ كتاب الأشربة / باب إكرام الضيف وفضل إيثاره حافلة ، د ذا هن حفل كلهن .
فعمدت إلى إناء لال محمد ( صلى الله عليه وسلم ) ما كانوا يطمعون أن يحتلبوا فيه .
قال : فحلبت فيه حتى علته رغوة ، فجئت إلى رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) .
فقال : (أشربثم شرابمم الليلة ؟) .
قال : قلت : يارسول الله ، اشرب .
فشرب ثم ناولنى .
فقلت : يا رسول الله ، اشرب .
فشرب ثم ناولنى .
فلما عرفت أن النبى ق قد روى ، وأصبت دعوتهكل ، ضحكت حتى القيت إلى الأرض .
قال : فقال النبى ( صلى الله عليه وسلم ) : (إحدي سواتك يا مقلماد) .
فقالت : يا رسول الله ، كان من أمرى كنا وكنا ، وفعلت كنا .
فقال النى ( صلى الله عليه وسلم ) : (ما هنه إلا رحمة من الله ، ألخ! كنت آفنتنى ، فنوقظ صاحتئنا فيصيبان منها) .
قال : فقلت : والذى بعثك بالحق ، ما ابالى إذا أصبتها وأصبتها معك ، من أصابها من الناس .
( ... ) وحدمثنا إسحق بن إبراهيم ، أخبرنا النضر بن شميل ، حدثنا سليمان بن المغيرة ، بهنا الإسناد .
١٧٥ - (٢٠٥٦) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى وحامد بن عمر البكراوى ومحمد بن عبد الأعلى ، جميعا عن المعتمر بن سليمان - واللفظ لابن معاذ - حدثنا وبركة من بركاته ة لحاجته إلى شرابه ذلك الوقت ، وكما كن حلبئ قبل هذا واستخرج ما فيهن من لبئ .

١٥٩ / ا." (١)

"وقوله فى روأية انس فى هذا الحديث : نا فيمن يزاد رجال ممن صاحبنى) (٣) يدل على صحة تأويل من تأول[ أنهم] (٤) أهل الردة ، ولذلك قال – عليه السلام – فيهم : (سحقا سحقا) .

والنبى – عليه السلام – لا يقول ذلك فى مذنبى امته ، بل يشفع له ويهتم بأمرهم ، ويضرع إلى الله – تعالى – فى رحمتهم والعفو عنهم .

وقيل : بل هم صنفان ، منهم العصاة المرتدون عن الاستقامة ، المبدلون عملهم الصالح بغيره .

ومنهم انمرتدون على أعقابهم بالكفر ، واسم التبديل يشملهم كلهم ، وقد تقدم الكلام عليه مستوعبا قبل .

وقوله : (أوتيت مفاتيح خزائن الأرض) جمع بمفاتيح () ، ومن رواه مفاتح بغير

ياء التعويض فجمع مفتح ، وهما لغتان فيه إعلامه – عليه السلام – بما يفتح عليه وعلى أمته بعده من ممالك الأرض وخزائنها .

(١) حديث رقم (٣٨) من الباب .

(٢) حديث رقم (٢٩) من الباب .

(س) حديث رقم (٤٠) من الباب .

(٤) فى هامش ز .

(5) حديث رقم (٣٠) من الباب .

٢٧٠

كتاب الفضائل / باب فى قتال جبريل وميكائيل عن النبى ( صلى الله عليه وسلم ) يوم أحد
( .

!) باب فى قتال جبريل وميكائيل عن النبى ( صلى الله عليه وسلم ) ، يوم أحد

٤٦ – (٦ هـ ٢٣) حلثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حد ، دنا محمد بن بفسر وأبو أسامة ،

عن مسعر ؛ عن سعد بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن سعد ، قال : رائت عن يميئ رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وعن شماله يوم أحد رجلين ، عليهما ثياب بيأض ، مارايتهما قب! ولا بعد – يعنى جبريل وميكائيل

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم – للقاضي عياض، ٢٧٩/٦

- عليهما السلام .

٤٧ - ( ... ) وحدثنى إسحق بن منصور ، أخبرنا عبد الضمد بن عبد الوارث ، حدثنا إبراهيئم بن سعد ، حدثنا سعد عن ابيه ، عن سعد بن أبى وقاص ، قال .

لقد رايت يوم أحد عن يمين رشمول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وعن يساره رجلين ، غليهما ثياب!بيض ، يقاتلان عنه كأشد القتال ، ما رأيتهما قبل ولا بعد .

وقوِل سعد : (رأيت عن يمين رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وعن شماله يوم أحد رجلين ، عليهما ثياب بيض ، يقاتلان عنه كأشد قتال) : فيه كرامة النبى ( صلى الله عليه وسلم ) بذلك ، وكرامة الأولياء بذلك ، واستحسان الناس (١) البياض ، وتقوية قلوب المؤمنن بما أراهم الله من ذلك ، ورعبا لقلوب المشركين .

وقيل : إن إظهارهم للمشركن إنما كان عند أخذ القتل فيهم واحتضارهم الموت :

[كما قال تعالى] (٢) : ﴿ يوم يرون الملائكة لا بمثمرى يومئذ للمجرمين﴾ (٣) .

وقيل : يجوز أن يردهم دان لم يموتوا ، إبلاغا للإعتذار ، وزيادة فى اقامة الحجة عليهم .

(١) فى! : لباس .

(٢) سقط من ز .

(٣) ١ لفوقان : ٢٢ .



(١١) باب فى شجاعة النبى ، عليه السلام ، وتقدمه للحرب

٤٨ - (٢٣٠٧) حدثنا يحيى بن يحيى التميمى وسعيد بن منصور وأبو الربيع العتكى وِأبو كامل - واللفظ ديحى - قال يحيى : أخبرنا .

وقال الآخران : حددلنا - حماد ابن زيد عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أحسن الناس ، وكان أجود الناس ، وكان أشجع الناس ، ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة ، فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) راجعا ، وقد سبقهم إلى الصتوت ، وهو على فرس لأبى طلحعرى ، فى عنقه السيف ، وهو يقول : " لم تراعوا ، لم تراعوا) ، قال : ( وجدناه بحزا - أو إنه لبحر لما .

قال : وكان فرسا يبطص .

وقوله : (كان – عليه السلام – أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس) ، وذكر الحديث فيه أن صفات الأنبياء على أتم صفات الكمال فى الأخلاق الحميدة ، والنزاهة عن كل رذيلة .

وقد بينا هذا على الغاية فى غير هذا الكتاب .

وقوله : ([ وهو] (١) على فرس لأبى طلحة عرى) أ إلى قوله : " وجدناه بحرا) ،

قال الإمام : يقال : فرس عرى] (٢) .

وقيل : أعراء وقد أعر ولاه : إذا ركبه عريا ، ورجل عريان .

وقوله : " وجدناه بحرا) : قال أبو عبيد : يقال للفرس : إنه لبحر ، وإنه لحث أى (٣) واسع الجرى .

قال القاضى : قال غيره : وكذلك فرس سكب وسح وقيض وغمر ، كله إذا كان سريعا كثير العدو .

وقال أبو عبيد : البحر : الفرس الذى كلما بعد جرى عقبه يجرى إجراء .

قال : وأصل ذلك كله من السعة والكثرة ، ومنه يقال للجواد : بحر ، [ وللعالم بحر] (٤) ، شبه جميعهم بالبحر الذى لا ينقطع مده .." (١)

"وهذا الحديث يدل على أن الجميل من أسماء الله تعالى ، وقال بذلك جماعة من أهل العلم ، إلا أنهم اختلفوا في معناه :

فقيل : معناه معنى الجليل ؛ قاله القشيري.

وقيل : معناه ذو النور والبهجة ، أي : مالكهما ؛ قاله الخطابي.

وقيل : جميل الأفعال بكم والنظر إليكم ؛ فهو يحب التجمل منكم في قلة إظهار الحاجة إلى غيره ؛ قاله الصيرفي.

وقيل : الجميل : المنزه عن النقائص ، الموصوف بصفات الكمال ، الآمر بالتجمل له بنظافة الثياب والأبدان ، والنزاهة عن الرذائل والطغيان ، وسيأتي القول في أسماء الله تعالى.

و بطر الحق : إبطاله ؛ من قول العرب : ذهب دمه بطرا أو بضرا ، أي : باطلا ، وقال الأصمعي : البطر : الحيرة ، أي : يتحير عند الحق ؛ فلا يراه حقا.

و غمط الناس : احتقارهم واستصغارهم ؛ لما يرى من رفعته عليهم ، وهو بالغين المعجمة والطاء المهملة.

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم – للقاضي عياض، ١٣٧/٧

ويروى : غمص بالصاد المهملة في "كتاب الترمذي" . ومعناهما واحد ؛ يقال : غمط الناس وغمصهم : إذا احتقرهم.

و المثقال : مفعال من الثقل ، ومثقال الشيء : وزنه ، يقال : هذا على مثقال هذا ، أي : على وزنه.

والمراد بـ الإيمان في هذا الحديث : التصديق القلبي المذكور في حديث جبريل ـ عليه السلام ـ ، ويستفاد منه : أن التصديق القلبي على مراتب ، ويزيد وينقص ؛ على ما يأتي في "حديث الشفاعة" إن شاء الله تعالى.

وهذه النار المذكورة هنا : هي النار المعدة للكفار التي لا يخرج منها من دخلها ؛ لأنه قد جاء في أحاديث الشفاعة المذكورة بعد هذا أن خلقا كثيرا ممن في قلبه ذرات كثيرة من الإيمان يدخلون النار ، ثم يخرجون منها بالشفاعة أو بالقبضة ؛ على ما يأتي.

." (١)

"كتاب الطهارة

(١) باب فضل الطهارة وشرطها في الصلاة

١٦٣ - عن أبي مالك الأشعري ؛ قال : قال رسول الله (ص) : ((الطهور شطر الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد لله تملآن -أو تملأ - ما بين السماوات والأرض ، والصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن حجة لك أو عليك ، كل الناس يغدو ، فبائع نفسه ، فمعتقها أو موبقها )).

---

كشف مشكل كتاب الطهارة

من باب فضل الطهارة

قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : (( الطهور شطر الايمان )) ، الطهور بفتح الطاء : الاسم ، وبضمها : المصدر ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهورا ﴾.

وكذلك الوضوء والوقود والوجور والفطور الفتح للاسم ، والضم للمصدر .

...............................................................

وحكي عن الخليل ني الوضوء الفتح فيهما ، ولم يعرف الضم ، قال ابن الأنباري : والأول هو المعروف

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٥١/٢

والذي عليه أهل اللغة .
فأما الغسل فالنتح للمصدر ، والضم للماء ، عكس الوضوء ، على ما حكاه الجوهري ، وقد قيل في الغسل ما قيل في الوضوء .
والطهور والطهارة مصدران بمعنى : النظافة . تقول العرب : طهر الشيء : بفتح الهاء وضمها ، يطهر بضمها لا غير طهارة وطهورا ، كما تقول : نظف ينظف نظافة ، ونزه ينزه **نزاهة** ، بضمها لا غير ، وهي التنزه عن المستخبثات المحسوسة والمعنوية ، كما قال تعالى : ﴿ إنما يريد ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾.
والشطر : النصف ، وقد تقدم ، والشطر أيضا : النحو والقصد ، ومنه : ﴿ شطر المسجد الحرام ﴾ ، وقول الشاعر :
أقول لأم زنباع أقيمي صدور العيس شطر بني تميم
(١) ".

"قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : (( ليس الغنى عن كثرة العرض ))– بفتح العين والراء – ، وهو : حطام الدنيا ومتاعها . فأما " العرض "– بفتح العين وسكون الراء – ، فهو : ما خلا العقار والحيوان فيما يدخله الكيل والوزن ، هذا قول أبي عبيد في العرض والعرض . وفي كتاب العين : " العرض " : ما نيل من الدنيا ، ومنه قوله تعالى : ﴿ تريدون عرض الدنيا ﴾ ، وجمعه : عروض .
ومعنى هذا الحديث : أن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح ، هو غنى النفس ، وبيانه : أنه إذا استغنت نفسه كفت عن المطامع ، فعزت وعظمت ، فجعل لها من الحظوة **والنزاهة** والتشريف والمدح أكثر ممن كان غنيا بماله ، فقيرا بحرصه وشرهه ، فإن ذلك يورطه في رذائل الأمور ، وخسائس الأفعال ، لبخله ودناءة همته ، فيكثر ذامه من الناس ، ويصغر قدره فيهم ؛ فيكون أحقر من كل حقير ، وأذل من كل صغير .
٧٢– وعن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : (( أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا . قالوا : وما زهرة الدنيا يا رسول الله ؟ قال : (( بركات الأرض )) قالوا : يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر ؟ قال : لا يأتي الخير إلا بالخير ، لا يأتي الخير إلا بالخير ، لا يأتي

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٣/١٠٠

الخير إلا بالخير .

". (١)

"وقول المقداد : (( قد ذهبت أسماعنا وأبصارنا )) ؛ أي : ضعفت حتى قاربت الذهاب .

وقوله : (( فجعلنا نعرض أنفسنا )) ؛ أي : نتعرض لهم ليطعمونا ، وذلك لشدة ما كانوا عليه من الجوع ، والضعف .

وقوله : (( فليس أحد منهم يقبلنا )) ؛ أي : يطعمنا . وظاهر حالهم : أن ذلك الامتناع ممن تعرضوا له إنما كان لأنهم ما وجدوا شيئا يطعمونهم إياه ، كما اتفق للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حيث طلب جميع بيوت نسائه ، فلم يجد عندهم شيئا ؛ فإن الوقت كان شديدا عليهم .

وقوله : (( فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ، ويسمع اليقظان )) ؛ فيه دليل على مشروعية السلام عند دخول البيت . وقد استحبه مالك . وأن ذلك مما ينبغي أن يكون برفض ، واعتدال .

و (( الجرعة )) : الشربة الواحدة – بضم الجيم – وبالفتح : المصدر المحدود .

وقوله : (( وغلت في بطني )) ؛ أي : دخلت ، فكل من دخل في شيء فهو واغل فيه . ومنه قول الشاعر :

فاليوم أشرب غير مستحقب إثما من الله ولا واغل

يقال : وغلت ، أغل ، وغولا ، ووغلا . وهو ثلاثي . فأما (( أوغل )) : رباعيا ، فهو بمعنى : السير الشديد ، والإمعان فيه ، قاله الأصمعي . ومنه قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : (( إن هذا الدين متين ، فأوغل فيه برفق )) ؛ أي : فسر فيه برفق .

و (( الشملة )) : كساء صغير يشتمل به ؛ أي : يلتحف به على كيفية مخصوصة ، قد ذكرناها في الصلاة .

وقوله : (( ثم أتى المسجد )) ؛ يعني به –والله أعلم – : مسجد بيته ، أي : حيث كان يصلي النوافل .

وقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لما لم يجد شيئا : (( اللهم أطعم من أطعمني ، وأسق من سقاني )) ؛ يدل على كرم أخلاقه ، ونزاهة نفسه ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؛ إذ لم يسأل عن نصيبه ، ولم يعرج على كل ذلك

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٦٢/٩

، لكنه دعا الله تعالى .

(١) ".

"حصان : عفيفة ، وقد تقدم القول في وجوه الإحصان . ورزان : كاملة الوقار والعقل . يقال : رزن الرجل رزانة ، فهو رزين : إذا كان وقورا ، وامرأة رزان . وغرثى : من الغرث ، وهو الجوع ، يقال : رجل غرثان ، وامرأة غرثى ، كعطشان وعطشى . والنوافل جمع تكسير غافلة ، يعني : أنهن غافلات عما رمين به من الفاحشة ، كما قال تعالى : ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ ، ويعني حسان بهذا البيت : أن عائشة رضي الله عنها في غاية العفة ، **والنزاهة** عن أن تزن بريبة ؛ أي : تتهم بها . ثم وصفها بكمال العقل والوقار ، والورع المانع لها من أن تتكلم بعرض غافلة ، وشبهها بالغرثى ؛ لأن بعض الغوافل قد كان هو آذاها فما تكلمت فيها ، وهي : حمنه بنت جحش ، فكأنها كانت بحيث تنتصر ممن آذاها ، بأن تقابلها بما يؤذيها ، لكن حجزها عن ذلك دينها ، وعقلها ، وورعها .

وقول عائشة رضي الله عنها لحسان رضي الله عنه : لكنك لست كذلك ؛ تعني : أنه لم يصبح غرثان من لحوم الغوافل ، وظاهر هذا الحديث : أن حسان كان ممن تكلم بالإفك ، وقد جاء ذلك نصا في حديث الإفك الطويل ، الذي يأتي فيه : أن الذين تكلموا بالإفك : مسطح ، وحسان ، وحمنة ، وعبدالله بن أبي ابن سلول ، غير أنه : قد حكى أبو عمر : أن عائشة رضي الله عنها قد برأت حسان من الفرية ، وقالت : إنه لم يقل شيئا ، وقد أنكر حسان أن يكون قال من ذلك شيئا في البيت الثاني الذى ذكره متصلا بالبيت المذكور آنفا ، فقال :

فإن كان ما قد قيل عني قلته فلا رفعت سوطي إلي أناملي

فيحتمل أن يقال : إن حسان يعني : أن يكون قال ذلك نصا وتصريحا ، ويكون قد عرض بذلك ، وأومأ إليه ، فنسب ذلك إليه ، فالله أعلم.

وقد اختلف الناس فيه ، هل خاض في الإفك أم لا ؟ وهل جلد الح أم لا ؟ فالله أعلم أي ذلك كان .

(٢) ".

"ودل على وجود الرد قوله تعالى: وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا [النساء:٨٦].

فأمر بالرد بمثلها أو بأحسن منها، والأصل في الأمر أن يكون للوجوب ما لم يوجد صارف إلى الندب ولا

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٤٤/١٧

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ١٤٥/٢٠

صارف هنا.

ولا شك أن ابتداء السلام مأمور به كذلك، لكن حمل الجمهور الأمر فيه للندب، وأخذ الحنفية بظاهره فأوجبوا إلقاء السلام، وهو قول للمالكية والمشهور عنهم موافقتهم للجمهور.

وهذا الذي ذكرناه هنا هو في السلام الواقع بين الرجال (١)

وإن السلام من طبع الأتقياء، وديدن الأصفياء، روى الترمذي عن أبي أمامة قال: قيل: يا رسول الله: الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام؟ فقال: أولاهما بالله، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وأن السلام من أسباب حصول التعارف والألفة وزيادة المودة والمحبة، ومن أسباب دخول الجنات، قال – صلى الله عليه وسلم – : لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم. رواه مسلم.

والسلام يدل على تواضع المسلم ومحبته لغيره، وينبئ عن نزاهة قلبه من الحسد والحقد والبغض والكبر والاحتقار، وهو من حقوق المسلمين بعضهم على بعض، قال عليه الصلاة والسلام: خمس تجب للمسلم على أخيه: رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز. رواه مسلم .

وكان الصحابة يحرصون على أن يبدأوا من لقيهم بالسلام، أخرج الطبراني عن الأغر المزني قال: قال لي أبو بكر: لا يسبقك إلى السلام أحد، فكنا إذا طلع الرجل بادرناه بالسلام قبل أن يسلم علينا، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يغدو إلى السوق ويقول: إنما نغدو من أجل السلام، فنسلم على من لقيناه. رواه مالك في "الموطأ" والبخاري في "الأدب المفرد".

---

(١) – فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة – (٤ / ٢٣٣٢) –رقم الفتوى ٨٦٢٢٢ حكم إلقاء السلام والرد عليه." (١)

"ابن المعطل بفتح الطاء بلا خلاف.

فأدلج بتشديد الدال وهو سير آخر الليل.

سواد إنسان أي شخصه.

باسترجاعه أي بقوله إنا لله وإنا إليه راجعون).

فخمرت أي غطيت.

---

(١) الخلاصة في شرح الخمسين الشامية، ص/٢٥٦

موغرين بالغين المعجمة أي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين وهي شد الحر.

في نحر الظهيرة أي وقت القائلة وشدة الحر (ق ٢٨٢ / ٢).

كبره أي معظمه.

يريبني بفتح أوله وضمه أي يوهمني ويشككني.

اللطف بضم اللام وسكون الطاء يقال بفتحهما معا وهو البر والرفق.

تيكم إشارة إلى المؤنث كذلكم في المذكر.

نقهت بفتح القاف وكسرها والناقه الذي أفاق من المرض وبرأ منه وهو قريب عهد به لم يتراجع إليه كمال صحته.

أم مسطح بكسر الميم اسمها سلمى ومسطح (لقب) (٢) واسمه عامر وقيل (عوف).

المناصع بفتح الميم مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها.

العرب الأول ضبط بفتح الهمزة والواو المشددة وبضم الهمزة وتخفيف الواو.

في التنزه أي طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء.

رهم بضم الراء وسكون الهاء.

أثاثة بضم الهمزة ومثلثة مكررة.

فعثرت بفتح الثاء.." (١)

" وتأولوا قوله تعالى ( وثيابك فطهر ) على ما تأوله عليه جمهور السلف من أنها طهارة القلب وطهارة الجيب ونزاهة النفس عن الدنايا والآثام والذنوب

وذكروا قول سعيد بن جبير اقرأ علي آية بغسل الثياب

ذكره أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي شيخ عن سعيد بن جبير قال اقرأ على آية بغسل الثياب

قالوا وقول بن سيرين إنه أراد بذلك تطهير الثياب - شذوذ لم يقله غيره

وقد أشبعنا هذا المعنى بأقاويل المفسرين من السلف ومن تابعهم من الفقهاء في التمهيد بالآثار والنظر والاعتبار والحمد لله

---

(١) الديباج على مسلم، ١٢٧/٦

وتقصينا هناك أقاويل الفقهاء فيمن صلى بثوب نجس أو على ثوب نجس أو على موضع نجس أو كانت في بدنه نجاسة أو تيمم على موضع نجس فمن أراد ذلك تأمله هناك

ومن الحجة لمن جعل غسل النجاسة ( سنة ) حديث حماد بن سلمة عن أبي نعامة السعدي عن أبي نضرة عن أبى سعيد الخدري قال ( ( بينما رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم خلعوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلاته قال ما حملكم على إلقائكم نعالكم فقالوا رأيناك ألقيت نعالك فألقينا نعالنا فقال رسول الله إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذرا ) )

وقد ذكرناه في التمهيد مسندا ومرسلا من وجوه

وذكرنا هناك بمثل ذلك حديث بن مسعود أيضا ذكره بن أبي شيبة عن أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي عن زهير بن معاوية عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال خلع النبي – عليه السلام – نعليه وهو يصلي فخلع من خلفه فقال ما حملكم على خلع نعالكم قالوا يا رسول الله ! إنك خلعت فخلعنا فقال إن جبريل أخبرني أن في إحداهما قذرا فإنما خلعتهما لذلك فلا تخلعوا نعالكم ) )

ولما بنى – عليه السلام – على ما صلى بالنجاسة ولم يقطع صلاته لذلك – علمنا أن غسلها لم يكن واجبا ولو كان واجبا فرضا لم تكن صلاة من صلى بها جائزة ولما تمادى في صلاته إذ رآها وعلمها في نعليه ." (١)

"""""""" صفحة رقم ٣٥٦ """""""

آل فلان فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها ؟ فانبعث أشقى القوم – وذكر الحديث . ومعلوم أنهم كانوا مجوسا لا كتاب لهم ، ففيه من الفقه : أن غسل النجاسات فى الصلاة سنة على ما قاله مالك والأوزاعى وجماعة من التابعين . وقد ذكر البخارى بعضهم فى أول هذا الباب ، ولو كانت فرضا ما تمادى النبى ( صلى الله عليه وسلم ) ، فى صلاته والفرس والدم على ظهره ، ولقطع الصلاة . فإن قيل : فإن هذه الصلاة كانت فى أول الإسلام ، ويحتمل أن تكون قبل أن تفرض عليه الصلاة ، وتكون نافلة فلم يحتج إلى إعادتها . قيل : لا نعلم ما كانت ، ولو كانت نافلة لكان سبيلها سبيل الفرائض ، وأى وقت كانت هذه الصلاة ، فلا شك أنها كانت بعد نزول قوله تعالى : ( وثيابك فطهر ) [ المدثر : ٤ ] لأن هذه الآية أول ما نزل عليه من القرآن قبل كل صلاة فريضة أو نافلة ، وتأولها جمهور السلف أنها فى غير الثياب ، وأن المراد بها طهارة

---

(١) الاستذكار، ٣٣٣/١

القلب ونزاهة النفس عن الدناءة والآثام . وقالوا : وقول ابن سيرين أنه أراد بذلك الثياب شذوذ ولم يقله غيره . وفى هذا الحديث من الفقه : أن من صلى بثوب نجس وأمكنه طرحه فى الصلاة أنه يتمادى فى صلاته ولا يقطعها ، على ما قاله الكوفيون ، وهى رواية ابن وهب ، عن مالك . وسأذكر اختلاف قول مالك." (١)

"""""""" صفحة رقم ١٩١ """""""

من الصناعات أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الهبات والصدقات وشبهها . وفيه : بركة التجارة ، وفيه : المؤاخاة فى الإسلام على التعاون فى أمر الله ، وبذل المال لمن يؤاخى عليه . وفيه معان ستأتى فى كتاب النكاح – إن شاء الله . وفى حديث أبى هريرة : الحرص على التعلم وإيثار طلبه على طلب المال . وفيه : فضيلة لأبى هريرة وهى أن النبى – عليه السلام – خصه بأن يبسط له رداءه ، وقال : ضمه ، فما نسى من مقالة النبى – عليه السلام – تلك من شيء ، وقد تقدم فى كتاب العلم . وأما قوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ( فإن إسماعيل بن إسحاق قال : كل شيء حرمه الله من القمار ومن البيوع الفاسدة فهو من أكل المال بالباطل ؛ لأن المقامر يقول لصاحبه : إن كان كذا فلى كذا ، وإن لم يكن فلك كذا ، وكذلك البيع الفاسد من الغرر ؛ لأنه يبيع صاحبه البيع الذى فيه غرر ، فإن سلم غلبه المشترى ، وإن لم يسلم غلبه البائع . وأما الربا فليس فساده من وجه القمار والغرر ، ولكنه أخذ من صاحبه عوضا للتأخير الذى لم يجعله الله له ثمنا ، والقرض الذى يجر منفعة ، وما أشبه ذلك .." (٢)

"""""""" صفحة رقم ١٦٧ """""""

فأتى السوق فربح شيئا من أقط وسمن ، فرآه النبى ، عليه السلام ، بعد أيام ، وعليه وضر من صفرة ، فقال : ( مهيم يا عبدالرحمن . . . ) الحديث . فى هذا الحديث ما كان عليه الصدر الأول من هذه الأمة من الإيثار على أنفسهم ، وبذل النفيس لإخوانهم ، كما وصفهم الله فى كتابه . قال المهلب : وفيه جواز عرض الرجل أهله على أهل الصلاح من إخوانه . وفيه : أنه لا بأس أن ينظر الرجل إلى المرأة قبل أن يتزوجها . وفيه : المواعدة بطلاق امرأة لمن يحب أن يتزوجها ، وفيه تنزه الرجل عما يبذل له ويعرض عليه من المال وغيره ، والأخذ بالشدة على نفسه فى أمر معاشه . وفيه : أن العيش من تجر أو صناعة أولى بنزاهة الأخلاق

---

(١) شرح صحيح البخارى . لابن بطال، ٣٥٦/١

(٢) شرح صحيح البخارى . لابن بطال، ١٩١/٦

من العيش من الصدقات والهبات وشبهها . وفيه : مباشرة الفضلاء للتجارات بأنفسهم وتصرفهم فى الأسواق فى معايشهم وليس ذلك نقص لهم . وفيه : سؤال الرجل عن من تزوج وما نقد ليعينه الناس على وليمته ومؤنته . وفيه : سؤاله عما تزوج من البكر أو الثيب ، وحضه على البكر للملاعبة والانهمال الحلال ، وستأتى سائر معانى هذا الحديث فى مواضعها ، إن شاء الله . وقوله : مهيم ، كلمة موضوعة للاستفهام ، ومعناها ما شأنك وما أمرك .." (١)

"والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة (قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول) بضم الهمزة وتخفيف الواو وكسر اللام في الفرع وغيره نعت للعرب، وفي نسخة الأول بفتح الهمزة وتشديد الواو وضم اللام نعت للأمر. قال النووي: وكلاهما صحيح، وقد ضبطه ابن الحاجب بفتح الهمزة، وصرح بمنع وصف الجمع بالضم ثم خرجه على تقدير ثبوته على أن العرب اسم جمع تحته جموع فيصير مفردا بهذا التقرير قال: والرواية الأولى أشهر وأقعد انتهى.

أي: لم يتخلقوا بأخلاق أهل الحاضرة والعجم في التبرز (في البرية) بفتح الموحدة وتشديد الراء والمثناة التحتية خارج المدينة (أو في التنزه) بمثناة فوقية فنون ثم زاي مشددة طلب **النزاهة** والمراد البعد عن البيوت والشك من الراوي (فأقبلت أنا وأم مسطح) سلمى (بنت أبي رهم) حال كوننا (نمشي) أي ماشين، ورهم بضم الراء وسكون الهاء واسمه أنيس (فعثرت) بالعين المهملة والمثلثة والراء المفتوحات أي أم مسطح (في مرطها) بكسر الميم كساء من صوف أو خرز أو كتان قاله الخليل (فقالت: تعس مسطح) بكسر العين المهملة وفتح الفوقية قبلها آخره سين مهملة وقد تفتح العين وبه قيد الجوهري أي كب لوجهه أو هلك أو لزمه الشر (فقلت لها: بئسما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا). وعند الطبراني: أتسبين ابنك وهو من المهاجرين الأولين؟ (فقالت: يا هنتاه) بفتح الهاء

وسكون النون وقد تفتح وبعد المثناة الفوقية ألف ثم هاء ساكنة في الفرع كأصله وقد تضم أي يا هذه نداء للبعيد فخاطبتها خطاب البعيد لكونها نسبتها للبله وقلة المعرفة بمكائد النساء (ألم تسمعي ما قالوا فأخبرتني بقول الإفك) وللكشميهني أهل الإفك (فازددت مرضا إلى) أي مع ولأبوي ذر والوقت: على (مرضي) قال في الفتح: وعند سعيد بن منصور من مرسل أبي صالح فقالت: وما تدرين ما قال؟ قالت: لا والله فأخبرتها بما خاض فيه الناس فأخذتها الحمى، وعند الطبراني بإسناد صحيح عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: لما بلغني ما تكلموا به هممت أن آتي قليبا فأطرح نفسي فيه.

---

(١) شرح صحيح البخارى ـ لابن بطال، ١٦٧/٧

(فلما رجعت إلى بيتي دخل علي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فسلم فقال): (كيف تيكم)؟ (فقلت ائذن لي) أن آتي (إلى أبوي قالت وأنا حيينذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهتهما (فأذن لي رسول الله) في ذلك (فأتيت أبوي فقلت لأمي) أم رومان زاد في التفسير يا أمتاه (ما يتحدث به الناس) بفتح المثناة التحتية من يتحدث، ولأبي ذر: ما يتحدث الناس به بتقديم الناس على الجار والمجرور. (فقالت: يا بنية هوني على نفسك الشأن فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة) بالرفع صفة لامرأة أو بالنصب على الحال واللام في لقل للتأكيد، وقل: فعل ماضي دخلت عليه ما للتأكيد والوضيئة المعجمة والهمزة والمد على وزن عظيمة من الوضاءة وهي الحسن والجمال، وكانت عائشة -رضي الله عنها- كذلك. ولمسلم من رواية ابن ماهان حظية من الحظوة أي وجيهة رفيعة المنزلة (عند رجل يحبها ولها ضرائر) جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لأن كل واحدة يحصل لها الضرر من الأخرى بالغيرة (إلا أكثرن) أي نساء ذلك الزمان (عليها) القول في عيبها ونقصها فالاستثناء منقطع أو بعض أتباع ضرائرها كحمنة بنت جحش أخت زينب أم المؤمنين فالاستثناء متصل والأول هو الراجح لأن أمهات المؤمنين لم يعبنها.

سلمنا أنه متصل لكن المراد بعض أتباع الضرائر كقوله تعالى: ﴿حتى إذا استيأس الرسل﴾ [يوسف: ١١٠] فأطلق الأياس على الرسل، والمراد بعض أتباعهم وأرادت أمها بذلك أن تهون عليها بعض ما سمعت فإن الإنسان يتأسى بغيره فيما يقع له، وطيبت خاطرها بإشارتها بما يشعر بأنها فائقة الجمال والحظوة عنده -صلى الله عليه وسلم-.

(فقلت: سبحان الله!) تعجبا من وقوع مثل ذلك في حقها مع براءتها المحققة عندها وقد نطق القرآن الكريم بما تلفظت به فقال تعالى عند ذكر ذلك: ﴿سبحانك هذا بهتان عظيم﴾ [النور: ١٦] (ولقد يتحدث الناس." (١)

"الغالب دليل السفه لبعد الدماغ عن القلب (إن أنطق) بكسر الطاء أي إن أذكر عيوبه فيبلغه (أطلق) بضم الهمزة وفتح الطاء واللام المشددة مجزوم جواب الشرط (وإن أسكت) عنها (أعلق) بوزن أطلق السابقة أي يتركني معلقة لا أيما فأتفرغ لغيره ولا ذات بعمل فأنتفع به. وقال في الفتح: الذي يظهر لي أنها أرادت وصف سوى حالها عنده فأشارت إلى سوء خلقه وعدم احتماله لكلامها إن شكت له حالها وأنها تعلم أنها متى ذكرت له شيئا من ذلك بادر إلى طلاقها وهي لا تحب تطليقه لها لمحبتها فيه ثم عبرت عن

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٣٩٣/٤

الجملة الثانية إشارة إلى أنها إن سكتت صابرة على تلك الحال كانت عنده كالمعلقة. وقال القاضي عياض: أوضحت بقولها على حد السنان المذلق مرادها بقولها قبل إن أسكت أعلق وإن أنطق أطلق أي أنها إن حادت عن السنان سقطت فهلكت وإن استمرت عليه أهلكها.

(قالت) المرأة (الرابعة) واسمها مهدد بفتح بالميم وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الأولى بنت أبي هرومة بالراء المضمومة وبعد الواو ميم تمدح زوجها (زوجي كليل تهامة) بكسر التاء الفوقية اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز وهو من التهم بفتح الفوقية والهاء وهو ركود الريح وقال: في القاموس وتهامة بالكسر مكة شرفها الله تعالى تريد أنه ليس فيه أذى بل راحة ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل (لا حر) مفرط (ولا قر) بضم القاف ولا برد وهو لفظ رواية النسائي والاسمان رفع مع التنوين كما في الفرع. وفي رواية الهيثم بن عدي عند الدارقطني ولا وخامة بواو وخاء معجمة مفتوحتين وبعد الألف ميم يقال مرعى وخيم إذا كانت الماشية لا تنجع عليه (ولا مخافة ولا سآمة) أي لا ملالة لي ولا له من المصاحبة والكلمتان مبنيتان على الفتح في الفرع ويجوز الرفع كقراءة أبي عمرو وابن كثير: فلا رفث ولا فسوق بالرفع والتنوين فيهما على أن لا ملغاة وما بعدها رفع بالابتداء وسوغ الابتداء بالنكرة سبق النفي عليها وبناء الثالث والرابع على أن لا للتبرئة، والمعنى لا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه ولا يسأمني ولا يستثقل بي فيمل صحبتي وليس بسيئ الخلق فأسأم من عشرته فأنا لذيذة العيش عنده كلذة أهل تهامة بليلهم المعتدل. وقال ابن الأنباري: أرادت بقولها ولا مخافة أن أهل تهامة لا يخافون لتحصنهم بجبالها أو أرادت وصف زوجها بأنه حامي الذمار مانع لداره وجاره ولا مخافة عند من يأوي إليه ثم وصفته بالجود، وقال غيره: قد ضربوا المثل بليل تهامة في الطيب لأنها بلاد حارة في غالب الزمان وليس فيها رياح باردة فإذا كان الليل كان وهج الحر ساكنا فيطيب الليل لأهلها بالنسبة لما كانوا فيه من أذى حر النهار.

(قالت) المرأة (الخامسة) واسمها كبشة بالموحدة الساكنة والمعجمة تمدح زوجها (زوجي إن دخل) البيت (فهد) بفتح الفاء وكسر الهاء فعل فعل الفهد يقال: فهد الرجل إذا أشبه الفهد في كثرة نومه تريد أنه ينام ويغفل عن معايب البيت الذي يلزمني إصلاحه، وقيل تريد وثب علي وثوب الفهد كأنها تريد أنه يبادر إلى جماعها من حبه لها بحيث إنه لا يصبر عنها إذا رآها. قال الكمال الدميري قالوا: أنوم من فهد وأوثب من فهد قال: ومن خلقه الغضب وذلك أنه إذا وثب على فريسة لا يتنفس حتى ينالها. وقال القاضي عياض: حمله الأكثر على الاشتقاق من خلق الفهد إما من جهة قوة وثوبه وإما من كثرة نومه. قال: ويحتمل أن يكون من جهة كثرة كسبه لأنهم قالوا: أكسب من فهد وأصله أن الفهود الهرمة تجتمع على فهد منها فتي

فيتصيد عليها كل يوم حتى يشبعها فكأنها قالت: إذا دخل المنزل دخل معه بالكسب لأهله كما يجيء الفهد لمن يلوذ به من الفهود الهرمة ثم لما كان في وصفها له بالفهد ما قد يحتمل الذم من جهة كثرة النوم رفعت

اللبس بوصفها له بخلق الأسد فأوضحت أن الأول سجية كرم ونزاهة شمائل ومسامحة في العشرة لا سجية ج‍بن وخور في الطبع فقالت: (وإن خرج) من البيت (أسد) بكسر السين المهملة فعل." (١)

"يرغبون في الطاعات فيبادرونها والكتاب اللوح المحفوظ أو صحيفة الأعمال وقوله: ولهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون أي ما يستقبلون من الأعمال كما (قال ابن عيينة) سفيان في تفسيره: (لم يعملوها لا بد من أن يعملوها) قبل موتهم لا محالة لتحق عليهم كلمة العذاب، وفي حديث ابن مسعود: فوالذي لا إله غيره إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها.

٦٤٤٦ - حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا أبو بكر، حدثنا أبو حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس».

وبه قال: (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال: (حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش بالتحتية المشددة آخره شين معجمة راوي قراءة عاصم أحد القراء السبعة قال: (حدثنا أبو حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي (عن أبي صالح) ذكوان الزيات (عن أبي هريرة) -رضي الله عنه- (عن النبي -صلى الله عليه وسلم-) أنه (قال):

(ليس الغنى عن) سبب (كثرة العرض) بفتح العين والراء وبالضاد المعجمة ما ينتفع به من متع الدنيا سوى النقدين. وقال أبو عبيد: الأمتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن، وقال في المشارق مما نقله عنه في التنقيح: قال ابن فارس في المقاييس: وذكر هذا الحديث إنما سمعناه بسكون الراء وهو كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض وأما العرض بفتح الراء فما يصيبه الإنسان من حظه في الدنيا. قال الله تعالى: ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ [الأنفال: ٦٧] ﴿وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه﴾ [الأعراف: ١٦٩] اهـ.

أي: ليس الغنى الحقيقي المعتبر كثرة المال لأن كثيرا ممن وسع عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير من شدة حرصه. (ولكن) بتشديد النون ولأبي ذر بتخفيفها

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٨/ ٨٣

(الغنى) الحقيقي المعتبر الممدوح (غنى النفس) بما أوتيت وقنعها به ورضاها وعدم حرصها على الازدياد والإلحاح في الطلب لأنها إذا استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس بحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله ويكثر ذامه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير، وأذل من كل ذليل، وهو مع ذلك كأنه

فقير من المال لكونه لم يستغن بما أعطي فكأنه ليس بغني ولو لم يكن في ذلك إلا عدم رضاه بما قضاه الله لكفاه.

فإن قلت: ما وجه مناسبة الآيات للحديث؟ قال في الفتح: لأن خيرية المال ليست بذاته بل بحسب ما يتعلق به وإن كان يسمى خيرا في الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه، فإن كان في نفسه غنيا لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وإن كان في نفسه فقيرا أمسكه وامتنع من بذله فيما أمر به خشية من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة، ومعنى وإن كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الآخرة بل ربما كان وبالا عليه.

والحديث أخرجه الترمذي في الزهد.

١٦ - باب فضل الفقر

(باب فضل الفقر) سقط لفظ باب لأبي ذر ففضل مرفوع على ما لا يخفى.

٦٤٤٧ - حدثنا إسماعيل، حدثنى عبد العزيز بن أبى حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد الساعدى أنه قال: مر رجل على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال لرجل عنده جالس: «ما رأيك فى هذا»؟ فقال رجل من أشراف الناس: هذا، والله حرى إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع، قال: فسكت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثم مر رجل فقال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ما رأيك فى هذا»؟ فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين. هذا حرى إن خطب أن لا ينكح، وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال: أن لا يسمع لقوله، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه) أبي حازم سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين (الساعدي) -رضي الله عنه- (أنه قال: مر رجل) لم يسم (على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال) عليه الصلاة والسلام (لرجل عنده جالس) هو أبو ذر الغفاري كما رواه ابن حبان في صحيحه من طريقه وفي باب الاكفاء في الدين من كتاب النكاح:

ما تقولون في هذا؟ وهو خطاب لجماعة فيجمع بأن الخطاب وقع لجماعة منهم أبو ذر ووجه إليه: (ما رأيك في هذا) الرجل المار (فقال) المسؤول هذا (رجل من أشراف الناس هذا والله حري) بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية جدير أو حقيق وزنا ومعنى (إن خطب) امرأة (أن ينكح) بضم أوله وفتح الكاف أي تجاب خطبته (وإن شفع) في أحد (أن يشفع) بضم أوله." (١)

" ٦ -

( باب في الدعاء بعد الوت )

ر [ ١٤٣٠ ] ( قال سبحان الملك القدوس ) أي البالغ أقصى النزاهة عن كل وصف ليس فيه غاية الكمال المطلق

قال الطيبي هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص وفعول بالضم من أبنية المبالغة انتهى

وزاد أحمد والنسائي في حديث أبي فإذا سلم قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ولهما من حديث عبد الرحمن بن أبزى وفي آخره ورفع صوته في الآخرة

قال المنذري وأخرجه النسائي

[ ١٤٣١ ] ( من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره ) والحديث ليس له تعلق بالباب ولعله سقط لفظ الباب قبل الحديث والله أعلم

قال الشوكاني الحديث يدل على مشروعية قضاء الوتر إذا فات وقد ذهب إلى ذلك من الصحابة علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبادة بن الصامت وعامر بن ربيعة وأبو الدرداء ومعاذ بن جبل وفضالة بن عبيد وعبد الله بن عباس كذا قال العراقي

قال ومن التابعين عمرو بن شرحبيل وعبيد السلماني وإبراهيم النخعي ومحمد بن المنتشر وأبو العالية وحماد بن أبي سليمان ومن الأئمة سفيان الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو أيوب سليمان بن داود الهاشمي وأبو خيثمة ثم اختلف هؤلاء إلى متى يقضى على ثمانية أقوال أحدها ما لم يصل الصبح وهو قول بن عباس وعطاء بن أبي رباح ومسروق والحسن البصري وإبراهيم النخعي ومكحول وقتادة ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي أيوب وأبي خيثمة حكاه محمد بن نصر ثانيها أنه

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ٢٥٨/٩

يقضى الوتر ما لم تطلع الشمس ولو بعد صلاة الصبح وبه قال النخعي ثالثها أنه يقضي بعد الصبح وبعد طلوع ." (١)

" أن الأكل بعد غسل اليدين يكون أهنأ وأمرأ ولأن اليد لا تخلو عن تلوث في تعاطي الأعمال فغلسها أقرب إلى النظافة والنزاهة

والمراد من الوضوء بعد الطعام غسل اليدين والفم من الدسومات

قال صلى الله عليه و سلم من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه أخرجه بن ماجه وأبو داود وبسند صحيح على شرط مسلم

ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة في فوائدها وآثارها بأن يكون سببا لسكون النفس وقرارها وسببا للطاعات وتقوية للعبادات وجعله نفس البركة وإلا فالمراد أنها تنشأ عنه

هذا تلخيص كلام القارىء ( وكان سفيان ) أي الثوري ( يكره الوضوء قبل الطعام ) لعل مستنده حديث بن عباس المذكور قبل هذا الباب

وقال الترمذي في جامعه باب في ترك الوضوء قبل الطعام ثم أورد حديث بن عباس ثم قال قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد كان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام وكان يكره أن يوضع الرغيف تحت القصعة

انتهى

قال بن القيم في حاشية السنن في هذه المسألة قولان لأهل العلم أحدهما يستحب غسل اليدين عند الطعام والثاني لا يستحب وهما في مذهب أحمد وغيره الصحيح أنه لا يستحب

وقال الشافعي في كتابه الكبير باب ترك غسل اليدين قبل الطعام ثم ذكر من حديث بن جريج عن سعيد بن الحويرث عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم تبرز ثم خرج فطعم ولم يمس ماء وإسناده صحيح

ثم قال غسل الجنب يده إذا طعم وساق من حديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة وإذا أراد أن يأكل غسل يديه وهذا التبويب والتفصيل في المسألة هو الصواب

---

(١) عون المعبود، ٢١٧/٤

وقال الخلال في الجامع عن مهنا قال سألت أحمد عن حديث قيس بن الربيع عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان فذكر الحديث فقال لي أبو عبد الله هو منكر فقلت ما حدث هذا إلا قيس بن الربيع قال لا

وسألت يحيى بن معين وذكرت له حديث قيس بن الربيع فقال لي يحيى بن معين ما أحسن الوضوء قبل الطعام وبعده

فقلت له بلغني عن سفيان الثوري أنه كان يكره الوضوء قبل الطعام ." (١)

"رواية النسائي وعند ابن حبان والبيهقي ذكر الروايتين معا وهذا يقتضي ترجيح رواية تقديم الولد على الزوجة كما قاله الخطابي وخرجه الإمام احتمالا ( قلت ) كيف طاب للنووي تقديم الزوجة على الولد والولد بضعة من الأب والزوجة أجنبية ثم يعلل ما قاله بقوله لأن نفقتها آكد لأنها لا تسقط بمضي الزمان ولا بالإعسار وهذا أيضا عجيب منه لأن نفقتها صلة في نفس الأمر وهي على شرف السقوط ونفقة الولد حتم لا تسقط بشيء قوله ومن يستعفف من الاستعفاف

وهو طلب العفة وهي الكف عن الحرام والسؤال من الناس وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء قوله يعفه الله بضم الياء من الإعفاف ومعناه يصيره عفيفا قوله ومن يستغن يغنه الله شرط وجزاء وعلامة الجزم حذف الياء أي من يطلب الغنى من الله يعطه

( وعن وهيب قال أخبرنا هشام عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه بهذا )

هذا معطوف على إسناد حديث حكيم كأنه قال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن أبي هريرة بهذا أي بحديث حكيم بن حزام وزعم أبو مسعود وخلف وأبو نعيم أن البخاري روى حديث وهيب المذكور آخرا عن موسى بن إسماعيل عنه ( قلت ) هذا يدل على أنه حمله عن موسى بن إسماعيل عنه بالطريقين معا فكان هشاما حدث به وهيبا تارة عن أبيه عن حكيم وتارة عن أبيه عن أبي هريرة أو حدث به عنهما مجموعا ففرقه وهيب أو الراوي عنه وقد وصل الإسماعيلي حديث أبي هريرة قال أخبرني ابن ياسين حدثنا محمد بن سفيان حدثنا حبان هو ابن هلال

---

(١) عون المعبود، ١٠/١٦٨

حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة قال مثل حديث حكيم بن حزام وعند الترمذي من حديث بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وقال حسن صحيح غريب يستغرب من حديث بيان عن قيس -." (١)

"قال الكرماني الظاهر أن ابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار ضد اليمين المدني الإمام صاحب المغازي مات سنة خمسين ومائة ودفن بمقبرة الخيزران ببغداد فإنه رواه عن إبي الزناد بحذف لفظ الصدقة وروى الدارقطني أيضا هذه المتابعة عن أحمد بن محمد بن زياد حدثني عبد الكريم بن الهيثم حدثنا ابن يعيش حدثني يونس بن بكير حدثنا ابن أبي إسحاق عن أبي الزناد فذكره

وقال ابن جريج حدثت عن الأعرج بمثله

ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بضم الجيم قوله حدثت بصيغة المجهول قوله بمثله أي بمثل ما روى ابن إسحاق بدون لفظ الصدقة

٥٠ -( باب الاستعفاف عن المسألة )

أي هذا باب في بيان الاستعفاف هو طلب العفاف وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء وقيل التنزه عن السؤال وفي بعض النسخ عن المسألة

٩٦٤١ - حدثنا ( عبد الله بن يوسف ) قال أخبرنا ( مالك ) عن ( ابن شهاب ) عن ( عطتاء بن يزيد الليثي ) عن ( أبي سعيد الخدري ) رضي الله تعالى عنه أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى نفذ ما عنده فقال ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم

ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر

( الحديث ٩٦٤١ - طرفه في ٠٧٤٦ )

مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في الرقاق عن أبي اليمان عن شعيب وأخرجه مسلم في الزكاة عن قتيبة عن مالك وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر ثلاثتهم عن الزهري عنه

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ١٣/٣٣٣

به وأخرجه أبو داود فيه عن القعنبي عن مالك به وأخرجه النسائي في الزكاة عن قتيبة وفي الرقاق عن قتيبة به وعن الحارث بن مسكين." (١)

"٩٤٠٢ - حدثنا ( أحمد بن يونس ) قال حدثنا ( زهير ) قال حدثنا ( حميد ) عن ( أنس ) رضي الله تعالى عنه قال قدم عبد الرحمان بن عوف المدينة فآخى النبي بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري وكان سعد ذا غنى فقال لعبد الرحمان أقاسمك مالي نصفين وأزوجك قال بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني على السوق فما رجع حتى استفضل أقطا وسمنا فأتى به أهل منزله فمكثنا يسيرا أو ما شاء الله فجاء وعليه وضر من صفرة فقال له النبي مهيم قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الأنصار قال ما سقت إليها قال نواة من ذهب أو وزن نواة من ذهب قال أولم ولو بشاة

مطابقته للترجمة في قوله دلوني على السوق فإنه ما طلب السوق إلا للتجارة وأحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله أبو عبد الله التميمي اليربوي الكوفي وزهير تصغير زهر بن معاوية الجعفي وحميد هو الطويل

ذكر معناه قوله قدم عبد الرحمن ويروى لما قدم قوله فآخى من المؤاخاة قوله فما رجع حتى استفضل أي ربح يقال أفضلت منه الشيء واستفضلته إذا أفضلت منه شيئا قوله وعليه وضر من صفرة بفتح الواو والضاد المعجمة وهو التلطخ بخلوق أو طيب له لون وقد ذكرناه في الحديث السابق وكذا مر تفسير مهيم قوله أو وزن نواة شك من الراوي

وفي هذا الحديث ما يدل على أنه لا بأس للشريف أن يتصرف في السوق بالبيع والشراء ويتعفف بذلك عما يبذله من المال وغيره وفيه الأخذ بالشدة على نفسه في أمر معاشه وفيه أن العيش من الصناعات أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الهبات والصدقات وشبههما وفيه البركة للتجارة وفيه المؤاخاة على التعاون في أمر الله تعالى وبذل المال لمن يؤاخى عليه

٢٠٥٠ - حدثنا ( عبد الله بن محمد ) قال حدثنا ( سفيان ) عن ( عمرو ) عن ( ابن عباس ) رضي الله تعالى عنهما قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية فلما كان الإسلام فكأنهم تأثموا فيه

". (٢)

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٤٩٢/١٣

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٢٤٠/١٧

"مطابقته للترجمة من حيث أنه لايدري حله أو حرمته ويحتملان فلما كان له شبها بكل واحد منهما كان الأحسن التنزه كما فعل الشارع في التمرة الساقطة وقد مضى الحديث في كتاب الوضوء في باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان فإنه أخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم إلى آخره وهنا أخرجه عن أبي الوليد هشام بن عبدالملك الطيالسي عن شعبة بن الحجاج عن ابن أبي السفر ضد الحضر وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى والمعراض بكسر الميم ضد المطوال وهو سهم لاريش عليه وفيه خشبة وقيل ثقيلة أو عصى وقيل هو عود دقيق الطرفين غليظ الوسط إذا رمى به ذهب مستويا قوله ( ( وقيذ ) ) فعيل بمعنى الموقوذ بالذال المعجمة وهو المقتول بالخشب وقيل هو الذي يقتل بغير محدد من عصى أو حجر أو غيرهما والله أعلم

٤ -( باب ما يتنزه من الشبهات )

أي هذا باب في بيان ما يتنزه من التنزه يقال تنزه تنزها إذا بعد وأصله من نزه نزاهة ومنه تنزيه الله وهو تعبيده عما لايجوز عليه من النقائص قوله ( ( من الشبهات ) ) بضم الشين والباء وهو جمع شبهة *

عمدة القاري ج١١ ص ١٧٠

٩ - ( حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال مر النبي بتمرة مسقطة فقال لولا أن تكون صدقة لأكلتها )." (١)

"وتكرهه ويقول هذيل أرابني وأراب إذا أتى بريبة وراب صار ذا ريبة وقال أبو محمد في ( الواعي ) رابني أفصح قولها اللطف بضم اللام وسكون الطاء وقال النووي ويقال بفتحها لغتان وهو البر والرفق وفي رواية مسلم إني لا أعرف من رسول الله اللطف الذي أري منه قولها حين أمرض على صيغة المجهول من التمريض وهو القيام على المريض في مرضه قولها تيكم بكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهو إشارة إلى المؤنث نحو ذاكم إلى المذكر قولها حتى نقهت بفتح القاف ذكره ثعلب وبالكسر ذكره الجوهري هو من نقه فهو ناقه وهو الذي برىء من المرض وهو قريب عهد به لم يتراجع إليه كمال صحته وقال النووي يقال نقه ينقه نقوها فهو ناقه ككلح يكلح كلوحا فهو كالح ونقه ينقه كفرح يفرح فرحا وجمع الناقه نقه بضم النون وتشديد القاف وأنقهه الله قولها قبل المناصع بكسر القاف أي جهة المناصع بفتح الميم وهي مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها الواحد منصع وقال الأزهري أراه موضعا بعينه خارج المدينة وهو في الحديث صعيد أفيح خارج المدينة وقال ابن السكيت المناصع في اللغة المجالس قولها

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٢٥٣/١٧

متبرزنا بفتح الراء المشددة وبالزاي وهو الموضع الذي يتبرزون فيه أي يقضون فيه حاجتهم والبراز اسم ذلك الموضع أيضا قولها الكنف بضم الكاف والنون جمع كنيف قال أهل اللغة الكنيف الساتر مطلقا وسمي به موضع الغائط لأنهم يستترون به قولها وأمرنا أمر العرب الأول يعني في التبرز خارج المدينة وقال النووي ضبط الأول بوجهين أحدهما ضم الهمزة وتخفيف الواو والآخر بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلاهما صحيح قولها أو في التنزه شك من الراوي في طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء وفي رواية مسلم وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا قولها وأم مسطح بنت أبي رهم وفي رواية مسلم فانطلقت أنا وأم مسطح وهي ابنة أبي رهم بن المطلب." (١)

"العوام بن خويلد وأطلق عليها عمته تجوزا لأنها عمة أبيه على ما لا يخفى قوله وأما عمة النبي فجدته أي جدة عبد الله بن الزبير وهي صفية بنت عبد المطلب قوله ثم عفيف أي ثم هو يعني عبد الله عفيف وانتقل من بيان نسبه الشريف إلى بيان صفاته الذاتية الحميدة بكلمة ثم التي هي للتعقيب وأراد بالعفة في الإسلام النزاهة عن الأشياء التي تشين الرجل والعفة أيضا الكف عن الحرم والسؤال من الناس قوله والله إن وصلوني إلى آخره من كلام ابن عباس أيضا فيه عتب على ابن الزبير وشكر بني أمية وأراد بقوله إن وصلوني بني أمية من صلة الرحم وفسره بقوله وصلوني من قريب أي من أجل القرابة وذلك أن ابن عباس هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وأمية بن عبد شمس بن عبد مناف قوله وإن ربوني بفتح الراء وتشديد الباء الموحدة المضمومة من التربية قوله ربوني أكفاء من قبيل أكلوني البراغيث وأصله ربني أكفاء وكذا وقع في رواية الكشميهني على الأصل وارتفاع أكفاء بقوله ربوني أو ربي على الروايتين والأكفاء جمع كفء من الكفاءة في النكاح وهو في الأصل بمعنى النظير والمساوي قوله كرام جمع كريم وهو الجامع لأنواع الخير والشرف والفضائل وروى ابن مخنف الأنصاري بإسناده أن ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال يا بني إن ابن الزبير لما خرج بمكة شددت أزره ودعوت

". (٢)

"من التغوير وهو النزول وقت القائلة وفي رواية فليح معرسين من التعريس من التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل قوله في نحر الظهيرة بالنون أي في أولها قوله فاشتكيت أي مرضت قوله شهرا أي

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٣٠٥/٢٠

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٣٠٠/٢٧

مدة شهر قوله فهلك أي بسبب الإفك ومن فاعله وزاد صالح في روايته في شأني قوله والناس يفيضون بضم الياء من الإفاضة أي يخوضون في القول يقال أفاض في القول إذا أكثر منه قوله وهو يريبني بفتح الياء من الريب وبضمها من الإرابة وهو التشكيك يقال رابه وأرابه قوله اللطف وفيه لغة بفتحتين قوله كيف تيكم بكسر التاء المثناة من فوق وهي للمؤنث مثل ذاكم للمذكر قوله نقهت بفتح القاف وقد تكسر من نقه من مرضه يعني أفاق ولم تتكامل صحته قوله قبل المناصع بكسر القاف وفتح الباء أي جهة المناصع وهي المواضع الخارجة عن المدينة يتبرزون فيها قوله متبرزنا بفتح الراءص قبل الزاي وهو موضع التبرز قوله الكنف بضمنتين جمع كنيف قوله الأول بضم الهمزة وفتح الواو صفة العرب وبفتح الهمزة وتشديد الواو صفة الأمر وقال النووي وكلاهما صحيح قوله في التبرز وفي رواية فليح في البرية بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء المكسورة أو في التنزه بالشك وهو بفتح التاء المثناة من فوق والزاي المشددة وهو طلب **النزاهة** والمراد البعد عن البيوت قوله أم مسطح اسمها سلمى قوله بنت أبي رهم بضم الراء واسم أبي رهم أنيس قوله أثاثة بضم الهمزة وبثاءين مثلثتين مخففتين ابن عباد بن عبد المطلب وهو مطلبي من أبيه وأمه والمسطح عود من أعواد الخباء وهو لقب واسمه عوف وقيل عامر والأول أصح قوله أي هنتاه بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح بعدها تاء مثناة من فوق وآخرها ساكنة وقد تضم أي يا هذه وقيل يا امرأة وقيل بلهاء كأنها نسبتها إلى قلة المعرفة بمكائد الناس وهذه اللفظة تختص بالنداء وإذا خوطب المذكر قيل ياهنة وحكي تشديد النون وأنكره الأزهري قوله ودخل علي وفي رواية فدخل قيل الفاء زائدة والأولى أن يقال." (١)

"مزاحم بضم الميم وبالزاي وكسر الحاء المهملة ابن زفر بضم الزاي وفتح الفاء وبالراء الكوفي وهو ممن أخرج له مسلم وعمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور العادل قوله خمس أي خمس خصال قوله إذا أخطأ أي إذا تجاوز وفات منهن أي من الخمس المذكورة وقال الكرماني ويروى منهم أي من القضاة قوله خطة بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء كذا في رواية أبي ذر عن غير الكشميهني وفي روايته عنه خصلة بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة وهما بمعنى قوله وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة أي عيب وعار قوله أن يكون تفسير لحال القاضي المذكور وهو جملة في محل

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٥٥/٢٨

الرفع على الخبرية تقديره وهي أن يكون قوله فهما بفتح الفاء وكسر الهاء قال بعضهم هو من صيغ المبالغة قلت هو من الصفات المشبهة ووقع في رواية المستملي فقيها قوله حليما يعني على من يؤذيه ولا يبادر بالانتقام وقيل الحلم هو الطمأنينة يعني يكون متحملا لسماع كلام المتحاكمين واسع الخلق غير ضجور ولا غضوب قوله عفيفا أي يكف عن الحرام فإنه إذا كان عالما ولم يكن عفيفا كان ضرره أشد من ضرر الجاهل ويقال العفة **النزاهة** عن القبائح أي لا يأخذ الرشوة بصورة الهدية ولا يميل إلى ذي جاه ونحوه قوله صليبا على وزن فعيل من الصلاة أي قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ويستخلص حق المحق من المبطل ولا يتهاون فيه ولا يحاميه قوله سؤولا على وزن فعول أي كثير السؤال عن العلم مذاكرا مع أهل العلم لأنه ربما يظهر له من غيره ما هو أقوى مما عنده

وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور في السنن عن عبادة بن عباد ومحمد بن سعد في الطبقات عن عفان كلاهما قال حدثنا مزاحم بن زفر قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز في خلافته وقد أمر أهل الكوفة فسألنا عن بلادنا وقاضينا وأمره وقال خمس إذا أخطأ إلى آخره فإن قلت هذه ستة لا خمسة قلت السادس من تتمة الخامس لأن كمال العلم لا يحصل إلا بالسؤال." (١)

"( يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم الحافظ أبو عمر النمري القرطبي ) أحد الأعلام صاحب التمهيد والاستذكار والاستيعاب والتقصي والكنى وغير ذلك ، روى عن سعيد بن نصر وأبي الفضل أحمد بن القاسم القامري وعبد الوارث بن سفيان وعبد الله بن أسد وخلف بن قاسم بن عبد الرحمن التميمي ومحمد بن إبراهيم بن سيد بن أبي الفراهيد ومحمد بن عبد الله بن حكم القرطبي في خلائق .

روى عنه الحفاظ أبو الحسن طاهر بن مفوز الشاطبي وأبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي وأبو علي الحسين بن محمد الغساني الجياني والمقري أبو الحسن علي بن عبد الرحمن بن الروشن الشاطبي وأبو الحسن عبد العزيز بن عبد الملك بن شفيع الأندلسي وأبو بحر سفيان بن العاص الأسدي الأندلسي والعلامة أبو محمد عبد الله بن أبي جعفر المرسي وآخرون كثيرون .

وروى عنه بالإجازة أبو الحسن علي بن عبد الله بن موهب الجذامي قال الذهبي وليس لأهل المغرب أحفظ منه مع الثقة والدين **والنزاهة** والتبحر في الفقه والعربية ، وكان مولده فيما حكاه عنه طاهر بن مفوز

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٣٥/٢٤٦

يوم الجمعة والإمام يخطب لخمس بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة ، وتوفي في سلخ شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وأربعمائة بشاطبة من الأندلس .." (١)

"الثامنة والعشرون ) : قولها ﴿ وخرجت مع أم مسطح قبل المناصع ، وهو متبرزنا : ﴾ مسطح بكسر الميم وإسكان السين المهملة وفتح الطاء المهملة وآخره حاء مهملة و ﴿ المناصع : ﴾ بفتح الميم بعدها نون وبعد الألف صاد مهملة مكسورة ثم عين مهملة مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها وقد جاء في الحديث نفسه في غير كتاب مسلم وهي صعيد أفيح خارج المدينة و ﴿ المتبرز ﴾ : بفتح الراء موضع التبرز وهو الخروج إلى البراز وهو الفضاء من الأرض التي من خرج إليها فقد برز أي ظهر وكني به هنا عن الخروج للحدث وفيه أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن يكون معها رفيقة لتتآنس بها ولا يتعرض لها أحد .

( التاسعة والعشرون ) : قولها ﴿ وذلك قبل أن نتخذ الكنف : ﴾ هو بضم الكاف والنون جمع كنيف وهو في الأصل الساتر مطلقا والمراد به هنا الموضع المتخذ لقضاء الحاجة قولها ﴿ وأمرنا أمر العرب الأول : ﴾ ضبطوا قوله الأول بوجهين : ( أحدهما ) : ضم الهمزة وتخفيف الواو والثاني فتح الهمزة وتشديد الواو قال النووي وكلاهما صحيح ( قلت ) : هو على الأول صفة للعرب وعلى الثاني صفة للأمر وقولها ﴿ في التنزه ﴾ أي طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء .." (٢)

"وقد بوب البخاري على هذا ( ٢١٤ – أ / ف ) الحديث : باب " فضل من استبرأ لدينه " . والمقصود من إدخاله هذا الحديث في هذا الباب : أن من اتقى الأمور المشتبهة عليه التي لا تتبين له أحلال هي أو حرام ؟ فإنه مستبرىء لدينه بمعنى : أنه طالب له البراء والنزاهة مما يدنسه ويشينه ؛ ويلزم من ذلك أن من لم يتق الشبهات فهو معرض دينه للدنس والشين والقدح ، فصار بهذا الاعتبار الدين تارة يكون نقيا نزها بريا ، وتارة يكون دنسا متلوثا . والدين يوصف تارة بالقوة والصلابة ، وتارة بالرقة والضعف ، كما يوصف بالنقص تارة وبالكمال تارة أخرى ، ويوصف الإسلام تارة بأنه حسن وتارة بأنه غير حسن ، والإيمان يوصف بالقوة تارة وبالضعف أخرى .

هذا كله إذا أخذ الدين والإسلام والإيمان بالنسبة إلى شخص شخص ، فأما إذا نظر إليه بالنسبة إلى نفسه من حيث هو هو (١) فإنه يوصف بالنزاهة . قال أبو هريرة : الإيمان نزه ، فإن زنا فارقه الإيمان ، فإن لام

---

(١) طرح التثريب، ٢٩٤/١

(٢) طرح التثريب، ٢٦٤/٨

نفسه وراجع راجعه الإيمان . خرجه الإمام أحمد في كتاب " الإيمان "
ومن كلام يحيى بن معاذ : الإسلام نقي فلا تدنسه بآثامك (٢).

---

(١) كتب في " ف " فوق " هو " الثانية علامة " صح " ، حتى يدفع إيهام التكرار .
(٢) إلى هن انتهى ما بأيدينا من كتاب الإيمان ، وراجع شرح المصنف على هذا الحديث في كتابه " جامع العلوم والحكم" الحديث السادس ، فقد تكلم في شرحه بما لا يدع لمتعقب كلاما ، فجزاه الله خير الجزاء .." (١)

"وقَالَتِ الْخَامِسَةُ / واسمها كبشة ، تمدح زوجها : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ : يعني إذا دخل البيت فهو كالفهد في غفلته عن معايب البيت ، فهو لا يقبح بل يرشد إذا رأى خطأً ، وكذلك فهو حيي ، وقليل الشر ، وكثير النوم ، فهو يشبه الفهد في بعض الصفات ، وقيل : أنه إذا دخل البيت وظب على زوجته ، كما يثب الفهد ، فهو من شدة حبه لها ، إذا دخل أسرع إلى الاتصال بها ، فهو لا يصبر عنها إذا رآها ، ويتميز بسجايا الكرم ، ونزاهة الشمائل ، والمسامحة في العشرة .
وهي عندما وصفته بالنوم ، لا تقصد صفة عار ومذلة وخوف وجبن ، فلا تقصد صفة ذم زوجها ، ولهذا قالت :
وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ : إذا خرج من البيت أصبح كالأسد ، لقوته ، وشجاعته وإقدامه ، فوصفته وصف استعارة لهذين السبعين ، فهو كالفهد إذا دخل تناوم وتغافل ، وإذا خرج فهو كالأسد صال وجال .
وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ : أي أنه شديد الكرم ، كثير التغاضي ، لا يتفقد ما ذهب من ماله إذا كان في حاجة أهله ، أو كان في وجوه الخير ، وأعمال البر ، وإذا جاء بشيء إلى بيته ، لا يسأل عنه بعد ذلك ، ويصلح معايب البيت باللين والتوجيه السليم ، فلا يقبح ولا يضرب بل يرشد ويؤدب أدباً إسلامياً صحيحاً وفق منهج الكتاب والسنة ، ويتفقد حال أهله ، ويتلمس أوضاعهم عن كثب ، ويهتم بتربية أبنائه وبناته ، وينشئهم تنشئة دينية سليمة ، ويحترم زوجته ويقدرها ويعرف لها حقها ، ويقيم لها وزنها ، لا يسبها إذا أخطأت ، ولا يلومها إذا غفلت ، بل يثني عليها خيراً ، ويعطيها بقدر حاجتها في لباسها وفي أكلها وشربها ، وتكاليف سفرها ، وتحسين أوضاع بيتها ، كل ذلك بالمعروف ، ويساعدها في تربية الأبناء ، وأعمال المنزل ، وهكذا

---

(١) فتح الباري لابن رجب، ١/١٢٠

هو دأب النبي صلى الله عليه وسلم فلنا فيه أسوة حسنة ، وقدوة طيبة ، ومثالاً يحتذي به .

فتلك المرأة وصفت زوجها بأنه كريم، وشجاع ، ومسامح .." (١)

"#يدل الحديث على أن الإنسان لو استنجى بعظم أو روث،فإنه لا يطهر حتى لو كان العظم من حيوان طاهر،وحتى ولو كان الروث من حيوان طاهر،فلو استنجى بعظم مُذكّاة،هل يطهر المحل؟! لا؛لأن هذا منهي عنه بذاته،كذلك لو استنجى بروثة بعير فلا يطهر المحلّ،حتى لو زال الخارج،نقول:حكم النجاسة باقي.

..............................

١٠٩-عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال:قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :"استنزهوا من البول،فإن عامَّة عذاب القبر منه".رواه الدارقطني.

١١٠-وللحاكم:"أكثر عذاب القبر من البول".وهو صحيح الإسناد.

**النزاهة**:هي النظافة.

استنزهوا:الهمزة والسين والتاء تدل على الطلب،يعني اطلبوا **النزاهة**.

البول:يشمل كلّ بول نجس،لكن الحديث يدل على بول الإنسان.

الفوائد:

١-وجوب التطهر من البول،وهذا يشمل:( أ )التطهر منه في موضعه. ( ب )وفي بقية البدن. ( ج )وفي الثوب. ( د )وفي البقعة.

٢-يدل الحديث أن عدم التطهر من البول من الكبائر؛لأن فيه عذاب خاص.

٣-فيه إثبات عذاب القبر،وهذا ثابت بظاهر القرآن وصريح السنة وإجماع المسلمين:

ظاهر القرآن:قال الله تعالى: ﴿ فإذا بلغت الحلقوم - وأنتم حينئذٍ تنظرون - ونحن أقرب إليه منكم ............إن كنتم صادقين ﴾ الآيات.

وقال تعالى في آل فرعون: ﴿ النار يُعرضون عليها غدواً وعشيّاً ويوم تقوم الساعة...... ﴾ .

صريح السنة: في حديث ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرّ بقبرين وقال:"إنهما ليعذّبان وما يُعذّبان................".

وأنه - صلى الله عليه وسلم - كان يستعيذ من عذاب القبر في كل صلاة........

---

(١) شرح حديث أم زرع، ص/٢٨

وأَمَرَنا عليه الصلاة والسلام بالتعوّذ من عذاب القبر،وقال:"تعوّذوا بالله من عذاب القبر".

الإجماع:أجمع المسلمون على إثبات عذاب القبر.

......................................." (١)

"مسلم يستحق أن يقتص منه (لم يكن له ثواب إلا الجنة) أي دخولها أوليا ورواه الخطيب ، عن ابن عباس بعينه والحديث مقتبس من قوله تعالى : (فمن عفا وأصلح فأجره على الله) وبه (عن عطاء عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من داوم) أي واظب (ولازم أربعين) ولازم أربعين يوما (على صلاة الغدوة) أي الصبح (والعشاء في جماعة) أي مع طائفة ولو واحدا (في مسجد وغيره كتب له براءة) ، أي ونزاهة (من النفاق) ، وهو أن يكون ظاهره خلاف باطنه وبراءة من الشرك أي جليه وخفيه فيكون مرجوا له حسن الخاتمة.

فضيلة التكبيرة الأولى

ولعل الحكمة في عدد الأربعين أن الملازمة للطاعة في الدين إذا استمرت في هذه المدة المبينة ، فالغالب أن يتلذذ بالعبادة ، ويذهب عنه كلفة المجتهدين فتحصل له الاستقامة والله الموفق والمعين : وللأربعين حكم كثيرة وليس هذا محل بسطها وإنما خص الصلاتين لأنهما وقت الراحة ومحل الاستراحة فإذا داوم الشخص على ما هو أشق على النفس فبالأولى أن لا يترك الأهون ، وأيضا كان المنافقون لا يحضرونها حيث لا سمعة ولا رياء فيهما ، ويؤيده ما رواه أحمد وأبو داود والنسائي ، وابن ماجه وابن حبان ، والحاكم عن أبي هريرة مرفوعا : أن هاتين." (٢)

"، ومن الله تعالى أستمد المعونة ، وإياه أسأل أن ينفعنا وجميع المسلمين في الدنيا والآخرة .

كتاب الطهارة (١)

- باب المياه -

قال الله تعالى: ﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهورا ﴾ (٢)،والمياه تنقسم ثلاثة أقسام:

ما يجوز به رفع الأحداث، وإزالة الأنجاس،وهو الطهور(٣) الذي نزل من السماء أو نبع من الأرض وبقي على إطلاقه ، فإن سخن بالشمس أو بالطاهرات لم تكره الطهارة به،وإن سخن بالنجاسات كره التطهر به في إحدى الروايتين ، وفي الأخرى لا يكره(٤).

---

(١) تحفة الأيام في فوائد بلوغ المرام، ص/٢٦

(٢) شرح مسند أبي حنيفة، ص/١٥١

(١) الطهارة:النزاهة عن الأدناس وقوم يتطهرون،أي:يتنزهون عن الأدناس.الصحاح٢/٧٢٧،والتاج١٢/٢٢٤.

(٢) الفرقان : ٤٨ .

(٣) قال البغوي في التهذيب ١ / ١٤٢ : (( الطهور : هو المطهر ، وهو اسم لما يتطهر به، كالسحور : اسم لما يتسحر به ، والفطور : اسم لما يتفطر به )) .

وقال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق ١/١٨٧ : (( الطهور : هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره ، فهو من الأسماء المتعدية )) . وانظر : المغني ١/٧، والإنصاف ١/٢١ ، وكشاف القناع ١/٢٣ ، وشرح منتهى الإرادات ١/١٠ . وفي الصحاح ٢/٧٢٧ : (( الطهور : ما يتطهر به ، كالكافور والسحور والوقود )) .

(٤) هاتان الروايتان لم يذكرهما أبو يعلى الفراء في كتابه " الروايتين والوجهين "، ولا المرداوي في الإنصاف . والمنقول عن الإمام أحمد : في حلية العلماء ١ / ٧٠ ، وكشاف القناع ١ / ٢٧ .

أما ابن قدامة في المغني ١ / ١٨ فنقل عن الكلوذاني ما تقدم فقال : (( ذكر أبو الخطاب في كراهية المسخن بالنجاسة روايتين على الإطلاق )) .." [1]

"الفرار . وكذلك ما أراد بكتابه إلى أبي عبيدة أن يخرج هو ومن معه من جند المسلمين ، إنما هو لنزاهة الجابية ، وعمق الآردن . فقد بين أبو موسى الأشعري ، في حديث شعبة المكروه في الطاعون ما هو ؟ وهو أن يخرج منه خارج ، فيسلم فيقول " سلمت لأني خرجت " ويهبط عليه هابط فيصيبه فيقول " أصابني ، لأني هبطت " . وقد أباح أبو موسى مع ذلك للناس أن يتنزهوا عنه ، إن أحبوا ، فدل ما ذكرناه ، على التفسير الذي وصفنا . فهذا معنى هذه الآثار ، وعندنا ، والله أعلم .." [2]

"٤٣٨١ - قوله : ( وكل حدثني طائفة من الحديث )

أي بعضه هو مقول الزهري كما في رواية فليح " قال الزهري : إلخ " وفي رواية ابن إسحاق " قال الزهري : كل حدثني بعض هذا الحديث وقد جمعت لك كل الذي حدثوني " ولما ضم ابن إسحاق إلى رواية الزهري عن الأربعة روايته هو عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة وعن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه كلاهما عن عائشة قال : " دخل حديث هؤلاء جميعا يحدث بعضهم ما لم يحدث صاحبه وكل

(١) نماذج من الأحاديث المتعارضة باللفظ، ٢/١٦

(٢) معاني الآثار، ٩/١٠٧

كان ثقة فكل حدث عنها ما سمع قال " فذكره . قال عياض : انتقدوا على الزهري ما صنعه من روايته لهذا الحديث ملفقا عن هؤلاء الأربعة وقالوا : كان ينبغي له أن يفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر انتهى . وقد تتبعت طرقه فوجدته من رواية عروة على انفراده ، ومن رواية علقمة بن وقاص على انفراده ، وفي سياق كل منهما مخالفات ونقص وبعض زيادة لما في سياق الزهري عن الأربعة ، فأما رواية عروة فأخرجها المصنف في الشهادات من رواية فليح بن سليمان أن هشام بن عروة عن أبيه عقب رواية فليح عن الزهري قال ، مثله ، ولم يسق لفظه ، وبينهما تفاوت كبير ، فكأن فليحا تجوز في قوله : " مثله " وقد علقها المصنف كما سيأتي قريبا لأبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه بتمامه ، ووصلها مسلم لأبي أسامة إلا أنه لم يسقه بتمامه ، ووصله أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة بتمامه ، وكذا أخرجه الترمذي والطبري والإسماعيلي من رواية أبي أسامة ، وأخرجه أبو عوانة والطبراني من رواية حماد بن سلمة وأبي أويس وأبي عوانة وابن مردويه من رواية يونس بن بكير ، والدارقطني في " الغرائب " من رواية مالك ، وأبو عوانة عن رواية علي بن مسهر وسعيد بن أبي هلال ، ووصلها المصنف باختصار في الاعتصام من رواية يحيى بن أبي زكريا كلهم عن هشام بن عروة مطولا ومختصرا . وأما رواية علقمة بن وقاص فوصلها الطبري و الطبراني من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عنه ، وأما رواية سعيد بن المسيب وعبيد الله فلم أجدهما إلا من رواية الزهري عنهما ، وقد رواه عن عائشة غير هؤلاء الأربعة فأخرجه المصنف في الشهادات من رواية عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ولم يسق لفظها ، وقد ساقه أبو عوانة في صحيحه والطبراني من طريق أبي أويس وأبو عوانة والطبري أيضا من طريق محمد بن إسحاق كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عنها ، وأخرجه أبو عوانة أيضا من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ، والمصنف من رواية القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عائشة إلا أنه لم يسق لفظه أخرجه في الشهادات ، وكذا رواية عمرة عقب رواية فليح عن الزهري ، وأخرجه أبو عوانة والطبراني من طريق الأسود بن يزيد وعباد بن عبد الله بن الزبير ومقسم مولى ابن عباس ثلاثتهم عن عائشة وقد روى هذا الحديث من الصحابة غير عائشة جماعة : منهم عبد الله بن الزبير وحديثه أيضا عقب رواية فليح عند المصنف في الشهادات ولم يسق لفظه ، وأم رومان قد تقدم حديثها في قصة يوسف وفي المغازي ، ويأتي باختصار قريبا ، وابن عباس وابن عمر وحديثهما عند الطبراني وابن مردويه ، وأبو هريرة وحديثه عند البزار ، وأبو اليسر وحديثه باختصار عند ابن مردويه ، فجميع من رواه من الصحابة غير عائشة ستة ، ومن التابعين عن عائشة عشرة ؛ وأورده ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير مرسلا بإسناد واه ؛ وأورده الحاكم في " الإكليل " من رواية مقاتل بن حيان وهو بالمهملة والتحتانية

مرسلا أيضا ، وسأذكر في أثناء شرح هذا الحديث ما في رواية هؤلاء من فائدة زائدة إن شاء الله تعالى .

قوله : ( وبعض حديثهم يصدق بعضا )

كأنه مقلوب ، والمقام يقتضي أن يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا " ، ويحتمل أن يكون على ظاهره والمراد أن بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه .

قوله : ( وإن كان بعضهم أوعى له من بعض )

هو إشارة إلى أن بعض هؤلاء الأربعة أميز في سياق الحديث من بعض من جهة حفظ أكثره ، لا أن بعضهم أضبط من بعض مطلقا ، ولهذا قال : " أوعى له " أي للحديث المذكور خاصة ، زاد في رواية فليح " وأثبت اقتصاصا – أي سياقا – وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة – أي القدر الذي حدثني به – ليطابق قوله ، وكل حدثني طائفة من الحديث " وحاصله أن جميع الحديث عن مجموعهم لا أن مجموعه عن كل واحد منهم . ووقع في رواية أفلح " وبعض القوم أحسن سياقا " وأما قوله في رواية الباب الذي حدثني عروة عن عائشة فهكذا في رواية الليث عن يونس ، وأما رواية ابن المبارك وابن وهب وعبد الله النميري فلم يقل واحد منهم عن يونس الذي حدثني عروة وإنما قالوا عن عائشة ، فاقتضت رواية الليث أن سياق الحديث عن عروة ، ويحتمل أن يكون المراد أول شيء منه ، ويؤيده أنه تقدم في الهبة وفي الشهادات من طريق يونس عن الزهري عن عروة وحده عن عائشة أول هذا الحديث وهو القرعة عند إرادة السفر ، وكذلك أفردها أبو داود والنسائي من طريق يونس ، وكذا يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري عن عروة عند ابن ماجه ، والاحتمال الأول أولى لما ثبت أن الرواة اختلفوا في تقديم بعض شيوخ الزهري على بعض ، فلو كان الاحتمال الثاني متعينا لامتنع تقديم غير عروة على عروة ولأشعر أيضا أن الباقين لم يرووا عن عائشة قصة القرعة ، وليس كذلك فقد أخرج النسائي قصة القرعة خاصة من طريق محمد بن علي بن شافع عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وحده عن عائشة ، وستأتي القصة من رواية هشام بن عروة وحده ، وفي سياقه مخالفة كثيرة للسياق الذي هنا للزهري عن عروة ، وهو مما يتأيد به الاحتمال الأول ، والله أعلم .

قوله : ( عروة عن عائشة أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : )

ليس المراد أن عائشة تروي عن نفسها ، بل معنى قوله : " عن عائشة " أي عن حديث عائشة في قصة الإفك . ثم شرع يحدث عن عائشة قال : " إن عائشة قالت : " ووقع في رواية فليح " زعموا أن عائشة قالت " والزعم قد يقع موضع القول إن لم يكن فيه تردد ، لكن لعل السر فيه أن جميع مشايخ الزهري لم

يصرحوا له بذلك ، كذا أشار إليه الكرماني .
قوله (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج )
زاد معمر " سفرا " أي إلى سفر ، فهو منصوب بنزع الخافض أو ضمن يخرج معنى ينشئ فيكون سفرا نصبا على المفعولية ، وفي رواية فليح وصالح بن كيسان كان إذا أراد سفرا .
قوله : ( أقرع بين أزواجه )
فيه مشروعية القرعة والرد على من منع منها ، وقد تقدم التعريف بها وحكمها في أواخر كتاب الشهادات في " باب القرعة في المشكلات " .
قوله : ( فأيتهن )
وقع في رواية الأصيلي من طريق فليح " فأيهن " بغير مثناة والأولى أولى .
قوله : ( في غزوة غزاها )
هي غزوة بني المصطلق ، وصرح بذلك محمد بن إسحاق في روايته ، وكذا أفلح بن عبد الله عند الطبراني ، وعنده في رواية أبي أويس " فخرج سهم عائشة في غزوة بني المصطلق من خزاعة " وعند البزار من حديث أبي هريرة " فأصابت عائشة القرعة في غزوة بني المصطلق " وفي رواية بكر بن وائل عند أبي عوانة ما يشعر بأن تسمية الغزوة في حديث عائشة مدرج في الخبر .
قوله : ( فخرج سهمي )
هذا يشعر بأنها كانت في تلك الغزوة وحدها ، لكن عند الواقدي من طريق عباد بن عبد الله عنها أنها خرجت معه في تلك الغزوة أيضا أم سلمة ، وكذا في حديث ابن عمر ، وهو ضعيف ، ولم يقع لأم سلمة في تلك الغزوة ذكر ، ورواية ابن إسحاق من رواية عباد ظاهرة في تفرد عائشة بذلك ولفظه " فخرج سهمي عليهن ، فخرج بي معه " .
قوله : ( بعدما نزل الحجاب )
أي بعدما نزل الأمر بالحجاب ، والمراد حجاب النساء عن رؤية الرجال لهن ، وكن قبل ذلك لا يمنعن ، وهذا قالته كالتوطئة للسبب في كونها كانت مستترة في الهودج حتى أفضى ذلك إلى تحميله وهي ليست فيه وهم يظنون أنها فيه ، بخلاف ما كان قبل الحجاب ، فلعل النساء حينئذ كن يركبن ظهور الرواحل بغير هوادج ، أو يركبن الهوادج غير مستترات ، فما كان يقع لها الذي يقع ، بل كان يعرف الذي كان يخدم بعيرها إن كانت ركبت أم لا .

قوله : ( فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه )

في رواية ابن إسحاق " فكنت إذا رحلوا بعيري جلست في هودجي ثم يأخذون بأسفل الهودج فيضعونه على ظهر البعير " والهودج بفتح الهاء والدال بينهما واو ساكنة وآخره جيم : محمل له قبة تستر بالثياب ونحوه ، يوضع عن ظهر البعير يركب عليه النساء ليكون أستر لهن . ووقع في رواية أبي أويس بلفظ " المحفة " .

قوله : ( فسرنا حتى إذا فرغ )

كذا اقتصرت القصة ، لأن مراد سياق قصة الإفك خاصة وإنما ذكرت ما ذكرت ذلك كالتوطئة لما أرادت اقتصاصه ، ويحتمل أن تكون ذكرت جميع ذلك فاختصره الراوي للغرض المذكور ، ويؤيده أنه قد جاء عنها في قصة غزوة بني المصطلق أحاديث غير هذا ، ويؤيد الأول أن في رواية الواقدي عن عباد " قلت لعائشة : يا أمتاه حدثينا عن قصة الإفك ، قالت : نعم " وعنده " فخرجنا فغنمه الله أموالهم وأنفسهم ورجعنا " .

قوله : ( وقفل )

بقاف وفاء أي رجع من غزوته .

قوله : ( ودنونا من المدينة قافلين )

أي راجعين ، أي أن قصتها وقعت حال رجوعهم من الغزوة قرب دخولهم المدينة .

قوله : ( آذن )

بالمد والتخفيف وبغير مد والتشديد كلاهما بمعنى أعلم بالرحيل ، وفي رواية ابن إسحاق " فنزل منزلا فبات به بعض الليل ثم آذن بالرحيل " .

قوله : ( بالرحيل )

في رواية بعضهم " الرحيل " بغير موحدة وبالنصب ، وكأنه حكاية قولهم : " الرحيل " بالنصب على الإغراء .

قوله : ( فمشيت حتى جاوزت الجيش )

أي لتقضي حاجتها منفردة .

قوله : ( فلما قضيت شأني )

الذي توجهت بسببه ، ووقع في حديث ابن عمر خلاف ما في الصحيح ، وأن سبب توجهها لقضاء

حاجتها أن رحل أم سلمة مال فأناخوا بعيرها ليصلحوا رحلها قالت عائشة : " فقلت إلى أن يصلحوا رحلها قضيت حاجتي ، فتوجهت ولم يعلموا بي فقضيت حاجتي ، فانقطعت قلادتي فأقمت في جمعها ونظامها ، وبعث القوم إبلهم ومضوا ولم يعلموا بنزولي " وهذا شاذ منكر .

قوله : ( عقد )

بكسر العين قلادة تعلق في العنق للتزين بها .

قوله : ( من جزع )

بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها مهملة : خرز معروف في سواده بياض كالعروق ، قال ابن القطاع : هو واحد لا جمع له ، وقال ابن سيده : هو جمع واحدة جزعة وهو بالفتح ، فأما الجزع بالكسر فهو جانب الوادي ، ونقل كراع أن جانب الوادي بالكسر فقط وأن الآخر يقال بالفتح وبالكسر ، وأغرب ابن التين فحكى فيه الضم ، قال التيفاشي : يوجد في معادن العقيق ومنه ما يؤتى به من الصين ، قال : وليست في الحجارة أصلب جسما منه ، ويزداد حسنه إذا طبخ بالزيت لكنهم لا يتيمنون بلبسه ويقولون : من تقلده كثرت همومه ورأى منامات رديئة ، وإذا علق على طفل سال لعابه . ومن منافعه إذا أمر على شعر المطلقة سهلت ولادتها .

قوله : ( جزع أظفار )

كذا في هذه الرواية أظفار بزيادة ألف ، وكذا في رواية فليح . لكن في رواية الكشميهني من طريقه " ظفار " وكذا في رواية معمر وصالح ، وقال ابن بطال : الرواية " أظفار " بألف ، وأهل اللغة لا يعرفونه بألف ويقولون : " ظفار " قال ابن قتيبة : جزع ظفاري . وقال القرطبي : وقع في بعض روايات مسلم " أظفار " وهي خطأ . قلت : لكنها في ، أكثر روايات أصحاب الزهري ، حتى إن في رواية صالح بن أبي الأخضر عند الطبراني جزع الأظافير " فأما ظفار بفتح الظاء المعجمة ثم فاء بعدها راء مبنية على الكسر فهي مدينة باليمن ، وقيل جبل . وقيل سميت به المدينة وهي في أقصى اليمن إلى جهة الهند ، وفي المثل " من دخل ظفار حمر " أي تكلم بالحميرية ، لأن أهلها كانوا من حمير وإن ثبتت الرواية أن جزع أظفار فلعل عقدها كان من الظفر أحد أنواع القسط وهو طيب الرائحة يتبخر به ، فلعله عمل مثل الخرز فأطلقت عليه جزعا تشبيها به ونظمته قلادة إما لحسن لونه أو لطيب ريحه ، وقد حكى ابن التين أن قيمته كانت اثنى عشر درهما ، وهذا يؤيد أنه ليس جزعا ظفاريا إذ لو كان كذلك لكانت قيمته أكثر من ذلك . ووقع في رواية الواقدي " فكان في عنقي عقد من جزع ظفار كانت أمي أدخلتني به على رسول الله صلى الله عليه وسلم

" .

قوله : ( فلما قضيت شأني )

أي فرغت من قضاء حاجتي ( أقبلت إلى رحلي ) أي رجعت إلى المكان الذي كانت نازلة فيه .

قوله : ( فإذا عقد لي )

في رواية فليح " فلمست صدري فإذا عقدي " .

قوله : ( قد انقطع )

في رواية ابن إسحاق " قد انسل من عنقي وأنا لا أدري " .

قوله : ( فالتمست عقدي )

في رواية فليح " فرجعت فالتمست وحبسني ابتغاؤه " أي طلبه ، في رواية ابن إسحاق " فرجعت عودي على بدئي إلى المكان الذي ذهبت إليه " وفي رواية الواقدي " وكنت أظن أن القوم لو لبثوا شهرا لم يبعثوا بعيري حتى أكون في هودجي " .

قوله : ( وأقبل الرهط )

هو عدد من ثلاثة إلى عشرة وقيل ذلك كما تقدم في أول الكتاب في حديث أبي سفيان الطويل . ولم أعرف منهم هنا أحدا إلا أن في رواية الواقدي أن أحدهم أبو موهوبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أبو مويهبة الذي روى عنه عبد الله بن عمرو بن العاص حديثا في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ووفاته أخرجه أحمد وغيره ، قال البلاذري : شهد أبو مويهبة غزوة المريسيع ، وكان يخدم بعير عائشة ، وكان من مولدي بني مزينة . وكأنه في الأصل أبو موهوبة ويصغر فيقال أبو مويهبة .

قوله : ( يرحلون )

بفتح أوله والتخفيف ، رحلت البعير إذا شددت عليه الرحل . ووقع في رواية أبي ذر هنا بالتشديد في هذا وفي " فرحلوه " .

قوله : ( لي )

في رواية معمر " بي " وحكى النووي عن أكثر نسخ صحيح مسلم " يرحلون لي " قال : وهو أجود ، وقال غيره بالباء أجود لأن المراد وضعها وهي في الهودج فشبهت الهودج الذي هي فيه بالرحل الذي يوضع على البعير .

قوله : ( فرحلوه )

أي وضعوه ، وفيه تجوز وإنما الرحل هو الذي يوضع على ظهر البعير ثم يوضع الهودج فوقه .

قوله : ( وكان النساء إذ ذاك خفافا )

قالت : هذا كالتفسير لقولها : " وهم يحسبون أني فيه " .

قوله : ( لم يثقلهن اللحم )

في رواية فليح " لم يثقلهن ولم يغشهن اللحم " قال ابن أبي جمرة : ليس هذا تكرارا لأن كل سمين ثقيل من غير عكس ، لأن الهزيل قد يمتلئ بطنه طعاما فيقل بدنه ، فأشارت إلى أن المعنيين لم يكونا في نساء ذلك الزمان . وقال الخطابي : معنى قولها : " لم يغشهن " أي لم يكثر عليهن فيركب بعضه بعضا ، وفي رواية معمر " لم يهبلهن " وضبطه ابن الخشاب فيما حكاه ابن الجوزي بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الموحدة ، ومثله القرطبي لكن قال : وضم الموحدة ، قال : لأن ماضيه بفتحتين مخففا ، وقال النووي : المشهور في ضبطه بضم أوله وفتح الهاء وتشديد الموحدة ، وبفتح أوله وثالثه أيضا ، وبضم أوله وكسر ثالثه من الرباعي ، يقال هبله اللحم وأهبله إذا أثقله ، وأصبح فلان مهبلا أي كثير اللحم أو وارم الوجه . قلت : وفي رواية ابن جريج " لم يهبلهن اللحم " وحكى القرطبي أنها في رواية لابن الحذاء في مسلم أيضا ، وأشار إليها ابن الجوزي وقال : المهبل الكثير اللحم الثقيل الحركة من السمن ، وفلان مهبل أي مهيج كأن به ورما .

قوله : ( إنما يأكلن )

كذا للأكثر ، وفي رواية الكشميهني هنا " إنما نأكل " بالنون أوله وباللام فقط .

قوله : ( العلقة )

بضم العين المهملة وسكون اللام ثم قاف أي القليل ، قال القرطبي : كأن المراد الشيء القليل الذي يسكن الرمق ، كذا قال . وقد قال الخليل : العلقة ما فيه بلغة من الطعام إلى وقت الغداء ، حكاه ابن بطال قال : وأصلها شجر يبقى في الشتاء تتبلغ به الإبل حتى يدخل زمن الربيع .

قوله : ( فلم يستنكر القوم خفة الهودج )

وقع في رواية فليح ومعمر " ثقل الهودج " والأول أوضح لأن مرادها إقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكأنها تقول : كأنها لخفة جسمها بحيث إن الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها ، ولهذا أردفت ذلك بقولها : " وكنت جارية حديثة السن " أي أنها مع نحافتها صغيرة السن فذلك أبلغ في خفتها ، وقد وجهت الرواية الأخرى بأن المراد لم يستنكروا الثقل الذي اعتادوه ، لأن ثقله

في الأصل إنما هو مما ركب الهودج منه من خشب وحبال وستور وغير ذلك ، وأما هي فلشدة نحافتها كان لا يظهر بوجودها فيه زيادة ثقل ، والحاصل أن الثقل والخفة من الأمور الإضافية فيتفاوتان بالنسبة ، ويستفاد من ذلك أيضا أن الذين كانوا يرحلون بعيرها كانوا في غاية الأدب معها والمبالغة في ترك التنقيب عما في الهودج بحيث إنها لم تكن فيه وهم يظنون أنها فيه ، وكأنهم جوزوا أنها نائمة .

قوله : ( وكنت جارية حديثة السن )

هو كما قالت ، لأنها أدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة في شوال ولها تسع سنين ، وأكثر ما قيل في المريسيع كما سيأتي أنها عند ابن إسحاق كانت في شعبان سنة ست فتكون لم تكمل خمس عشرة ، فإن كانت المريسيع قبل ذلك فتكون أصغر من ذلك ، وقد أشرت إلى فائدة ذكرها ذلك قبل ، ويحتمل أن تكون أشارت بذلك إلى بيان عذرها فيما فعلته من الحرص على العقد الذي انقطع ، ومن استقلالها بالتفتيش عليه في تلك الحال وترك إعلام أهلها بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها للأمور بخلاف ما لو كانت ليست صغيرة لكانت تتفطن لعاقبة ذلك . وقد وقع لها بعد ذلك في ضياع العقد أيضا أنها أعلمت النبي صلى الله عليه وسلم بأمره فأقام بالناس على غير ماء حتى وجدته ونزلت آية التيمم بسبب ذلك ، فظهر تفاوت حال من جرب الشيء ومن لم يجربه ، وقد تقدم إيضاحه في كتاب التيمم .

قوله : ( فبعثوا الجمل )

أي أثاروه .

قوله : ( بعدما استمر الجيش )

أي ذهب ماضيا ، وهو استفعل من مر .

قوله : ( فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب )

في رواية فليح " وليس فيها أحد " فإن قيل لم لم تستصحب عائشة معها غيرها فكان أدعى لأمنها مما يقع للمنفرد ولكانت لما تأخرت للبحث عن العقد ترسل من رافقها لينتظروها إن أرادوا الرحيل ؟ والجواب أن هذا من جملة ما يستفاد من قوله حديثة السن ، لأنها لم يقع لها تجربة مثل ذلك ، وقد صارت بعد ذلك إذا خرجت لحاجتها تستصحب كما سيأتي في قصتها مع أم مسطح ، وقوله : فأممت منزلي بالتخفيف أي قصدت ، وفي رواية أبي ذر هنا بتشديد الميم الأولى ، قال الداودي ، : ومنه قوله تعالى ( ولا آمين البيت الحرام ) قال ابن التين : هذا على أنه بالتخفيف انتهى . وفي رواية صالح بن كيسان " فتيممت " .

قوله : ( وظننت أنهم سيفقدونني )

في رواية فليح " سيفقدوني " بنون واحدة ، فإما أن تكون حذفت تخفيفا أو هي مثقلة .

قوله : ( فيرجعون إلي )

وقع في رواية معمر " فيرجعوا " بغير نون وكأنه على لغة من يحذفها مطلقا . قال عياض : الظن هنا بمعنى العلم ، وتعقب باحتمال أن يكون على بابه ، فإنهم أقاموا إلى وقت الظهر ولم يرجع أحد منهم إلى المنزل الذي كانت به ولا نقل أن أحدا لاقاها في الطريق ، لكن يحتمل أن يكونوا استمروا في السير إلى قرب الظهر ، فلما نزلوا إلى أن يشتغلوا بحط رحالهم وربط رواحلهم واستصحبوا حالهم في ظنهم أنها في هودجها لم يفتقدوها إلى أن وصلت على قرب ، ولو فقدوها لرجعوا كما ظنته . وقد وقع في رواية ابن إسحاق " وعرفت أن لو افتقدوني لرجعوا إلي " وهذا ظاهر في أنها لم تتبعهم ، ووقع في حديث ابن عمر خلاف ذلك فإن فيه " فجئت فاتبعتهم حتى أعييت ، فقمت على بعض الطريق فمر بي صفوان " وهذا السياق ليس بصحيح لمخالفته لما في الصحيح وأنها أقامت في منزلها إلى أن أصبحت ، وكأنه تعارض عندها أن تتبعهم فلا تأمن أن يختلف عليها الطرق فتهلك قبل أن تدركهم ، ولا سيما وقد كانت في الليل ، أو تقيم في منزلها لعلهم إذا فقدوها عادوا إلى مكانها الذي فارقوها فيه ، وهكذا ينبغي لمن فقد شيئا أن يرجع بفكره القهقرى إلى الحد الذي يتحقق وجوده ثم يأخذ من هناك في التنقيب عليه . وأرادت بمن يفقدها من هو منها بسبب كزوجها أو أبيها ، والغالب الأول لأنه كان من شأنه صلى الله عليه وسلم أن يساير بعيرها ويتحدث معها فكأن ذلك لم يتفق في تلك الليلة ، ولما لم يتفق ما توقعته من رجوعهم إليها س١ق الله إليها من حملها بغير حول منها ولا قوة .

قوله : ( فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت )

، يحتمل أن يكون سبب النوم شدة الغم الذي حصل لها في تلك الحالة ، ومن شأن الغم – وهو وقوع ما يكره – غلبة النوم ، بخلاف الهم وهو توقع ما يكره فإنه يقتضي السهر ، أو لما وقع من برد السحر لها مع رطوبة بدنها وصغر سنها . وعند ابن إسحاق " فتلففت بجلبابي ثم اضطجعت في مكاني " أو أن الله سبحانه وتعالى لطف بها فألقى عليها النوم لتستريح من وحشة الانفراد في البرية بالليل .

قوله : ( وكان صفوان بن المعطل )

بفتح الطاء المهملة المشددة

( السلمي )

بضم المهملة

( ثم الذكواني )

منسوب إلى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة - بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة - ابن سليم ، وذكوان بطن من بني سليم ، وكان صحابيا فاضلا أول مشاهده عند الواقدي الخندق وعند ابن الكلبي المريسيع ، وسيأتي في أثناء شرح هذا الحديث ما يدل على تقدم إسلامه ، ويأتي أيضا بعد خمسة أبواب قول عائشة إنه قتل شهيدا في سبيل الله ، ومرادها أنه قتل بعد ذلك لا أنه في تلك الأيام . وقد ذكر ابن إسحاق أنه استشهد في غزاة أرمينية في خلافة عمر سنة تسع عشرة ، وقيل بل عاش إلى سنة أربع وخمسين فاستشهد بأرض الروم في خلافة معاوية .

قوله : ( من وراء الجيش )

في رواية معمر " قد عرس من وراء الجيش " وعرس بمهملات مشددا أي نزل ، قال أبو زيد التعريس : النزول في السفر في أي وقت كان ، وقال غيره : أصله النزول من آخر الليل في السفر للراحة . ووقع في حديث ابن عمر بيان سبب تأخر صفوان ولفظه " سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعله على الساقة فكان إذا رحل الناس قام يصلي ثم اتبعهم فمن سقط له شيء أتاه به " وفي حديث أبي هريرة " وكان صفوان يتخلف عن الناس فيصيب القدح والجراب والإداوة " وفي مرسل مقاتل بن حيان " فيحمله فيقدم به فيعرفه في أصحابه " وكذا في مرسل سعيد بن جبير نحوه .

قوله : ( فأدلج فأصبح عند منزلي )

أدلج بسكون الدال في روايتنا وهو كادلج بتشديدها ، وقيل بالسكون سار من أوله وبالتشديد سار من آخره ، وعلى هذا فيكون الذي هنا بالتشديد لأنه كان في آخر الليل ، وكأنه تأخر في مكانه حتى قرب الصبح فركب ليظهر له ما يسقط من الجيش مما يخفيه الليل ، ويحتمل أن يكون سبب تأخيره ما جرت به عادته من غلبة النوم عليه ، ففي سنن أبي داود والبزار وابن سعد وصحيح ابن حبان والحاكم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد " أن امرأة صفوان بن المعطل جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن زوجي يضربني إذا صليت ، ويفطرني إذا صمت ، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس . قال وصفوان عنده ، فسأله فقال : أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ سورتي وقد نهيتها عنها ، وأما قولها يفطرني إذا صمت فأنا رجل شاب لا أصبر ، وأما قولها إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فأنا أهل بيت قد عرف لنا ذلك فلا نستيقظ حتى تطلع الشمس " الحديث قال البزار : هذا الحديث كلامه

منكر ، ولعل الأعمش أخذه من غير ثقة فدلسه فصار ظاهر سنده الصحة ، وليس للحديث عندي أصل انتهى . وما أعله به ليس بقادح ، لأن ابن سعد صح في روايته بالتحديث بين الأعمش وأبي صالح ، وأما رجاله فرجال الصحيح ، ولما أخرجه أبو داود قال بعده : رواه حماد بن سلمة عن حميد عن ثابت عن أبي المتوكل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذه متابعة جيدة تؤذن بأن للحديث أصلا ، وغفل من جعل هذه الطريقة الثانية علة للطريق الأولى . وأما استنكار البزار ما وقع في متنه فمراده أنه مخالف للحديث الآتي قريبا من رواية أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قصة الإفك قالت : فبلغ الأمر ذلك الرجل فقال : سبحان الله ، والله ما كشفت كنف أنثى قط ، أي ما جامعتها ، والكنف بفتحتين الثوب الساتر ، ومنه قولهم : أنت في كنف الله أي في ستره ، والجمع بينه وبين حديث أبي سعيد على ما ذكر القرطبي أن مراده بقوله : ما كشفت كنف أنثى قط أي بزنا ، قلت : وفيه نظر لأن في رواية سعيد بن أبي هلال عن هشام بن عروة في قصة الإفك " أن الرجل الذي قيل فيه ما قيل لما بلغه الحديث قال : والله ما أصبت امرأة قط حلالا ولا حراما " وفي حديث ابن عباس عند الطبراني " وكان لا يقرب النساء " فالذي يظهر أن مراده بالنفي المذكور ما قبل هذه القصة ، ولا مانع أن يتزوج بعد ذلك . فهذا الجمع لا اعتراض عليه إلا بما جاء عن ابن إسحاق أنه كان حصورا ، لكنه لم يثبت فلا يعارض الحديث الصحيح . ونقل القرطبي أنه هو الذي جاءت امرأته تشكوه ومعها ابنان لها منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهما : " أشبه به من الغراب بالغراب " ولم أقف على مستند القرطبي في ذلك ، وسيأتي هذا الحديث في كتاب النكاح ، وأبين هناك أن المقول فيه ذلك غير صفوان ، وهو المعتمد إن شاء الله تعالى .

قوله : ( فرأى سواد إنسان نائم )

السواد بلفظ ضد البياض يطلق على الشخص أي شخص كان ، فكأنها قالت : رأى شخص آدمي ، لكن لا يظهر أهو رجل أو امرأة .

قوله : ( فعرفني حين رآني )

هذا يشعر بأن وجهها انكشف لما نامت لأنه تقدم أنها تلففت بجلبابها ونامت ، فلما انتبهت باسترجاع صفوان بادرت إلى تغطية وجهها .

قوله : ( وكان يراني قبل الحجاب )

أي قبل نزول آية الحجاب ، وهذا يدل على قدم إسلام صفوان ، فإن الحجاب كان في قول أبي عبيدة وطائفة في ذي القعدة سنة ثلاث ، وعند آخرين فيها سنة أربع وصححه الدمياطي ، وقيل بل كان فيها سنة

خمس ، وهذا مما تناقض فيه الواقدي فإنه ذكر أن المريسيع كان في شعبان سنة خمس وأن الخندق كانت في شوال منها وأن الحجاب كان في ذي القعدة منها مع روايته حديث عائشة هذا وتصريحها فيه بأن قصة الإفك التي وقعت في المريسيع كانت بعد الحجاب ، وسلم من هذا ابن إسحاق فإن المريسيع عنده في شعبان لكن سنة ست ، وسلم الواقدي من التناقض في قصة سعد بن معاذ الآتي ذكرها ، نعم وسلم منها ابن إسحاق فإنه لم يذكر سعد بن معاذ في القصة أصلا كما سأبينه ، ومما يؤيد صحة ما وقع في هذا الحديث أن الحجاب كان قبل قصة الإفك قول عائشة أيضا في هذا الحديث : " أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عنها " وفيه " وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم " وفيه " وطفقت أختها حمنة تحارب لها " فكل ذلك دال على أن زينب كانت حينئذ زوجته ، ولا خلاف أن آية الحجاب نزلت حين دخوله صلى الله عليه وسلم بها فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك ، وقد كنت أمليت في أوائل كتاب الوضوء أن قصة الإفك وقعت قبل نزول الحجاب وهو سهو والصواب بعد نزول الحجاب فليصلح هناك .

قوله : ( فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني )

أي بقوله إنا لله وإنا إليه راجعون ، وصرح بها ابن إسحاق في روايته ، وكأنه شق عليه ما جرى لعائشة أو خشي أن يقع ما وقع ، أو أنه اكتفى بالاسترجاع رافعا به صوته عن مخاطبتها بكلام آخر صيانة لها عن المخاطبة في الجملة ، وقد كان عمر يستعمل التكبير عند إرادة الإيقاظ ، وفيه دلالة على فطنة صفوان وحسن أدبه .

قوله : ( فخمرت )

أي غطيت

( وجهي بجلبابي )

أي الثوب الذي كان عليها ، وقد تقدم شرحه في الطهارة .

قوله : ( والله ما كلمني كلمة )

عبرت بهذه الصيغة إشارة إلى أنه استمر منه ترك المخاطبة لئلا يفهم لو عبرت بصيغة الماضي اختصاص النفي بحال الاستيقاظ فعبرت بصيغة المضارعة .

قوله : ( ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته )

في رواية الكشميهني " حين أناخ راحلته " ووقع في رواية فليح " حتى " للأصيلي و " حين " للباقين ، وكذا

عند مسلم عن معمر . وعلى التقديرين فليس فيه نفي أنه كلمها بغير الاسترجاع لأن النفي على رواية حين مقيد بحال إناخة الراحلة لا يمنع ما قبل الإناخة ولا ما بعدها ، وعلى رواية حتى معناها بجميع حالاته إلى أن أناخ ولا يمنع ما بعد الإناخة ، وقد فهم كثير من الشراح أنها أرادت بهذه العبارة نفي المكالمة البتة فقالوا : استعمل معها الصمت اكتفاء بقرائن الحال مبالغة منه في الأدب وإعظاما لها وإجلالا انتهى . وقد وقع في رواية ابن إسحاق أنه قال لها : ما خلفك ؟ وأنه قال لها : اركبي وأستأخر . وفي رواية أبي أويس " فاسترجع وأعظم مكاني - أي حين رآني وحدي - وقد كان يعرفني قبل أن يضرب علينا الحجاب ، فسألني عن أمري فسترت وجهي عنه بجلبابي وأخبرته بأمري ، فقرب بعيره فوطئ على ذراعه فولاني قفاه فركبت " وفي حديث ابن عمر " فلما رآني ظن أني رجل فقال : يا نومان قم فقد سار الناس " وفي مرسل سعيد بن جبير " فاسترجع ونزل عن بعيره وقال : ما شأنك يا أم المؤمنين ؟ فحدثته بأمر القلادة " .

قوله : ( فوطئ على يدها )

أي ليكون أسهل لركوبها ولا يحتاج إلى مسها عند ركوبها . وفي حديث أبي هريرة " فغطى وجهه عنها ثم أدنى بعيره منها " .

قوله : ( فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش )

هكذا وقع في جميع الروايات إلا في مرسل مقاتل بن حيان فإن فيه أنه ركب معها مردفا لها ، والذي في الصحيح هو الصحيح .

قوله : ( بعدما نزلوا موغرين )

بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة أي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين وهي شدة الحر لما تكون الشمس في كبد السماء ، ومنه أخذ وغر الصدر وهو توقده من الغيظ بالحقد وأوغر فلان إذا دخل في ذلك الوقت كأصبح وأمسى . وقد وقع عند مسلم عند عبد بن حميد قال : " قلت لعبد الرزاق : ما قوله موغرين ؟ قال : الوغرة شدة الحر . ووقع في مسلم من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن صالح بن كيسان موعزين بعين مهملة وزاي ، قال القرطبي : كأنه من وعزت إلى فلان بكذا أي تقدمت ، والأول أولى . قال : وصحفه بعضهم بمهملتين وهو غلط . قلت : وروي مغورين بتقديم الغين المعجمة وتشديد الواو ، والتغوير النزول وقت القائلة . ووقع في رواية فليح " معرسين " بفتح العين المهملة وتشديد الراء ثم سين مهملة . والتعريس نزول المسافر في آخر الليل ، وقد استعمل في النزول مطلقا كما تقدم وهو المراد هنا .

قوله : ( في نحر الظهيرة )

تأكيد لقوله : موغرين ، فإن نحر الظهيرة أولها وهو وقت شدة الحر ، ونحر كل شيء أوله كأن الشمس لما بلغت غايتها في الارتفاع كأنها وصلت إلى النحر الذي هو أعلى الصدر ، ووقع في رواية ابن إسحاق " فوالله ما أدركنا الناس ولا افتقدت حتى نزلوا واطمأنوا طلع الرجل يقودني " .

قوله : ( فهلك من هلك )

زاد صالح في روايته " في شأني " وفي رواية أبي أويس " فهنالك قال في وفيه أهل الإفك ما قالوا " فأبهمت القائل وما قال وأشارت بذلك إلى الذين تكلموا بالإفك وخاضوا في ذلك ، وأما أسماؤهم فالمشهور في الروايات الصحيحة : عبد الله بن أبي ، ومسطح بن أثاثة ، وحسان بن ثابت ، وحمنة بنت جحش . وقد وقع في المغازي من طريق صالح بن كيسان عن الزهري قال : قال عروة : لم يسم من أهل الإفك أيضا غير عبد الله بن أبي إلا حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش في ناس آخرين لا علم لي بهم غير أنهم عصبة كما قال الله تعالى . انتهى . والعصبة من ثلاثة إلى عشرة ، وقد تطلق على الجماعة من غير حصر في عدد ، وزاد أبو الربيع بن سالم فيهم تبعا لأن الخطاب بن دحية عبد الله وأبا أحمد ابنا جحش ، وزاد فيهم الزمخشري زيد بن رفاعة ولم أره لغيره ، وعند ابن مردويه من طريق ابن سيرين " حلف أبو بكر أن لا ينفق على يتيمين كانا عنده خاضا في أمر عائشة أحدهما مسطح " انتهى . ولم أقف على تسمية رفيق مسطح ، وأما القول فوقع في حديث ابن عمر فقال عبد الله بن أبي فجر بها ورب الكعبة ، وأعانه على ذلك جماعة وشاع ذلك في العسكر . وفي مرسل سعيد بن جبير وقذفها عبد الله بن أبي فقال : ما برئت عائشة من صفوان ولا برئ منها وخاض بعضهم وبعضهم أعجبه .

قوله : ( وكان الذي تولى كبره )

أي تصدى لذلك وتقلده ، وكبره أي كبر الإفك وكبر الشيء معظمه وهو قراءة الجمهور بكسر الكاف ، وقرأ حميد الأعرج بضمها قال الفراء : وهي قراءة جيدة في العربية ، وقيل : المعنى الذي تولى إثمه .

قوله : ( عبد الله بن أبي )

تقدمت ترجمته في تفسير سورة براءة وقد بينت قوله في ذلك من قبل ، وقد اقتصر بعضهم من قصة الإفك على هذه القصة كما تقدم في الباب الذي قبل هذا ، وسيأتي بعد أربعة أبواب نقل الخلاف في المراد بالذي تولى كبره في الآية ، ووقع في المغازي من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة قال : أخبرت أنه كان يشاع ويتحدث به عنده فيقره – بضم أوله وكسر القاف – ويستمعه ويستوشيه بمهملة ثم معجمة

، أي يستخرجه بالبحث عنه والتفتيش ، ومنهم من ضبطه " يقرأ " بفتح أوله وضم القاف ، وفي رواية ابن إسحاق " وكان الذي تولى كبر ذلك عبد الله بن أبي في رجال من الخزرج " .

قوله : ( فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهرا والناس يفيضون في قول أصحاب الإفك ولا أشعر بشيء من ذلك )

وفي رواية ابن إسحاق " وقد انتهى الحديث إلى رسول الله : وإلى أبوي ولا يذكرون لي شيئا من ذلك " وفيها أنها مرضت بضعا وعشرين ليلة ، وهذا فيه رد على ما وقع في مرسل مقاتل بن حيان أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغه قول أهل الإفك وكان شديد الغيرة قال : لا تدخل عائشة رحلي فخرجت تبكي حتى أتت أباها فقال : أنا أحق أن أخرجك فانطلقت تجول لا يؤويها أحد حتى أنزل الله عذرها ، وإنما ذكرته مع ظهور نكارته لإيراد الحاكم له في الإكليل وتبعه بعض من تأخر غير متأمل لما فيه من النكارة والمخالفة للحديث الصحيح من عدة أوجه فهو باطل . ووقع في حديث ابن عمر : فشاع ذلك في العسكر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما قدموا المدينة أشاع عبد الله بن أبي ذلك في الناس فاشتد على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقوله : " والناس يفيضون " بضم أوله أي يخوضون ، من أفاض في قول إذا أكثر منه .

قوله : ( وهو يريبني في وجعي ) بفتح أوله من الريب ويجوز الضم من الرباعي يقال رابه وأرابه ، وقد تقدم قريبا .

قوله : ( اللطف )

بضم أوله وسكون ثانيه وبفتحهما لغتان ، والمراد الرفق . ووقع في رواية ابن إسحاق " أنكرت بعض لطفه " .

قوله : ( الذي كنت أرى منه حين أشتكي )

أي حين أمرض .

قوله : ( إنما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم )

وفي رواية ابن إسحاق " فكان إذا دخل قال لأمي وهي تمرضني : كيف تيكم " بالمثناة المكسورة وهي للمؤنث مثل ذاكم للمذكر ، واستدلت عائشة بهذه الحالة على أنها استشعرت منه بعض جفاء ، ولكنها لما لم تكن تدري السبب ، ولم تبالغ في التنقيب عن ذلك حتى عرفته . ووقع في رواية أبي أويس " إلا أنه يقول وهو مار كيف تيكم ولا يدخل عندي ولا يعودني ويسأل عني أهل البيت " وفي حديث ابن عمر "

وكنت أرى منه جفوة ولا أدري من أي شيء " .

قوله : ( نقهت )

بفتح القاف وقد تكسر والأول أشهر ، والناقه بكسر القاف الذي أفاق من مرضه ولم تتكامل صحته ، وقيل إن الذي بكسر القاف بمعنى فهمت لكنه هنا لا يتوجه لأنها ما فهمت ذلك إلا فيما بعد ، وقد أطلق الجوهري وغيره أنه بفتح القاف وكسرها لغتان في برأ من المرض وهو قريب العهد لم يرجع إليه كمال صحته .

قوله : ( فخرجت مع أم مسطح )

في رواية أبي أويس " فقلت يا أم مسطح خذي الإداوة فاملئيها ماء فاذهبي بنا إلى المناصع " .

قوله : ( قبل المناصع )

أي جهتها ، تقدم شرحه في أوائل كتاب الوضوء ، وأن المناصع صعيد أفيح خارج المدينة .

قوله : ( متبرزنا )

بفتح الراء قبل الزاي موضع التبرز وهو الخروج إلى البراز وهو الفضاء ، وكله كناية عن الخروج إلى قضاء الحاجة . والكنف بضمتين جمع كنيف وهو الساتر ، والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة . وفي رواية ابن إسحاق الكنف التي يتخذها الأعاجم .

قوله : ( وأمرنا أمر العرب الأول )

بضم الهمزة وتخفيف الراء صفة العرب ، وبفتح الهمزة وتشديد الراء صفة الأمر ، قال النووي : كلاهما صحيح تريد أنهم لم يتخلقوا بأخلاق العجم . قلت : ضبطه ابن الحاجب بالوجه الثاني وصرح بمنع وصف الجمع باللفظ الأول ثم قال : إن ثبتت الرواية خرجت على أن العرب اسم جمع تحته جموع فتصير مفردة بهذا التقدير .

قوله : ( في التبرز قبل الغائط )

في رواية فليح " في البرية " بفتح الموحدة وتشديد الراء ثم التحتانية " أو في التنزه " بمثناة ثم نون ثم زاي ثقيلة هكذا على الشك ، والتنزه طلب **النزاهة** والمراد البعد عن البيوت .

قوله : ( فانطلقت أنا وأم مسطح )

بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات ، قيل اسمها سلمى وفيه نظر لأن سلمى اسم أم أبي بكر ، ثم ظهر لي أن لا وهم فيه فإن أم أبي بكر خالتها فسميت باسمها .

قوله : ( وهي بنت أبي رهم )
بضم الراء وسكون الهاء .
قوله : ( ابن عبد مناف )
كذا هنا ولم ينسبه فليح ، وفي رواية صالح " بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف " وهو الصواب واسم أبي رهم أنيس .
قوله : ( وأمها بنت صخر بن عامر )
أي ابنكعب بن سعد بن تيم من رهط أبي بكر .
قوله : ( خالة أبي بكر الصديق )
اسمها رائطة حكاه أبو نعيم .
قوله : ( وابنها مسطح بن أثاثة )
بضم الهمزة ومثلثتين الأولى خفيفة بينهما ألف ابن عباد بن المطلب فهو المطلبي من أبيه وأمه ، والمسطح عود من أعواد الخباء ، وهو لقب واسمه عوف وقيل عامر والأول هو المعتمد ، وقد أخرج الحاكم من حديث ابن عباس قال " قال أبو بكر يعاتب مسطحا في قصة عائشة : يا عوف ويحك هل لا قلت عارفة من الكلام ولم تبتغ به طمعا وكان هو وأمه من المهاجرين الأولين ، وكان أبوه مات وهو صغير فكفله أبو بكر لقرابة أم مسطح منه ، وكانت وفاة مسطح سنة أربع وثلاثين وقيل سنة سبع وثلاثين بعد أن شهد صفين مع علي .
قوله : ( فأقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتي وقد فرغنا من شأننا فعثرت )
بالمهملة والمثلثة ( أم مسطح في مرطها ) بكسر الميم ، وفي رواية مقسم عن عائشة أنها وطئت على عظم أو شوكة ، وهذا ظاهره أنها عثرت بعد أن قضت عائشة حاجتها ثم أخبرتها الخبر بعد ذلك ، لكن في رواية هشام بن عروة الآتية قريبا أنها عثرت قبل أن تقضي عائشة حاجتها وأنها لما أخبرتها الخبر رجعت كأن الذي خرجت له لا تجد منه لا قليلا ولا كثيرا ، وكذا وقع في رواية ابن إسحاق قالت " فوالله ما قدرت أن أقضي حاجتي " وفي رواية ابن أويس " فذهب عني ما كنت أجد من الغائط ، ورجعت عودي على بدئي " وفي حديث ابن عمر " فأخذتني الحمى وتقلص ما كان مني " ويجمع بينهما بأن معنى قولها : " وقد فرغنا من شأننا " أي من شأن المسير ، لا قضاء الحاجة .
قوله : ( فقالت : تعس مسطح )

بفتح المثناة وكسر العين المهملة وبفتحها أيضا بعدها سين مهملة أي كب لوجهه أو هلك ولزمه الشر أو بعد ، أقوال ، وقد تقدم شرحها أيضا في الجهاد .

قوله : ( فقلت لها : بئس ما قلت ، أتسبين رجلا شهد بدرا )

في رواية هشام بن عروة أنها عثرت ثلاث مرات كل ذلك تقول : " تعس مسطح " وأن عائشة تقول لها : " أي أم أتسبين ابنك " وأنها انتهرتها في الثالثة فقالت : " والله ما أسبه إلا فيك " وعند الطبراني " فقلت : أتسبين ابنك وهو من المهاجرين الأولين " وفي رواية ابن حاطب عن علقمة بن وقاص " فقلت : أتقولين هذا لابنك وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ففعلت مرتين فأعدت عليها فحدثتني بالخبر فذهب عني الذي خرجت له حتى ما أجد منه شيئا " قال أبو محمد بن أبي جمرة : يحتمل أن يكون قول أم مسطح هذا عمدا لتتوصل إلى إخبار عائشة بما قيل فيها وهي غافلة ، ويحتمل أن يكون اتفاقا أجراه الله على لسانها لتستيقظ عائشة من غفلتها عما قيل فيها .

قوله : ( قالت : أي هنتاه )

أي حرف نداء للبعيد وقد يستعمل للقريب حيث ينزل منزلة البعيد ، والنكتة فيه هنا أن أم مسطح نسبت عائشة إلى الغفلة عما قيل فيها لإنكارها سب مسطح فخاطبتها خطاب البعيد ، وهنتاه بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح بعدها مثناة وآخره هاء ساكنة وقد تضم أي هذه وقيل امرأة وقيل بلهى ، كأنها نسبتها إلى قلة المعرفة بمكائد الناس . وهذه اللفظة تختص بالنداء وهي عبارة عن كل نكرة ، وإذا خوطب المذكر قيل يا هنة ، وقد تشبع النون فيقال يا هناه ، وحكى بعضهم تشديد النون فيه وأنكره الأزهري .

قوله : ( قالت : قلت : وما قال )

في رواية أبي أويس " فقالت لها : إنك لغافلة عما يقول الناس " وفيها " أن مسطحا وفلانا وفلانا يجتمعون في بيت عبد الله بن أبي يتحدثون عنك وعن صفوان يرمونك به " وفي رواية مقسم عن عائشة " أشهد أنك من الغافلات المؤمنات " وفي رواية هشام بن عروة الآتية " فنقرت لي الحديث " وهي بنون وقاف ثقيلة أي شرحته ، ولبعضهم بموحدة وقاف خفيفة أي أعلمتنيه .

قوله : ( فازددت مرضا على مرضي )

عند سعيد بن منصور من مرسل أبي صالح " فقالت : وما تدرين ما قال ؟ قلت : لا والله ، فأخبرتها بما خاض فيه الناس ، فأخذتها الحمى " وعند الطبراني بإسناد صحيح عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : " لما بلغني ما تكلموا به هممت أن آتي قليبا فأطرح نفسي فيه " وأخرجه أبو عوانة أيضا .

قوله : ( فلما رجعت إلى بيتي ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم )

في رواية معمر " فدخل " قيل : الفاء زائدة والأولى أن في الكلام حذفا تقديره : فلما دخلت بيتي استقريت فيه فدخل .

قوله : ( فقلت : أتأذن لي أن آتي أبوي )

في رواية هشام بن عروة المعلقة " فقلت : أرسلني إلى بيت أبي ، فأرسل معي الغلام " وسيأتي نحوه موصولا في الاعتصام . ولم أقف على اسم هذا الغلام .

قوله : ( فقلت لأمي : يا أمتاه ما يتحدث الناس ؟ قالت : يا بنية هوني عليك )

في رواية هشام بن عروة : فقالت يا بنية خففي عليك الشأن .

قوله : ( وضيئة )

بوزن عظيمة من الوضاءة أي حسنة جميلة ، وعند مسلم من رواية ابن ماهان " حظية " بمهملة ثم معجمة من الحظوة أي رفيعة المنزلة ، وفي رواية هشام " ما كانت امرأة حسناء " .

قوله : ( ضرائر )

جمع ضرة وقيل للزوجات ضرائر لأن كل واحدة يحصل لها الضرر من الأخرى بالغيرة .

قوله : ( أكثرن عليها )

في رواية الكشميهني " كثرن " بالتشديد أي القول في عيبها ، وفي رواية ابن حاطب " لقلما أحب رجل امرأته إلا قالوا لها نحو ذلك " وفي رواية هشام " إلا حسدنها وقيل فيها " وفي هذا الكلام من فطنة أمها وحسن تأتيها في تربيتها ما لا مزيد عليه ، فإنها علمت أن ذلك يعظم عليها فهونت عليها الأمر بإعلامها بأنها لم تنفرد بذلك ، لأن المرء يتأسى بغيره فيما يقع له ، وأدمجت في ذلك ما تطيب به خاطرها من أنها فائقة في الجمال والحظوة ، وذلك مما يعجب المرأة أن توصف به ، مع ما فيه من الإشارة إلى ما وقع من حمنة بنت جحش ، وأن الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة أختها زينب بنت جحش ، وعرف من هذا أن الاستثناء في قولها إلا أكثرن عليها متصل لأنها لم تقصد قصتها بعينها بل ذكرت شأن الضرائر ، وأما ضرائرها هي فإنهن وإن كن لم يصدر منهن في حقها شيء مما يصدر من الضرائر لكن لم يعدم ذلك ممن هو منهن بسبيل كما وقع من حمنة لأن ورع أختها منعها من القول في عائشة كما منع بقية أمهات المؤمنات ، وإنما اختصت زينب بالذكر لأنها التي كانت تضاهي عائشة في المنزلة .

قوله : ( فقلت : سبحان الله ، أو لقد تحدث الناس بهذا )

؟ زاد الطبري من طريق معمر عن الزهري " وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم " . وفي رواية هشام " فقلت : وقد علم به أبي ؟ قالت : نعم . قلت : ورسول الله ؟ قالت : نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم " . وفي رواية ابن إسحاق " فقلت لأمي غفر الله لك ، يتحدث الناس بهذا ولا تذكرين لي " . وفي رواية ابن حاطب عن علقمة " ورجعت إلى أبوي فقلت : أما اتقيتما الله في ، وما وصلتما رحمي ، يتحدث الناس بهذا ولم تعلماني " وفي رواية هشام بن عروة " فاستعبرت فبكيت ، فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ فقال لأمي : ما شأنها ؟ فقالت : بلغها الذي ذكر من شأنها ، ففاضت عيناه فقال : أقسمت عليك يا بنية إلا رجعت إلى بيتك ، فرجعت " وفي رواية معمر عند الطبراني " فقالت أمي : لم تكن علمت ما قيل لها فأكبت تبكي ساعة ثم قال : اسكتي يا بنية " .

قوله : ( فقلت سبحان الله )

استغاثت بالله متعجبة من وقوع مثل ذلك في حقها مع براءتها المحققة عندها .

قوله : ( لا يرقأ لي دمع ) بالقاف بعدها همزة أي لا ينقطع .

قوله : ( ولا أكتحل بنوم )

استعارة للسهر ، ووقع في رواية مسروق عن أم رومان كما مضى في المغازي " فخرت مغشيا عليها ، فما استفاقت إلا وعليها حمى بنافض ، فطرحت عليها ثيابها فغطيتها " وفي رواية الأسود عن عائشة " فألقت علي أمي كل ثوب في البيت " .

( تنبيه ) :

طرق حديث الإفك مجتمعة على أن عائشة بلغها الخبر من أم مسطح ، لكن وقع في حديث أم رومان ما يخالف ذلك ولفظه " بينا أنا قاعدة أنا وعائشة إذ ولجت علينا امرأة من الأنصار فقالت : فعل الله بفلان وفعل ، فقلت : وما ذاك ؟ قالت : ابني ومن حدث الحديث .

قالت : وما ذلك ؟ قالت : كذا وكذا " هذا لفظ المصنف في المغازي ، ولفظه في قصة يوسف " قالت : إنه نمى الحديث ، فقالت عائشة : أي حديث ؟ فأخبرتها ، قالت : فسمعه أبو بكر ؟ قالت : نعم . قالت : ورسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم . فخرت مغشيا عليها " وطريق الجمع بينهما أنها سمعت ذلك أولا من أم مسطح . ثم ذهبت لبيت أمها لتستيقن الخبر منها فأخبرتها أمها بالأمر مجملا كما مضى من قولها هوني عليك وما أشبه ذلك ، ثم دخلت عليها الأنصارية فأخبرتها بمثل ذلك بحضرة أمها فقوي عندها القطع بوقوع ذلك ، فسألت هل سمعه أبوها وزوجها ؟ ترجيا منها أن لا يكونا سمعا

ذلك ليكون أسهل عليها ، فلما قالت لها إنهما سمعاه غشي عليها . ولم أقف على اسم هذه المرأة الأنصارية ولا على اسم ولدها .

قوله : ( فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ) هذا ظاهره أن السؤال وقع بعدما علمت بالقصة لأنها عقبت بكاءها تلك الليلة بهذا ثم عقبت هذا بالخطبة ، ورواية هشام بن عروة تشعر بأن السؤال والخطبة وقعا قبل أن تعلم عائشة بالأمر ، فإن في أول رواية هشام عن أبيه عن عائشة " لما ذكر من شأني الذي ذكر وما علمت به قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا " فذكر قصة الخطبة الآتية ؛ ويمكن الجمع بأن الفاء في قوله " فدعا " عاطفة على شيء محذوف تقديره : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قد سمع ما قيل فدعا علي .

قوله : ( علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد ) في حديث ابن عمر " وكان إذا أراد أن يستشير أحدا في أمر أهله لم يعد عليا وأسامة " لكن وقع في رواية الحسن العربي عن ابن عباس عند الطبراني أنه صلى الله عليه وسلم استشار زيد بن ثابت فقال : دعها فلعل الله يحدث لك فيها أمرا ، وأظن في قوله : " ابن ثابت " تغيير وأنه كان في الأصل " ابن حارثة " وفي رواية الواقدي أنه سأل أم أيمن فبرأتها ، وأم أيمن هي والدة أسامة بن زيد وسيأتي أنه سأل زينب بنت جحش أيضا .

قوله : ( حين استلبث الوحي ) بالرفع أي طال لبث نزوله ، وبالنصب أي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم نزوله .

قوله : ( في فراق أهله ) عدلت عن قولها في فراقي إلى قولها فراق أهله لكراهتها التصريح بإضافة الفراق إليها .

قوله : ( أهلك ) بالرفع فإن في رواية معمر " هم أهلك " ولو لم تقع هذه الرواية لجاز النصب أي أمسك ومعناه هم أهلك أي العفيفة اللائقة بك ، ويحتمل أن يكون قال ذلك متبرئا من المشورة ووكل الأمر إلى رأي النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم لم يكتف بذلك حتى أخبر بما عنده فقال : " ولا نعلم إلا خيرا " وإطلاق الأهل على الزوجة شائع ، قال ابن التين : أطلق عليها أهلا وذكرها بصيغة الجمع حيث قال : " هم أهلك " إشارة إلى تعميم الأزواج بالوصف المذكور انتهى . ويحتمل أن يكون جمع لإرادة تعظيمها .

قوله : ( وأما علي بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لم يضيق الله عليك ، والنساء سواها كثير ) كذا للجميع بصيغة التذكير كأنه أراد الجنس ، مع أن لفظ فعيل يشترك فيه المذكر والمؤنث إفرادا وجمعا . وفي رواية الواقدي " قد أحل الله لك وأطاب ، طلقها وانكح غيرها " وهذا الكلام الذي قاله علي حمله عليه

ترجيح جانب النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى عنده من القلق والغم بسبب القول الذي قيل ، وكان صلى الله عليه وسلم شديد الغيرة ، فرأى علي أنه إذا فارقها سكن ما عنده من القلق بسببها إلى أن يتحقق براءتها فيمكن رجعتها ، ويستفاد منه ارتكاب أخف الضررين لذهاب أشدهما . وقال النووي : رأى علي أن ذلك هو المصلحة في حق النبي صلى الله عليه وسلم واعتقد ذلك لما رأى من انزعاجه ، فبذل جهده في النصيحة لإرادة راحة خاطره صلى الله عليه وسلم . وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : لم يجزم علي بالإشارة بفراقها لأنه عقب ذلك بقوله : " وسل الجارية تصدقك " ففوض الأمر في ذلك إلى نظر النبي صلى الله عليه وسلم ، فكأنه قال : إن أردت تعجيل الراحة ففارقها ، وإن أردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الأمر إلى أن تطلع على براءتها . لأنه كان يتحقق أن بريرة لا تخبره إلا بما علمته ، وهي لم تعلم من عائشة إلا البراءة المحضة . والعلة في اختصاص علي وأسامة بالمشاورة أن عليا كان عنده كالولد لأنه رباه من حال صغره ثم لم يفارقه ، بل وازداد اتصاله بتزويج فاطمة فلذلك كان مخصوصا بالمشاورة فيما يتعلق بأهله لمزيد اطلاعه على أحواله أكثر من غيره ؛ وكان أهل مشورته فيما يتعلق بالأمور العامة أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر . وأما أسامة فهو كعلي في طول الملازمة ومزيد الاختصاص والمحبة ، ولذلك كانوا يطلقون عليه أنه حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وخصه دون أبيه وأمه لكونه كان شابا كعلي ، وإن كان علي أسن منه . وذلك أن للشاب من صفاء الذهن ما ليس لغيره ، ولأنه أكثر جرأة على الجواب بما يظهر له من المسن ، لأن المسن غالبا يحسب العاقبة فربما أخفى بعض ما يظهر له رعاية للقائل تارة والمسئول عنه أخرى ، مع ما ورد في بعض الأخبار أنه استشار غيرهما .

( تنبيه ) :

وقع بسبب هذا الكلام من علي نسبة عائشة إياه إلى الإساءة في شأنها كما تقدم من رواية الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة في المغازي وما راجع به الوليد بن عبد الملك من ذلك فأغنى عن إعادته ، وقد وضح عذر علي في ذلك .

قوله : ( وسل الجارية تصدقك ) في رواية مقسم عن عائشة " أرسل إلى بريرة خادمتها فسلها ، فعسى أن تكون قد اطلعت على شيء من أمرها " .

قوله : ( فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة ) بفتح الموحدة وكسر الراء تقدم ضبطها في العتق ، في رواية مقسم " فأرسل إلى بريرة فقال لها : أتشهدين أني رسول الله ؟ قالت : نعم . قال : فإني سائلك عن شيء فلا تكتمينه . قالت : نعم . قال : هل رأيت من عائشة ما تكرهينه ؟ قالت : لا " . وقد قيل إن

تسميتها هنا وهم ، لأن قصتها كانت بعد فتح مكة ، كما سيأتي أنها لما خيرت فاختارت نفسها كان زوجها يبكي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس : يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ؟ الحديث . وسيأتي ويمكن الجواب بأن تكون بريرة كانت تخدم عائشة وهي في رق مواليها وأما قصتها معها في مكاتبتها وغير ذلك فكان بعد ذلك بمدة ، أو أن اسم هذه الجارية المذكورة في قصة الإفك وافق اسم بريرة التي وقع لها التخيير ، وجزم البدر الزركشي فيما استدركته عائشة على الصحابة أن تسمية هذه الجارية ببريرة مدرجة من بعض الرواة وأنها جارية أخرى ، وأخذه من ابن القيم الحنبلي فإنه قال : تسميتها ببريرة وهم من بعض الرواة ، فإن عائشة إنما اشترت بريرة بعد الفتح ، ولما كاتبتها عقب شرائها وعتقت خيرت فاختارت نفسها ، فظن الراوي أن قول علي " وسل الجارية تصدقك " أنها بريرة فغلط ، قال : وهذا نوع غامض لا يتنبه له إلا الحذاق . قلت : وقد أجاب غيره بأنها كانت تخدم عائشة بالأجرة وهي في رق مواليها قبل وقوع قصتها في المكاتبة ، وهذا أولى من دعوى الإدراج وتغليط الحفاظ .

قوله : ( أي بريرة ، هل رأيت من شيء يريبك ) في رواية هشام بن عروة " فانتهرها بعض أصحابه فقال : اصدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم " وفي رواية أبي أويس " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي : شأنك بالجارية ، فسألها علي وتوعدها فلم تخبره إلا بخير ، ثم ضربها وسألها فقالت : والله ما علمت على عائشة سوءا " وفي رواية ابن إسحاق " فقام إليها علي فضربها ضربا شديدا يقول : اصدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم " ووقع في رواية هشام " حتى أسقطوا لها به " يقال أسقط الرجل في القول إذا أتى بكلام ساقط ، والضمير في قوله به للحديث أو الرجل الذي اتهموها به . وحكى عياض أن في رواية ابن ماهان في مسلم " حتى أسقطوا لهاتها " بمثناة مفتوحة وزيادة ألف بعد الهاء ، قال : وهو تصحيف لأنهم لو أسقطوا لهاتها لم تستطع الكلام ، والواقع أنها تكلمت فقالت : سبحان الله إلخ ، وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عند الطبراني " فقال : لست عن هذا أسألك ، قالت : فعمه ؟ فلما فطنت قالت : سبحان الله " وهذا يدل على أن المراد بقوله في الرواية حتى أسقطوا لها به حتى صرحوا لها بالأمر ، فلهذا تعجبت . وقال ابن الجوزي : أسقطوا لها به أي صرحوا لها بالأمر ، وقيل جاءوا في خطابها بسقط من القول . ووقع في رواية الطبري من طريق أبي أسامة " قال عروة : فعيب ذلك على من قاله " وقال ابن بطال : يحتمل أن يكون من قولهم : سقط إلي الخبر إذا علمته ، قال الشاعر : " إذا هن ساقطن الحديث وقلن لي " قال : فمعناه ذكروا لها الحديث وشرحوه .

قوله : ( إن رأيت عليها أمرا ) أي ما رأيت فيها مما تسألون عنه شيئا أصلا وأما من غيره ففيها ما ذكرت

من غلبة النوم لصغر سنها ورطوبة بدنها .
قوله : ( أغمصه ) بغين معجمة وصاد مهملة أي أعيبه .
قوله : ( سوى أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها ) في رواية ابن إسحاق " ما كنت أعيب عليها إلا أني كنت أعجن عجيني وآمرها أن تحفظه فتنام عنه " وفي رواية مقسم " ما رأيت منها مذ كنت عندها إلا أني عجنت عجينا لي فقلت : احفظي هذه العجينة حتى أقتبس نارا لأخبزها ، فغفلت ، فجاءت الشاة فأكلتها " وهو يفسر المراد بقوله في رواية الباب : " حتى تأتي الداجن " وهي بدال مهملة ثم جيم : الشاة التي تألف البيت ولا تخرج إلى المرعى ، وقيل هي كل ما يألف البيوت مطلقا شاة أو طيرا . قال ابن المنير في الحاشية : هذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب ، فغفلتها عن عجينها أبعد لها من مثل الذي رميت به وأقرب إلى أن تكون من الغافلات المؤمنات . وكذا في قولها في رواية هشام بن عروة " ما علمت منها إلا ما يعلم الصائغ على الذهب الأحمر " أي كما لا يعلم الصائغ من الذهب الأحمر إلا الخلوص من العيب فكذلك أنا لا أعلم منها إلا الخلوص من العيب . وفي رواية ابن حاطب عن علقمة " فقالت الجارية الحبشية : والله لعائشة أطيب من الذهب ، ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله . قالت : فعجب الناس من فقهها " .
قوله : ( فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ) في رواية أبي أويس " ثم خرج حين سمع من بريرة ما قالت " وفي رواية هشام بن عروة " قام فينا خطيبا فتشهد وحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : أما بعد " وزاد عطاء الخراساني عن الزهري هنا قبل قوله فقام " وكانت أم أيوب الأنصارية قالت لأبي أيوب : أما سمعت ما يتحدث الناس ؟ فحدثته بقول أهل الإفك ، فقال : ما يكون لنا أن نتكلم بهذا ، سبحانك هذا بهتان عظيم " . قلت : وسيأتي في الاعتصام من طريق يحيى بن أبي زكريا عن هشام بن عروة في قصة الإفك مختصرة وفيه بعد قوله " وأرسل معها الغلام " وقال رجل من الأنصار : " ما يكون لنا أن نتكلم بهذا ، سبحانك " فيستفاد معرفته من رواية عطاء هذه . وروى الطبري من حديث ابن عمر قال : " قال أسامة : ما يحل لنا أن نتكلم بهذا ، سبحانك " الآية . لكن أسامة مهاجري ؛ فإن ثبت حمل على التوارد . وفي مرسل سعيد بن جبير أن سعد بن معاذ ممن قال ذلك . وروى الطبري أيضا من طريق ابن إسحاق " حدثني أبي عن بعض رجال بني النجار أن أبا أيوب قالت له أم أيوب : أما تسمع ما يقول الناس في عائشة ؟ قال : بلى ، وذلك الكذب ، أكنت فاعلة ذلك يا أم أيوب ؟ قالت : لا والله ، قال : فعائشة والله خير منك ، قالت : فنزل القرآن ( لولا إذ سمعتموه ) الآية " . وللحاكم من طريق أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب

نحوه ، وله من طريق أخرى قال : " قالت أم الطفيل لأبي بن كعب " فذكر نحوه .

قوله : ( فاستعذر من عبد الله بن أبي ) أي طلب من يعذره منه ، أي ينصفه . قال الخطابي : يحتمل أن يكون معناه من يقوم بعذره فيما رمى أهلي به من المكروه ، ومن يقوم بعذري إذا عاقبته على سوء ما صدر منه ؟ ورجح النووي هذا الثاني وقيل : معنى من يعذرني من ينصرني ، والعزير الناصر . وقيل : المراد من ينتقم لي منه ؟ وهو كالذي قبله ، ويؤيده قول سعد : أنا أعذرك منه .

قوله : ( بلغني أذاه في أهل بيتي ) في رواية هشام بن عروة " أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي " وهو بفتح الموحدة الخفيفة والنون المضمومة ، وحكى عياض أن في رواية الأصيلي بتشديد الموحدة وهي لغة ، ومعناه عابوا أهلي أو اتهموا أهلي ، وهو المعتمد لأن الأبن بفتحتين التهمة . وقال ابن الجوزي : المراد رموا بالقبيح ، ومنه الحديث الذي في الشمائل في ذكر م جلسه صلى الله عليه وسلم " لا تؤبن فيه الحرم " وحكى عياض أن في رواية عبدوس بتقديم النون الثقيلة على الموحدة ، قال : وهو تصحيف لأن التأنيب هو اللوم الشديد ولا معنى له هنا ، انتهى . قال النووي : وقد يوجه بأن المراد لاموهم أشد اللوم فيما زعموا أنهم صنعوه وهم لم يصنعوا شيئا من ذلك ، لكنه بعيد من صورة الحال ، والأول هو المعتمد . قال النووي : التخفيف أشهر وفي رواية ابن إسحاق " ما بال أناس يؤذوني في أهلي " وفي رواية ابن حاطب " من يعذرني فيمن يؤذيني في أهلي ، ويجمع في بيته من يؤذيني " ووقع في رواية الغساني المذكورة " في قوم يسبون أهلي " وزاد فيه " ما علمت عليهم من سوء قط " .

قوله : ( ولقد ذكروا رجلا ) زاد الطبري في روايته " صالحا " وزاد أبو أويس في روايته " وكان صفوان بن المعطل قعد لحسان فضربه ضربة بالسيف وهو يقول : تلق ذباب السيف مني فإنني غلام إذا هو جئت لست بشاعر فصاح حسان ، ففر صفوان ، فاستوهب النبي صلى الله عليه وسلم من حسان ضربة صفوان فوهبها له " .

قوله : ( فقام سعد بن معاذ الأنصاري ) كذا هنا وفي رواية معمر وأكثر أصحاب الزهري ، ووقع في رواية صالح بن كيسان " فقام سعد أخو بني عبد الأشهل " وفي رواية فليح " فقام سعد " ولم ينسبه ، وقد تعين أنه سعد بن معاذ لما وقع في رواية الباب وغيرها . وأما قول شيخ شيوخنا القطب الحلبي : وقع في نسخة سماعنا " فقام سعد بن معاذ " وفي موضع آخر " فقام سعد أخو بني عبد الأشهل " فيحتمل أن يكون آخر غير سعد بن معاذ ، فإن في بني عبد الأشهل جماعة من الصحابة يسمى كل منهم سعدا ، منهم سعد بن زيد الأشهلي شهد بدرا وكان على سبايا قريظة الذين بيعوا بنجد ، وله ذكر في عدة أخبار منها في خطبة

النبي صلى الله عليه وسلم في مرض وفاته ، قال : فيحتمل أن يكون هو المتكلم في قصة الإفك . قلت : وحمله على ذلك ما حكاه عياض وغيره من الإشكال في ذكر سعد بن معاذ في هذه القصة ، والذي جوزه مردود بالتصريح بسعد بن معاذ في هذه الرواية الثالثة ، فأذكر كلام عياض وما تيسر من الجواب عنه ، قال عياض : في ذكر سعد بن معاذ في هذا الحديث إشكال لم يتكلم الناس عليه ونبهنا عليه بعض شيوخنا ، وذلك أن الإفك كان في المريسيع وكانت سنة ست فيما ذكر ابن إسحاق ؛ وسعد بن معاذ مات من الرمية التي رميها بالخندق فدعا الله فأبقاه حتى حكم في بني قريظة ثم انفجر جرحه فمات منها ، وكان ذلك سنة أربع عند الجميع إلا ما زعم الواقدي أن ذلك كان سنة خمس ، قال : وعلى كل تقدير فلا يصح ذكر سعد بن معاذ في هذه القصة ، والأشبه أنه غيره ، ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في روايته ، وجعل المراجعة أولا وثانيا بين أسيد بن حضير وبين سعد بن عبادة ، قال : وقال لي بعض شيوخنا : يصح أن يكون سعد موجودا في المريسيع بناء على الاختلاف في تاريخ غزوة المريسيع ، وقد حكى البخاري عن موسى بن عقبة أنها كانت سنة أربع ، وكذلك الخندق كانت سنة أربع ، فيصح أن تكون المريسيع قبلها لأن ابن إسحاق جزم بأن المريسيع كانت في شعبان وأن الخندق كانت في شوال ، فإن كانا من سنة واحدة استقام أن تكون المريسيع قبل الخندق فلا يمتنع أن يشهدها سعد بن معاذ انتهى . وقد قدمنا في المغازي أن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة أن المريسيع كانت سنة خمس وأن الذي نقله عنه البخاري من أنها سنة أربع سبق قلم ، نعم والراجح أن الخندق أيضا كانت في سنة خمس خلافا لابن إسحاق فيصح الجواب المذكور . وممن جزم بأن المريسيع سنة خمس الطبري ، لكن يعكر على هذا شيء لم يتعرضوا له أصلا ، وذلك أن ابن عمر ذكر أنه كان معهم في غزوة بني المصطلق وهو المريسيع كما تقدم من حديثه في المغازي ، وثبت في الصحيحين أيضا أنه عرض في يوم أحد فلم يجزه النبي صلى الله عليه وسلم وعرض في الخندق فأجازه ، فإذا كان أول مشاهده الخندق وقد ثبت أنه شهد المريسيع لزم أن تكون المريسيع بعد الخندق فيعود الإشكال ، ويمكن الجواب بأنه لا يلزم من كون ابن عمر كان معهم في غزوة بني المصطلق أن يكون أجيز في القتال ، فقد يكون صحب أباه ولم يباشر القتال كما ثبت عن جابر أنه كان يمنح الماء لأصحابه يوم بدر وهو لم يشهد بدرا باتفاق . وقد سلك البيهقي في أصل الإشكال جوابا آخر بناء على أن الخندق قبل المريسيع فقال : يجوز أن يكون جرح سعد بن معاذ لم ينفجر عقب الفراغ من بني قريظة بل تأخر زمانا ثم انفجر بعد ذلك وتكون مراجعته في قصة الإفك في أثناء ذلك ، ولعله لم يشهد غزوة المريسيع لمرضه ، وليس ذلك مانعا له أن يجيب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الإفك بما أجابه ، وأما دعوى عياض

أن الذين تقدموا لم يتكلموا على الإشكال المذكور فما أدري من الذين عناهم ، فقد تعرض له من القدماء إسماعيل القاضي فقال : الأولى أن تكون المريسيع قبل الخندق للحديث الصحيح عن عائشة ، واستشكله ابن حزم لاعتقاده أن الخندق قبل المريسيع ، وتعرض له ابن عبد البر فقال : رواية من روى أن سعد بن معاذ راجع في قصة الإفك سعد بن عبادة وهم وخطأ ، وإنما راجع سعد بن عبادة أسيد بن حضير كما ذكره ابن إسحاق ، وهو الصحيح فإن سعد بن معاذ مات في منصرفهم من غزوة بني قريظة لا يختلفون في ذلك ، فلم يدرك المريسيع ولا حضرها . وبالغ ابن العربي على عادته فقال : اتفق الرواة على أن ذكر ابن معاذ في قصة الإفك وهم ، وتبعه على هذا الإطلاق القرطبي .

قوله : ( أعذرك منه ) في رواية فليح فقال : " أنا والله أعذرك منه " ووقع في رواية معمر " أعذرك منه " بحذف المبتدأ .

قوله : ( إن كان من الأوس ) يعني قبيلة سعد بن معاذ .

قوله : ( ضربنا عنقه ) في رواية صالح بن كيسان " ضربت " بضم المثناة ، وإنما قال ذلك لأنه كان سيدهم فجزم بأن حكمه فيهم نافذ .

قوله : ( وإن كان من إخواننا من الخزرج ) من الأولى تبعيضية والأخرى بيانية ، ولهذا سقطت من رواية فليح . قوله : ( أمرتنا ففعلنا أمرك ) في رواية ابن جريج أتيناك به ففعلنا فيه أمرك .

قوله : ( فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج ) في رواية صالح بن كيسان " فقام رجل من الخزرج وكانت أم حسان بن ثابت بنت عمه من فخذه وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج " انتهى . وأم حسان اسمها الفريعة بنت خالد بن خنيس بن لوذان بن عبدود بن زيد بن ثعلبة ، وقوله من فخذه بعد قوله بنت عمه إشارة إلى أنها ليست بنت عمه لحا ، لأن سعد بن عبادة يجتمع معها في ثعلبة ، وقد تقدم سياق نسبه في المناقب .

قوله : ( وكان قبل ذلك رجلا صالحا ) أي كامل الصلاح ، في رواية الواقدي " وكان صالحا لكن الغضب بلغ منه ومع ذلك لم يغمص عليه في دينه " .

قوله : ( ولكن احتملته الحمية ) كذا للأكثر " احتملته " بمهملة ثم مثناة ثم ميم أي أغضبته ، وفي رواية معمر عند مسلم وكذا يحيى بن سعيد عند الطبراني " اجتهلته " بجيم ثم مثناة ثم هاء وصوبها الوقشي ، أي حملته على الجهل .

قوله : ( فقال لسعد ) أي ابن معاذ ( كذبت لعمر الله لا تقتله ) العمر بفتح العين المهملة هو البقاء ، وهو

العمر بضمها ، لكن لا يستعمل في القسم إلا بالفتح .
قوله : ( ولا تقدر على قتله ، ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل ) فسر قوله لا تقتله بقوله : " ولا تقدر على قتله " إشارة إلى أن قومه يمنعونه من قتله ، وأما قوله : " ولو كان من رهطك " فهو من تفسير قوله : "كذبت " أي في قولك " إن كان من الأوس ضربت عنقه " فنسبه إلى الكذب في هذه الدعوى وأنه جزم أن يقتله إن كان من رهطه مطلقا ، وأنه إن كان من غير رهطه إن أمر بقتله قتله وإلا فلا ، فكأنه قال له : بل الذي نعتقده على العكس مما نطقت به ، وأنه لو إن كان من رهطك ما أحببت أن يقتل ، ولكنه من غير رهطك فأنت تحب أن يقتل ، وهذا بحسب ما ظهر له في تلك الحالة . ونقل ابن التين عن الداودي أن معنى قوله : كذبت لا تقتله أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجعل حكمه إليك فلذلك لا تقدر على قتله ، وهو حمل جيد ، وقد بينت الروايات الأخرى السبب الحامل لسعد بن عبادة على ما قال ، ففي رواية ابن إسحاق " فقال سعد بن عبادة : ما قلت هذه المقالة إلا أنك علمت أنه من الخزرج " وفي رواية ابن حاطب " فقال سعد بن عبادة : يا بن معاذ والله ما بك نصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنها قد كانت بيننا ضغائن في الجاهلية وإحن لم تحلل لنا من صدوركم ، فقال ابن معاذ : الله أعلم بما أردت " وفي حديث ابن عمر " إنما طلبت به دخول الجاهلية " قال ابن التين : قول ابن معاذ : " إن كان من الأوس ضربت عنقه " إنما قال ذلك لأن الأوس قومه وهم بنو النجار ، ولم يقل ذلك في الخزرج لما كان بين الأوس والخزرج من التشاحن قبل الإسلام ثم زال بالإسلام وبقي بعضه بحكم الأنفة . قال : فتكلم سعد بن عبادة بحكم الأنفة ونفى أن يحكم فيهم سعد بن معاذ وهو من الأوس . قال : ولم يرد سعد بن عبادة الرضا بما نقل عن عبد الله بن أبي ، وإنما معنى قول عائشة : " وكان قبل ذلك رجلا صالحا " أي لم يتقدم منه ما يتعلق بالوقوف مع أنفة الحمية ، ولم ترد أنه ناضل عن المنافقين ، وهو كما قال ، إلا أن دعواه أن بني النجار قوم سعد بن معاذ خطأ وإنما هم من رهط سعد بن عبادة ، ولم يجر لهم في هذه القصة ذكر . وقد تأول بعضهم ما دار بين السعدين بتأويل بعيد فارتكب شططا ، فزعم أن قول سعد بن عبادة " لا تقتله ولا تقدر على قتله " أي إن كان من الأوس ، واستدل على ذلك بأن ابن معاذ لم يقل في الخزرجي ضربنا عنقه وإنما قال ذلك في الأوسي ، فدل على أن ابن عبادة لم يقل ذلك حمية لقومه ، إذ لو كان حمية لم يوجهها رهط غيره قال : وسبب قوله ذلك أن الذي خاض في الإفك كان يظهر الإسلام ، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يقتل من يظهر الإسلام ، وأراد أن بقية قومه يمنعونه منه إذا أراد قتله إذا لم يصدر من النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتله ، فكأنه قال : لا تقل ما لا تفعل ولا تعد بما لا تقدر

على الوفاء به . ثم أجاب عن قول عائشة : " احتملته الحمية " بأنها كانت حينئذ منزعجة الخاطر لما دهمها من الأمر ، فقد يقع في فهمها ما يكون أرجح منه ، وعن قول أسيد بن حضير الآتي بأنه حمل قول ابن عبادة على ظاهر لفظه وخفي عليه أن له محملا سائغا انتهى . ولا يخفى ما فيه من التعسف من غير حاجة إلى ذلك . وقوله : إن عائشة قالت ذلك وهي منزعجة الخاطر مردود ، لأن ذلك إنما يتم لو كانت حدثت بذلك عند وقوع الفتنة ، والواقع أنها إنما حدثت بها بعد دهر طويل حتى سمع ذلك منها عروة وغيره من التابعين كما قدمت الإشارة إليه ، وحينئذ كان ذلك الانزعاج زال وانقضى ، والحق أنها فهمت ذلك عند وقوعه : بقرائن الحال ، وأما قوله : " لا تقدر على قتله " مع أن سعد بن معاذ لم يقل بقتله كما قال في حق من يكون من الأوس فإن سعد بن عبادة فهم أن قول ابن معاذ " أمرتنا بأمرك " أي إن أمرتنا بأمرك أي أمرتنا بقتله قتلناه وإن أمرت قومه بقتله قتلوه ، فنفى سعد بن عبادة قدرة سعد بن معاذ على قتله إن كان من الخزرج لعلمه أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر غير قومه بقتله ، فكأنه أيأسه من مباشرة قتله وذلك بحكم الحمية التي أشارت إليها عائشة ، ولا يلزم من ذلك ما فهمه المذكور أنه يرد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله ولا يمتثله ، حاشا لسعد من ذلك . وقد اعتذر المازري عن قول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة " إنك منافق " أن ذلك وقع منه على جهة الغيظ والحنق والمبالغة في زجر سعد بن عبادة عن المجادلة عن ابن أبي وغيره ، ولم يرد النفاق الذي هو إظهار الإيمان وإبطان الكفر ، قال : ولعله صلى الله عليه وسلم إنما ترك الإنكار عليه لذلك . وسأذكر ما في فوائد هذا الحديث في آخر شرحه زيادة في هذا .

قوله : ( فقام أسيد بن حضير ) بالتصغير فيه وفي أبيه ، وأبوه بمهملة ثم معجمة تقدم نسبه في المناقب .

قوله : ( وهو ابن عم سعد بن معاذ ) أي من رهطه ، ولم يكن ابن عمه لحا ، لأنه سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل ، وأسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن امرئ القيس ، إنما يجتمعان في امرئ القيس وهما في التعدد إليه سواء .

قوله : ( فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتلنه ) أي ولو كان من الخزرج إذا أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، وليست لكم قدرة على منعنا من ذلك .

قوله : ( فإنك منافق تجادل عن المنافقين ) أطلق أسيد ذلك مبالغة في زجره عن القول الذي قاله ، وأراد بقوله : " فإنك منافق " أي تصنع صنيع المنافقين ، وفسره بقوله : " تجادل عن المنافقين " وقابل قوله لسعد بن معاذ : "كذبت لا تقتله " بقوله هو : "كذبت لنقتلنه " . وقال المازري : إطلاق أسيد لم يرد به

نفاق الكفر وإنما أراد أنه كان يظهر المودة للأوس ثم ظهر منه في هذه القصة ضد ذلك فأشبه حال المنافق لأن حقيقته إظهار شيء وإخفاء غيره ، ولعل هذا هو السبب في ترك إنكار النبي صلى الله عليه وسلم عليه .

قوله : ( فتثاور ) بمثناة ثم مثلثة : تفاعل من الثورة ، والحيان بمهملة ثم تحتانية تثنية حي والحي كالقبيلة ، أي نهض بعضهم إلى بعض من الغضب . ووقع في حديث ابن عمر " وقام سعد بن معاذ فسل سيفه "

قوله : ( حتى هموا أن يقتتلوا ) زاد ابن جريج في روايته في قصة الإفك هنا " قال قال ابن عباس : فقال بعضهم لبعض موعدكم الحرة " أي خارج المدينة لتتقاتلوا هناك .

قوله : ( فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ) وفي رواية ابن حاطب " فلم يزل يومئ بيده إلى الناس هاهنا حتى هدأ الصوت " وفي رواية فليح " فنزل فخفضهم حتى سكتوا " ويحمل على أنه سكتهم وهو على المنبر ثم نزل إليهم أيضا ليكمل تسكيتهم . ووقع في رواية عطاء الخراساني عن الزهري " فحجز بينهم " .

قوله : ( فمكثت يومي ذلك ) في رواية الكشميهني " فبكيت " وهي في رواية فليح وصالح وغيرهما .

قوله : ( فأصبح أبواي عندي ) أي أنهما جاءا إلى المكان الذي هي به من بيتهما ، لا أنها رجعت من عندهما إلى بيتها . ووقع في رواية محمد بن ثور عن معمر عند الطبري " وأنا في بيت أبوي " .

قوله : ( وقد بكيت ليلتين ويوما ) أي الليلة التي أخبرتها فيها أم مسطح الخبر واليوم الذي خطب فيه النبي صلى الله عليه وسلم الناس والليلة التي تليه . ووقع في رواية فليح " وقد بكيت ليلتي ويوما " وكأن الياء مشددة ونسبتهما إلى نفسها لما وقع لها فيهما .

قوله : ( فبينا هما ) وفي رواية الكشميهني " فبينما هما " .

قوله : ( يظنان أن البكاء فالق كبدي ) في رواية فليح " حتى أظن " ويجمع بأن الجميع كانوا يظنون ذلك .

قوله : ( فاستأذنت ) كذا فيه وفي الكلام حذف تقديره جاءت امرأة فاستأذنت ، وفي رواية فليح " إذ استأذنت " .

قوله : ( امرأة من الأنصار ) لم أقف على اسمها .

قوله : ( فبينا نحن على ذلك ) في رواية الكشميهني " فبينا نحن كذلك " وهي رواية فليح ، والأولى رواية صالح .

قوله : ( دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ) سيأتي في رواية هشام بن عروة بلفظ " فأصبح أبواي عندي فلم يزالا حتى دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي " وفي رواية ابن حاطب " وقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس على سرير وجاهي " وفي حديث أم رومان " أن عائشة في تلك الحالة كانت بها الحمى النافض ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل فوجدها كذلك قال : ما شأن هذه ؟ قالت : أخذتها الحمى بنافض ، قال : فلعله في حديث تحدث ؟ قالت : نعم . فقعدت عائشة " .

قوله : ( ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها ، وقد لبث شهرا لا يوحى إليه في شأني ) حكى السهيلي أن بعض المفسرين ذكر أن المدة كانت سبعة وثلاثين يوما فألغى الكسر في هذه الرواية ، وعند ابن حزم أن المدة كانت خمسين يوما أو أزيد ، ويجمع بأنها المدة التي كانت بين قدومهم المدينة ونزول القرآن في قصة الإفك ، وأما التقييد بالشهر فهو المدة التي أولها إتيان عائشة إلى بيت أبويها حين بلغها الخبر .

قوله : ( فتشهد ) في رواية هشام بن عروة " فحمد الله وأثنى عليه " .

قوله : ( أما بعد يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا ) هو كناية عما رميت به من الإفك ولم أر في شيء من الطرق التصريح ، فلعل الكناية من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ، ووقع في رواية ابن إسحاق فقال : يا عائشة إنه قد كان ما بلغك من قول الناس ، فاتق الله ، وإن كنت قارفت سوءا فتوبي .

قوله : ( فإن كنت بريئة فسيبرئك الله ) أي بوحي ينزله بذلك قرآنا أو غيره .

قوله : ( وإن كنت ألممت بذنب ) أي وقع منك على خلاف العادة ، وهذا حقيقة الإلمام ، ومنه " ألمت بنا والليل مرخ ستوره " .

قوله : ( فاستغفري الله وتوبي إليه ) في رواية معمر " ثم توبي إليه " وفي رواية أبي أويس " إنما أنت من بنات آدم إن كنت أخطأت فتوبي " .

قوله : ( فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب إلى الله تاب الله عليه ) قال الداودي : أمرها بالاعتراف ولم يندبها إلى الكتمان للفرق بين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن ، فيجب على أزواجه الاعتراف بما يقع منهن ولا يكتمنه إياه ، لأنه لا يحل لنبي إمساك من يقع منها ذلك ، بخلاف نساء الناس فإنهن ندبن إلى الستر . وتعقبه عياض بأنه ليس في الحديث ما يدل على ذلك ، ولا فيه أنه أمرها بالاعتراف ، وإنما أمرها أن تستغفر الله وتتوب إليه أي فيما بينها وبين ربها ، فليس صريحا في الأمر لها بأن تعترف عند الناس بذلك ، وسياق جواب عائشة يشعر بما قاله الداودي ، لكن المعترف عنده ليس إطلاقه فليتأمل . ويؤيد

ما قال عياض أن في رواية حاطب " قالت فقال أبي : إن كنت صنعت شيئا فاستغفري الله وإلا فأخبري رسول الله صلى الله عليه وسلم بعذرك " .

قوله : ( قلص دمعي ) بفتح القاف واللام ثم مهملة أي استمسك نزوله فانقطع ومنه قلص الظل وتقلص إذا شمر ، قال القرطبي : سببه أن الحزن والغضب إذا أخذ أحدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة .

قوله : ( حتى ما أحس ) بضم الهمزة وكسر المهملة أي أجد .

قوله : ( فقلت لأبي : أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال ، قال : والله ما أدري ما أقول ) قيل إنما قالت عائشة لأبيها ذلك مع أن السؤال إنما وقع عما في باطن الأمر وهو لا اطلاع له على ذلك ، لكن قالته إشارة إلى أنها لم يقع منها شيء في الباطن يخالف الظاهر الذي هو يطلع عليه فكأنها قالت له : برئني بما شئت وأنت على ثقة من الصدق فيما تقول ، وإنما أجابها أبو بكر بقوله : لا أدري لأنه كان كثير الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فأجاب بما يطابق السؤال في المعنى ، ولأنه وإن كان يتحقق براءتها لكنه كره أن يزكي ولده . وكذا الجواب عن قول أمها لا أدري . ووقع في رواية هشام بن عروة الآتية : " فقال ماذا أقول " وفي رواية أبي أويس " فقلت لأبي أجب ، فقال : لا أفعل ، هو رسول الله والوحي يأتيه " .

قوله : ( قالت : قلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن ) قالت هذا توطئة لعذرها لكونها لم تستحضر اسم يعقوب عليه السلام كما سيأتي ، ووقع في رواية هشام بن عروة الآتية " فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت : أما بعد " وفي رواية ابن إسحاق " فلما استعجما علي استعبرت فبكيت ثم قلت : والله لا أتوب مما ذكروا أبدا " .

قوله : ( حتى استقر في أنفسكم ) في رواية فليح " وقر " بالتخفيف أي ثبت وزنا ومعنى .

قوله : ( وصدقتم به ) في رواية هشام بن عروة " لقد تكلمتم به وأشربته قلوبكم " قالت هذا وإن لم يكن على حقيقته على سبيل المقابلة لما وقع من المبالغة في التنقيب عن ذلك ، وهي كانت لما تحققته من براءة نفسها ومنزلتها تعتقد أنه كان ينبغي لكل من سمع عنها ذلك أن يقطع بكذبه ، لكن العذر لهم عن ذلك أنهم أرادوا إقامة الحجة على من تكلم في ذلك ، ولا يكفي فيها مجرد نفي ما قالوا والسكوت عليه ، بل تعين التنقيب عليه لقطع شبههم ، أو مرادها بمن صدق به أصحاب الإفك ، لكن ضمت إليه من لم يكذبهم تغليبا .

قوله : ( لا تصدقونني بذلك ) أي لا تقطعون بصدقي . وفي رواية هشام بن عروة " ما ذاك بنافعي عندكم

" وقالت في الشق الآخر " لتصدقني " وهو بتشديد النون والأصل تصدقونني فأدغمت إحدى النونين في الأخرى ، وإنما قالت ذلك لأن المرء مؤاخذ بإقراره . ووقع في حديث أم رومان " لئن حلفت لا تصدقونني ، ولئن قلت لا تعذرونني " .

قوله : ( والله ما أجد لكم مثلا ) في رواية صالح وفليح ومعمر " ما أجد لكم ولي مثلا " .

قوله : ( إلا قول أبي يوسف ) زاد ابن جريج في روايته " واختلس مني اسمه " وفي رواية هشام بن عروة " والتمست اسم يعقوب فلم أقدر عليه " وفي رواية أبي أويس " نسيت اسم يعقوب لما بي من البكاء واحتراق الجوف " ووقع في حديث أم رومان " مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه " وهي بالمعنى للتصريح في حديث هشام وغيره بأنها لم تستحضر اسمه .

قوله : ( ثم تحولت فاضطجعت على فراشي ) زاد ابن جريج " ووليت وجهي نحو الجدر " .

قوله : ( وأنا حينئذ أعلم أني بريئة ، وأن الله مبرئي ببراءتي ) زعم ابن التين أنه وقع عنده " وأن الله مبرئني " بنون قبل الياء وبعد الهمزة ، قال : وليس ببين لأن نون الوقاية تدخل في الأفعال لتسلم من الكسر ، والأسماء تكسر فلا تحتاج إليها انتهى . والذي وقفنا عليه في جميع الروايات " مبرئي " بغير نون ، وعلى تقدير وجود ما ذكر فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات .

قوله : ( ولكن والله ما كنت أظن أن الله منزل في شأني وحيا يتلى ، ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر ) زاد يونس في روايته " يتلى " وفي رواية فليح " من أن يتكلم بالقرآن في أمري " وفي رواية ابن إسحاق يقرأ به في المساجد ويصلى به .

قوله : ( فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أي فارق ، ومصدره الريم بالتحتانية ، بخلاف رام بمعنى طلب فمصدره الروم ، ويفترقان في المضارع : يقال رام يروم روما ورام يريم ريما . وحذف في هذه الرواية الفاعل . ووقع في رواية صالح وفليح ومعمر وغيرهم " مجلسه " أي ما فارق مجلسه .

قوله : ( ولا خرج أحد من أهل البيت ) أي الذين كانوا حينئذ حضورا . ووقع في رواية أبي أسامة " وأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من ساعته " .

قوله : ( فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء ) بضم الموحدة وفتح الراء ثم مهملة ثم مد : هي شدة الحمى ، وقيل شدة الكرب ، وقيل شدة الحر ، ومنه برح بي الهم إذا بلغ مني غايته . ووقع في رواية إسحاق بن راشد " وهو العرق " وبه جزم الداودي ، وهو تفسير باللازم غالبا لأن البرحاء شدة الكرب ويكون عنده العرق غالبا ، وفي رواية ابن حاطب " وشخص بصره إلى السقف " وفي رواية عمر بن أبي سلمة عن أبيه

عن عائشة عند الحاكم " فأتاه الوحي ، وكان إذا أتاه الوحي أخذه السبل " وفي رواية ابن إسحاق " فسجي بثوب ووضعت تحت رأسه وسادة من أدم "

قوله : ( حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي من ثقل القول الذي ينزل عليه ) الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم اللؤلؤ ، وقيل حب يعمل من الفضة كاللؤلؤ ، وقال الداودي : خرز أبيض ، والأول أولى ، فشبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بالجمان لمشابهتها في الصفات والحسن . وزاد ابن جريج في روايته " قال أبو بكر : فجعلت أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخشى أن ينزل من السماء ما لا مرد له ، وأنظر إلى وجه عائشة فإذا هو منبق ، فيطمعني ذلك فيها " وفي رواية ابن إسحاق " فأما أنا فوالله ما فزعت قد عرفت أني بريئة ، وأن الله غير ظالمي . وأما أبواي فما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننت لتخرجن أنفسهما فرقا من أن يأتي من الله تحقيق ما يقول الناس " ونحوه في رواية الواقدي .

قوله : ( فلما سري ) بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة أي كشف .

قوله : ( وهو يضحك ) في رواية هشام بن عروة " فرفع عنه وإني لأتبين السرور في وجهه يمسح جبينه " وفي رواية ابن حاطب " فوالذي أكرمه وأنزل عليه الكتاب ما زال يضحك حتى إني لأنظر إلى نواجذه سرورا ، ثم مسح وجهه " .

قوله : ( فكان أول كلمة تكلم بها : يا عائشة أما الله عز وجل فقد برأك ) في رواية صالح بن كيسان " قال : يا عائشة " وفي رواية فليح " أن قال لي : يا عائشة احمدي الله ، فقد برأك " زاد في رواية معمر " أبشري " وكذا في رواية هشام بن عروة ، وعند الترمذي من هذا الوجه " البشرى يا عائشة فقد أنزل الله براءتك " وفي رواية عمر بن أبي سلمة " فقال : أبشري يا عائشة " .

قوله : ( أما الله فقد برأك ) أي بما أنزل من القرآن .

قوله : ( فقالت أمي : قومي إليه ، قال : فقلت : والله لا أقوم إليه ، ولا أحمد إلا الله ) في رواية صالح " فقالت لي أمي : قومي إليه ، فقلت : والله لا أقوم إليه ولا أحمده ولا أحمد إلا الله الذي أنزل براءتي " وفي رواية الطبري من هذا الوجه " أحمد الله لا إياكما " وفي رواية ابن جريج " فقلت بحمد الله وذمكما " وفي رواية أبي أويس " نحمد الله ولا نحمدكم " وفي رواية أم رومان وكذا في حديث أبي هريرة " فقالت : نحمد الله لا نحمدك " ومثله في رواية عمر بن أبي سلمة ، وكذا عند الواقدي ، وفي رواية ابن حاطب " والله لا نحمدك ولا نحمد أصحابك " وفي رواية مقسم والأسود وكذا في حديث ابن عباس " ولا نحمدك

ولا نحمد أصحابك " وزاد في رواية الأسود عن عائشة " وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فانتزعت يدي منه ، فنهرني أبو بكر " . وعذرها في إطلاق ذلك ما ذكرته من الذي خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ما قال مع تحققهم حسن طريقتها ، قال ابن الجوزي : إنما قالت ذلك إدلالا كما يدل الحبيب على حبيبه . وقيل : أشارت إلى إفراد الله تعالى بقولها : " فهو الذي أنزل براءتي " فناسب إفراده بالحمد في الحال . ولا يلزم منه ترك الحمد بعد ذلك . ويحتمل أن تكون مع ذلك تمسكت بظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لها : " احمدي الله " ففهمت منه أمرها بإفراد الله تعالى بالحمد فقالت ذلك ، وما أضافته إليه من الألفاظ المذكورة كان من باعث الغضب . وروى الطبري وأبو عوانة من طريق أبي حصين عن مجاهد قال : " قالت عائشة لما نزل عذرها فقبل أبو بكر رأسها فقلت : ألا عذرتني ؟ فقال : أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت ما لا أعلم " .

قوله : ( فأنزل الله تعالى ( إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ) العشر الآيات كلها ) . قلت : آخر العشرة قوله تعالى : ( والله يعلم وأنتم لا تعلمون ) لكن وقع في رواية عطاء الخراساني عن الزهري " فأنزل الله تعالى : ( إن الذين جاءوا – إلى قوله – أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم ) وعدد الآي إلى هذا الموضع ثلاث عشرة آية ، فلعل في قولها العشر الآيات مجازا بطريق إلغاء الكسر . وفي رواية الحكم بن عتيبة مرسلا عند الطبري " لما خاض الناس في أمر عائشة – فذكر الحديث مختصرا وفي آخره – فأنزل الله تعالى خمس عشرة آية من سورة النور حتى بلغ – الخبيثات للخبيثين " وهذا فيه تجوز ، وعدة الآي إلى هذا الموضع ست عشرة . وفي مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم والحاكم في " الإكليل " فنزلت ثماني عشرة آية متوالية كذبت من قذف عائشة ( إن الذين جاءوا – إلى قوله – رزق كريم ) وفيه ما فيه أيضا . وتحرير العدة سبع عشرة . قال الزمخشري : لم يقع في القرآن من التغليظ في معصية ما وقع في قصة الإفك بأوجز عبارة وأشبعها ، لاشتماله على الوعيد الشديد والعتاب البليغ والزجر العنيف ، واستعظام القول في ذلك واستشناعه بطرق مختلفة وأساليب متقنة ، كل واحد منها كاف في بابه ، بل ما وقع منها من وعيد عبدة الأوثان إلا بما هو دون ذلك ، وما ذلك إلا لإظهار علو منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتطهير من هو منه بسبيل . وعند أبي داود من طريق حميد الأعرج عن الزهري عن عروة عن عائشة " جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف الثوب عن وجهه ثم قال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ( إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ) وفي رواية ابن إسحاق : ثم خرج إلى الناس فخطبهم وتلا عليهم " ويجمع بأنه قرأ ذلك عند عائشة ثم خرج فقرأها على الناس .

قوله : ( فلما أنزل الله هذا في براءتي قال أبو بكر ) يؤخذ منه مشروعية ترك المؤاخذة بالذنب ما دام احتمال عدمه موجودا لأن أبا بكر لم يقطع نفقة مسطح إلا بعد تحقق ذنبه فيما وقع منه .

قوله : ( لقرابته منه ) تقدم بيان ذلك قبل .

قوله : ( وفقره ) علة أخرى للإنفاق عليه .

قوله : ( بعد الذي قال لعائشة ) أي عن عائشة ، وفي رواية هشام بن عروة " فحلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحا بنافعة أبدا "

قوله : ( ولا يأتل ) سيأتي شرحه في باب مفرد قريبا .

قوله : ( وليعفوا وليصفحوا ) قال مسلم : حدثنا حبان بن موسى أنبأنا عبد الله بن المبارك قال : " هذه أرجى آية في كتاب الله " انتهى ، وإلى ذلك أشار القائل : فإن قدر الذنب من مسطح يحط قدر النجم من أفقه وقد جرى منه الذي قد جرى وعوتب الصديق في حقه قوله : ( قال أبو بكر : بلى والله ، إني لأحب أن يغفر الله لي ) في رواية هشام بن عروة " بلى والله يا ربنا ، إنا لنحب أن تغفر لنا " .

قوله : ( فرجع إلى مسطح النفقة ) أي ردها إليه ، وفي رواية فليح " فرجع إلى مسطح الذي كان يجري عليه " وفي رواية هشام بن عروة " وعاد له بما كان يصنع " ووقع عند الطبراني أنه صار يعطيه ضعف ما كان يعطيه قبل ذلك .

قوله : ( يسأل زينب بنت جحش ) أي أم المؤمنين . ( أحمي سمعي وبصري ) أي من الحماية فلا أنسب إليهما ما لم أسمع وأبصر .

قوله : ( وهي التي كانت تساميني ) أي تعاليني من السمو وهو العلو والارتفاع أي تطلب من العلو والرفعة والحظوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما أطلب ، أو تعتقد أن الذي لها عنده مثل الذي لي عنده . وذهل بعض الشراح فقال : إنه من سوم الخسف ، وهو حمل الإنسان على ما يكرهه ، والمعنى يغايظني . وهذا لا يصح فإنه لا يقال في مثله سام ولكن ساوم .

قوله : ( فعصمها الله ) أي حفظها ومنعها .

قوله : ( بالورع ) أي بالمحافظة على دينها ومجانبة ما تخشى سوء عاقبته . قوله : ( وطفقت ) بكسر الفاء وحكي فتحها ، أي جعلت أو شرعت . وحمنة بفتح المهملة وسكون الميم وكانت تحت طلحة بن عبيد الله .

قوله : ( تحارب لها ) أي تجادل لها وتتعصب وتحكي ما قال أهل الإفك لتنخفض منزلة عائشة وتعلو

مرتبة أختها زينب .

قوله : ( فهلكت فيمن هلك من أصحاب الإفك ) أي حدثت فيمن حدث أو أثمت مع من أثم ، زاد صالح بن كيسان وفليح ومعمر وغيرهم " قال ابن شهاب : فهذا الذي بلغنا من حديث هؤلاء الرهط " زاد صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عروة " قالت عائشة : والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول : سبحان الله ، والذي نفسي بيده ما كشفت كنف أنثى قط " وقد تقدم شرحه قبل . قالت عائشة : " ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله " وتقدم الخلاف في سنة قتله وفي الغزاة التي استشهد فيها في أوائل الكلام على هذا الحديث . ووقع في آخر رواية هشام بن عروة " وكان الذي تكلم به مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي وهو الذي يستوشيه وهو الذي تولى كبره هو وحمنة " وعند الطبراني من هذا الوجه " وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ومسطح وحمنة وحسان ، وكان كبر ذلك من قبل عبد الله بن أبي " وعند أصحاب السنن من طريق محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة عن عائشة " أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام حد القذف على الذين تكلموا بالإفك " لكن لم يذكر فيهم عبد الله بن أبي ، وكذا في حديث أبي هريرة عند البزار ، وبنى على ذلك صاحب الهدي فأبدى الحكمة في ترك الحد على عبد الله بن أبي ، وفاته أنه ورد أنه ذكر أيضا فيمن أقيم عليه الحد ، ووقع ذلك في رواية أبي أويس وعن حسن بن زيد عن عبد الله بن أبي بكر أخرجه الحاكم في " الإكليل " وفيه رد على الماوردي حيث صحح أنه لم يحدهم مستندا إلى أن الحد لا يثبت إلا ببينة أو إقرار ، ثم قال : وقيل إنه حدهم . وما ضعفه هو الصحيح المعتمد ، وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الحدود إن شاء الله تعالى . وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم : جواز الحديث عن جماعة ملفقا مجملا ، وقد تقدم البحث فيه . وفيه مشروعية القرعة حتى بين النساء وفي المسافرة بهن والسفر بالنساء حتى في الغزو ، وجواز حكاية ما وقع للمرء من الفضل ولو كان فيه مدح ناس وذم ناس إذا تضمن ذلك إزالة توهم النقص عن الحاكي إذا كان بريئا عند قصد نصح من يبلغه ذلك لئلا يقع فيما وقع فيه من سبق وأن الاعتناء بالسلامة من وقوع الغير في الإثم أولى من تركه يقع في الإثم وتحصيل الأجر للموقوع فيه . وفيه استعمال التوطئة فيما يحتاج إليه من الكلام ، وأن الهودج يقوم مقام البيت في حجب المرأة ، وجواز ركوب المرأة الهودج على ظهر البعير ولو كان ذلك مما يشق عليه حيث يكون مطيقا لذلك ، وفيه خدمة الأجانب للمرأة من وراء الحجاب ، وجواز تستر المرأة بالشيء المنفصل عن البدن ، وتوجه المرأة لقضاء حاجتها وحدها وبغير إذن خاص من زوجها بل اعتمادا على الإذن العام المستند إلى العرف العام ، وجواز تحلي المرأة في السفر بالقلادة ونحوها

، وصيانة المال ولو قل للنهي عن إضاعة المال ، فإن عقد عائشة لم يكن من ذهب ولا جوهر ، وفيه شؤم الحرص على المال لأنها لو لم تطل في التفتيش لرجعت بسرعة فلما زاد على قدر الحاجة أثر ما جرى . وقريب منه قصة المتخاصمين حيث رفع علم ليلة القدر بسببهما فإنهما لم يقتصرا على ما لا بد منه بل زادا في الخصام حتى ارتفعت أصواتهما فأثر ذلك بالرفع المذكور ، وتوقف رحيل العسكر على إذن الأمير ، واستعمال بعض الجيش ساقة يكون أمينا ليحمل الضعيف ويحفظ ما يسقط وغير ذلك من المصالح ، والاسترجاع عند المصيبة ، وتغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي وإطلاق الظن على العلم ، كذا قيل وفيه نظر قدمته . وإغاثة الملهوف ، وعون المنقطع ، وإنقاذ الضائع ، وإكرام ذوي القدر وإيثارهم بالركوب وتجشم المشقة لأجل ذلك ، وحسن الأدب مع الأجانب خصوصا النساء لا سيما في الخلوة ، والمشي أمام المرأة ليستقر خاطرها وتأمن مما يتوهم من نظره لما عساه ينكشف منها في حركة المشي ، وفيه ملاطفة الزوجة وحسن معاشرتها والتقصير من ذلك عند إشاعة ما يقتضي النقص وإن لم يتحقق ، وفائدة ذلك أن تتفطن لتغيير الحال فتعتذر أو تعترف ، وأنه لا ينبغي لأهل المريض أن يعلموه بما يؤذي باطنه لئلا يزيد ذلك في مرضه ، وفيه السؤال عن المريض وإشارة إلى مراتب الهجران بالكلام والملاطفة ، فإذا كان السبب محققا فيترك أصلا ، وإن كان مظنونا فيخفف ، وإن كان مشكوكا فيه أو محتملا فيحسن التقليل منه لا للعمل بما قيل بل لئلا يظن بصاحبه عدم المبالاة بما قيل في حقه ، لأن ذلك من خوارم المروءة . وفيه أن المرأة إذا خرجت لحاجة تستصحب من يؤنسها أو يخدمها ممن يؤمن عليها . وفيه ذب المسلم عن المسلم خصوصا من كان من أهل الفضل ، وردع من يؤذيهم ولو كان منهم بسبيل ، وبيان مزيد فضيلة أهل بدر وإطلاق السب على لفظ الدعاء بالسوء على الشخص . وفيه البحث عن الأمر القبيح إذا أشيع وتعرف صحته وفساده بالتنقيب على من قيل فيه هل وقع منه قبل ذلك ما يشبهه أو يقرب منه واستصحاب حال من اتهم بسوء إذا كان قبل ذلك معروفا بالخير إذا لم يظهر عنه بالبحث ما يخالف ذلك . وفيه فضيلة قوية لأم مسطح لأنها لم تحاب ولدها في وقوعه في حق عائشة بل تعمدت سبه على ذلك . وفيه تقوية لأحد الاحتمالين في قوله صلى الله عليه وسلم عن أهل بدر : " أن الله قال لهم : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم " ، وأن الراجح أن المراد بذلك أن الذنوب تقع منهم لكنها مقرونة بالمغفرة تفضيلا لهم على غيرهم بسبب ذلك المشهد العظيم ومرجوحية القول الآخر أن المراد أن الله تعالى عصمهم فلا يقع منهم ذنب ، نبه على ذلك الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة نفع الله به . وفيه مشروعية التسبيح عند سماع ما يعتقد السامع أنه كذب ، وتوجيهه هنا أنه سبحانه وتعالى ينزه أن يحصل لقرابة رسول الله صلى الله عليه

وسلم تدنيس ، فيشرع شكره بالتنزيه في مثل هذا ، نبه عليه أبو بكر بن العربي . وفيه توقف خروج المرأة من بيتها على إذن زوجها ولو كانت إلى بيت أبويها . وفيه البحث عن الأمر المقول ممن يدل عليه المقول فيه ، والتوقف في خبر الواحد ولو كان صادقا ، وطلب الارتقاء من مرتبة الظن إلى مرتبة اليقين ، وأن خبر الواحد إذا جاء شيئا بعد شيء أفاد القطع لقول عائشة : " لأستيقن الخبر من قبلهما " وأن ذلك لا يتوقف على عدد معين . وفيه استشارة المرء أهل بطانته ممن يلوذ به بقرابة وغيرها ، وتخصيص من جربت صحة رأيه منهم بذلك ولو كان غيره أقرب ، والبحث عن حال من اتهم بشيء ، وحكاية ذلك للكشف عن أمره ولا يعد ذلك غيبة . وفيه استعمال " لا نعلم إلا خيرا " في التزكية ، وأن ذلك كاف في حق من سبقت عدالته ممن يطلع على خفي أمره ، وفيه التثبت في الشهادة ، وفطنة الإمام عند الحادث المهم ، والاستنصار بالأخصاء على الأجانب ، وتوطئة العذر لمن يراد إيقاع العقاب به أو العتاب له ، واستشارة الأعلى لمن هو دونه ، واستخدام من ليس في الرق ، وأن من استفسر عن حال شخص فأراد بيان ما فيه من عيب فليقدم ذكر عذره في ذلك إن كان يعلمه كما قالت بريرة في عائشة حيث عابتها بالنوم عن العجين فقدمت قبل ذلك أنها جارية . حديثة السن . وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يحكم لنفسه إلا بعد نزول الوحي لأنه صلى الله عليه وسلم لم يجزم في القصة بشيء قبل نزول الوحي ، نبه عليه الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة نفع الله به . وأن الحمية لله ورسوله لا تذم . وفيه فضائل جمة لعائشة ولأبويها ولصفوان ولعلي بن أبي طالب وأسامة وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير . وفيه أن التعصب لأهل الباطل يخرج عن اسم الصلاح ، وجواز سب من يتعرض للباطل ونسبته إلى ما يسوءه وإن لم يكن ذلك في الحقيقة فيه ، لكن إذا وقع منه ما يشبه ذلك جاز إطلاق ذلك عليه تغليظا له ، وإطلاق الكذب على الخطأ ، والقسم بلفظ لعمر الله . وفيه الندب إلى قطع الخصومة ، وتسكين ثائرة الفتنة ، وسد ذريعة ذلك ، واحتمال أخف الضررين بزوال أغلظهما ، وفضل احتمال الأذى . وفيه مباعدة من خالف الرسول ولو كان قريبا حميما . وفيه أن من آذى النبي صلى الله عليه وسلم بقول أو فعل يقتل لأن سعد بن معاذ أطلق ذلك ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم . وفيه مساعدة من نزلت فيه بلية بالتوجع والبكاء والحزن . وفيه تثبت أبي بكر الصديق في الأمور لأنه لم ينقل عنه في هذه القصة مع تمادي الحال فيها شهرا كلمة فما فوقها ، إلا ما ورد عنه في بعض طرق الحديث أنه قال : " والله ما قيل لنا هذا في الجاهلية ، فكيف بعد أن أعزنا الله بالإسلام " وقع ذلك في حديث ابن عمر عند الطبراني . وفيه ابتداء الكلام في الأمر المهم بالتشهد والحمد والثناء وقول أما بعد ، وتوقيف من نقل عنه ذنب على ما قيل فيه بعد البحث عنه ، وأن قول كذا وكذا يكنى بها

عن الأحوال كما يكنى بها عن الأعداد ولا تختص بالأعداد ، وفيه مشروعية التوبة وأنها تقبل من المعترف المقلع المخلص ، وأن مجرد الاعتراف لا يجزئ فيها ، وأن الاعتراف بما لم يقع لا يجوز ولو عرف أنه يصدق في ذلك ، ولا يؤاخذ على ما يترتب على اعترافه ، بل عليه أن يقول الحق أو يسكت ، وأن الصبر تحمد عاقبته ويغبط صاحبه . وفيه تقديم الكبير في الكلام وتوقف من اشتبه عليه الأمر في الكلام . وفيه تبشير من تجددت له نعمة أو اندفعت عنه نقمة . وفيه الضحك والفرح والاستبشار عند ذلك ، ومعذرة من انزعج عند وقوع الشدة لصغر سن ونحوه ، وإدلال المرأة على زوجها وأبويها ، وتدريج من وقع في مصيبة فزالت عنه لئلا يهجم على قلبه الفرح من أول وهلة فيهلكه ، يؤخذ ذلك من ابتداء النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الوحي ببراءة عائشة بالضحك ثم تبشيرها ثم إعلامها ببراءتها مجملة ثم تلاوته الآيات على وجهها . وقد نص الحكماء على أن من اشتد عليه العطش لا يمكن من المبالغة في الري في الماء لئلا يفضي به ذلك إلى الهلكة بل يجرع قليلا قليلا . وفيه أن الشدة إذا اشتدت أعقبها الفرج ، وفضل من يفوض الأمر لربه ، وأن من قوي على ذلك خف عنه الهم والغم كما وقع في حالتي عائشة قبل استفسارها عن حالها وبعد جوابها بقولها : والله المستعان . وفيه الحث على الإنفاق في سبيل الخير خصوصا في صلة الرحم ، ووقوع المغفرة لمن أحسن إلى من أساء إليه أو صفح عنه ، وأن من حلف أن لا يفعل شيئا من الخير استحب له الحنث ، وجواز الاستشهاد بآي القرآن في النوازل ، والتأسي بما وقع للأكابر من الأنبياء وغيرهم ، وفيه التسبيح عند التعجب واستعظام الأمر ، وذم الغيبة وذم سماعها وزجر من يتعاطاها لا سيما إن تضمنت تهمة المؤمن بما لم يقع منه ، وذم إشاعة الفاحشة ، وتحريم الشك في براءة عائشة . وفيه تأخير الحد عمن يخشى من إيقاعه به الفتنة ، نبه على ذلك ابن بطال مستندا إلى أن عبد الله بن أبي كان ممن قذف عائشة ولم يقع في الحديث أنه ممن حد ، وتعقبه عياض بأنه لم يثبت أنه قذف بل الذي ثبت أنه كان يستخرجه ويستوشيه . قلت : وقد ورد أنه قذف صريحا ، ووقع ذلك في مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم وغيره وفي مرسل مقاتل بن حيان عند الحاكم في " الإكليل " بلفظ " فرماها عبد الله بن أبي " وفي حديث ابن عمر عند الطبراني بلفظ أشنع من ذلك ، وورد أيضا أنه ممن جلد الحد ، وقع ذلك في رواية أبي أويس عن الحسن بن زيد وعبد الله بن أبي بكر بن حزم وغيرهما مرسلا أخرجه الحاكم في " الإكليل " فإن ثبتا سقط السؤال وإن لم يثبتا فالقول ما قال عياض فإنه لم يثبت خبر بأنه قذف صريحا ثم لم يحد ، وقد حكى الماوردي إنكار وقوع الحد بالذين قذفوا عائشة أصلا كما تقدم ، واعتل قائله بأن حد القذف لا يجب إلا بقيام بينة أو إقرار ، وزاد غيره " أو بطلب المقذوف " قال : ولم

ينقل ذلك . كذا قال ، وفيه نظر يأتي إيضاحه في كتاب الحدود إن شاء الله تعالى . واستدل به أبو علي الكرابيسي صاحب الشافعي في "كتاب القضاء " على منع الحكم حالة الغضب لما بدا من سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وسعد بن عبادة من قول بعضهم لبعض حالة الغضب حتى كادوا يقتتلون ، قال : فإن الغضب يخرج الحليم المتقي إلى ما لا يليق به ، فقد أخرج الغضب قوما من خيار هذه الأمة بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما لا يشك أحد من الصحابة أنها منهم زلة إلى آخر كلامه في ذلك . وهذه مسألة نقل بعض المتأخرين فيها رواية عن أحمد ، ولم تثبت . وسيأتي القول فيها في كتاب الطلاق إن شاء الله تعالى . ويؤخذ من سياق عائشة رضي الله عنها جميع قصتها المشتملة على براءتها بيان ما أجمل في الكتاب والسنة لسياق أسباب ذلك ، وتسمية من يعرف من أصحاب القصص لما في ضمن ذلك من الفوائد الأحكامية والآدابية وغير ذلك ، وبذلك يعرف قصور من قال : براءة عائشة ثابتة بصريح القرآن فأي فائدة لسياق قصتها ؟." (١)

"٤٧٦٩ - قوله ( حدثنا علي )

هو ابن المديني ،

وسفيان

هو ابن عيينة ، وقد صرح بتحديث حميد له وسماع حميد عن أنس فأمن تدليسهما ، لكنه فرقه حديثين : فذكر في الأول سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن عن قدر الصداق ، وفي الثاني أول القصة قال " لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الأنصار " وعبر في هذا بقوله " وعن حميد قال سمعت أنسا " وفي رواية الكشميهني أنه سمع أنسا كما قال في الذي قبله ، وهذا معطوف فيما جزم به المزي وغيره على الأول ، ويحتمل أن يكون معلقا والأول هو المعتمد . وقد أخرجه الإسماعيلي " عن الحسن بن سفيان عن محمد بن خلاد عن سفيان حدثنا حميد سمعت أنسا " وساق الحديثين معا ، وأخرجه الحميدي في مسنده ومن طريقه أبو نعيم في " المستخرج " عن سفيان بالحديث كله مفرقا وقال في كل منهما " حدثنا حميد أنه سمع أنسا " وقد أخرجه ابن أبي عمر في مسنده عن سفيان ، ومن طريقه ،الإسماعيلي فقال عن حميد عن أنس وساق الجميع حديثا واحدا ، وقدم القصة الثانية على الأولى كما في وراية غير سفيان ؛ فقد تقدم في أوائل النكاح من طريق الثوري وفي " باب الصفرة للمتزوج " من رواية مالك وفي " فضل الأنصار " من طريق إسماعيل بن جعفر ، وفي أول البيوع من رواية زهير بن معاوية ، ويأتي في الأدب من

(١) فتح الباري لابن حجر، ٢٦٠/١٣

رواية يحيى القطان كلهم عن حميد . وأخرجه محمد بن سعد في " الطبقات " عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن حميد ، وتقدم في " باب ما يدعى للمتزوج " من رواية ثابت ، وفي " باب وآتوا النساء صدقاتهن " من رواية عبد العزيز بن صهيب وقتادة كلهم عن أنس ، وأورده في أول كتاب البيوع من حديث عبد الرحمن بن عوف نفسه ، وسأذكر ما في رواياتهم من فائدة زائدة . وتقدم في البيوع في الكلام على حديث أنس بيان من زاد في روايته فجعله من حديث أنس عن عبد الرحمن بن عوف ، وأكثر الطرق تجعله من مسند أنس ، و الذي يظهر من مجموع الطرق أنه حضر القصة وإنما نقل عن عبد الرحمن منها ما لم يقع له عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قوله ( لما قدموا المدينة )

أي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وفي رواية ابن سعد " لما قدم عبد الرحمن ابن عوف المدينة " .

قوله ( نزل المهاجرون على الأنصار )

تقدم بيان ذلك في أول الهجرة .

قوله ( فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع )

في رواية زهير " لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري " وفي رواية إسماعيل بن جعفر " قدم علينا عبد الرحمن فآخى " ونحوه في حديث عبد الرحمن بن عوف نفسه ، وفي رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن حميد عند النسائي والطبراني " آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار . فآخى بين سعد وعبد الرحمن " وفي رواية إسماعيل بن جعفر " قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فآخى " زاد زهير في روايته " وكان سعد ذا غنى " وفي رواية إسماعيل بن جعفر " لقد علمت الأنصار أني من أكثرها مالا " وكان كثير المال ، وفي حديث عبد الرحمن " إني أكثر الأنصار مالا " وقد تقدمت ترجمة سعد بن الربيع في " فضائل الأنصار " وقصة موته في " غزوة أحد " ووقع عند عبد بن حميد من طريق ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان فقال عثمان لعبد الرحمن : إن لي حائطين " الحديث ، وهو وهم من راويه عمارة ابن زاذان .

قوله ( قال أقاسمك مالي وأنزل لك عن إحدى امرأتي )

في رواية ابن سعد " فانطلق به سعد إلى منزله فدعا بطعام فأكلا وقال : لي امرأتان وأنت أخي لا امرأة لك

، فأنزل عن إحداهما فتتزوجها ، قال : لا والله ، قال : هلم إلى حديقتي أشاطركها ، قال فقال : لا " وفي رواية الثوري " فعرض عليه أن يقاسمه أهله وماله " وفي رواية إسماعيل بن جعفر " ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فأطلقها ، فإذا حلت تزوجها " وفي حديث عبد الرحمن بن عوف " فأقسم لك نصف مالي ، وانظر أي زوجتي هويت فأنزل لك عنها فإذا حلت تزوجتها " ونحوه في رواية يحيى بن سعيد ، وفي لفظ " فانظر أعجبهما إليك فسمها لي فأطلقها ، فإذا انقضت عدتها فتزوجها " وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت عند أحمد " فقال له سعد : أي أخي ، أنا أكثر أهل المدينة مالا ، فانظر شطر مالي فخذه ، وتحتي امرأتان فانظر أيهما أعجب إليك حتى أطلقها " ولم أقف على اسم امرأتي سعد بن الربيع إلا أن ابن سعد ذكر أنه كان له من الولد أم سعد واسمها جميلة وأمها عمرة بنت حزم ، وتزوج زيد بن ثابت أم سعد فولدت له ابنه خارجة ، فيؤخذ من هذا تسمية إحدى امرأتي سعد . وأخرج الطبراني في التفسير قصة مجيء امرأة سعد ابن الربيع بابنتي سعد لما استشهد فقالت " إن عمهما أخذ ميراثهما ، فنزلت آية المواريث " وسماها إسماعيل القاضي في " أحكام القرآن " بسند له مرسل عمرة بنت حزم .

قوله ( بارك الله في أهلك ومالك )

في حديث عبد الرحمن " لا حاجة لي في ذلك ، هل من سوق فيه تجارة ؟ قال : سوق بني قينقاع " وقد تقدم ضبط قينقاع في أول البيوع ، وكذا في رواية زهير " دلوني على السوق " زاد في رواية حماد " فدلوه " .

قوله ( فخرج إلى السوق فباع واشترى ، فأصاب شيئا من أقط وسمن )

في رواية حماد " فاشترى وباع فربح ، فجاء بشيء من سمن وأقط " وفي رواية الثوري " دلني على السوق ، فربح شيئا من أقط وسمن " وفيه حذف بينته الرواية الأخرى ، وفي رواية زهير " فما رجع حتى استفضل أقطا وسمنا فأتى به أهل منزله " ونحوه ليحيى بن سعيد وكذا لأحمد عن ابن علية عن حميد .

قوله ( فتزوج )

زاد في حديث عبد الرحمن بن عوف " ثم تابع الغدو " يعني إلى السوق في رواية زهير " فمكثنا ما شاء الله ، ثم جاء وعليه وضر صفرة " ونحوه لابن علية . وفي رواية الثوري والأنصاري " فلقيه النبي صلى الله عليه وسلم " زاد ابن سعد " في سكة من سكك المدينة وعليه وضر من صفرة " وفي رواية حماد بن زيد عن ثابت " أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة " وفي رواية حماد بن سلمة " وعليه ردع زعفران " وفي رواية معمر عن ثابت عند أحمد " وعليه وضر من خلوق " وأول حديث

مالك " أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أثر صفرة " ونحوه في رواية عبد الرحمن نفسه ، وفي رواية عبد العزيز بن صهيب " فرأى النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة العرس والوضر " بفتح الواو والضاد المعجمة وآخره راء هو في الأصل الأثر ، والردع بمهملات – مفتوح الأول ساكن الثاني – هو أثر الزعفران ، والمراد بالصفرة سفرة الخلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره .

قوله في أول الرواية الأولى ( سأل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وتزوج امرأة من الأنصار )

هذه الجملة حالية أي سأله حين تزوج ، وهذه المرأة جزم الزبير بن بكار في "كتاب النسب " أنها بنت أبي الحيسر أنس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل ، وفي ترجمة عبد الرحمن بن عوف من " طبقات ابن سعد " أنها بنت أبي الحشاش وساق نسبه ، وأظنهما ثنتين ، فإن في رواية الزبير قال " ولدت لعبد الرحمن القاسم وعبد الله " وفي رواية ابن سعد " ولدت له إسماعيل وعبد الله " وذكر ابن القداح في " نسب الأوس " أنها أم إياس بنت أبي الحيسر بفتح المهملتين بينهما تحتانية ساكنة وآخره راء واسمه أنس بن رافع الأوسي ، وفي رواية مالك " فسأله فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار " وفي رواية زهير وابن علية وابن سعد وغيرهم " فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : مهيم " ؟ ومعناه ما شأنك أو ما هذا ؟ وهي كلمة استفهام مبنية على السكون ، وهل هي بسيطة أو مركبة ؟ قولان لأهل اللغة . وقال ابن مالك : هي اسم فعل بمعنى أخبر ، ووقع في رواية للطبراني في الأوسط " فقال له مهيم ؟ وكانت كلمته إذا أراد أن يسأل عن الشيء " ووقع في رواية ابن السكن " مهين " بنون آخره بدل الميم والأول هو المعروف . ووقع في رواية حماد بن زيد عن ثابت عند المصنف وكذا في رواية عبد العزيز بن صهيب عند أبي عوانة " قال ما هذا " وقال في جوابه " تزوجت امرأة من الأنصار " وللطبراني في " الأوسط " من حديث أبي هريرة بسند فيه ضعف " أن عبد الرحمن بن عوف أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خضب بالصفرة فقال : ما هذا الخضاب ، أعرست ؟ قال نعم " الحديث .

قوله (كم أصدقتها )

كذا في رواية حماد بن سلمة ومعمر عن ثابت وفي رواية الطبراني " على كم " ، وفي رواية الثوري وزهير " ما سقت إليها " وكذا في رواية عبد الرحمن نفسه ، وفي رواية مالك "كم سقت إليها " .

قوله ( وزن نواة )

بنصب النون على تقدير فعل أي أصدقتها ، ويجوز الرفع على تقدير مبتدأ أي الذي أصدقتها هو .

قوله ( من ذهب )

كذا وقع الجزم به في رواية ابن عيينة والثوري ، وكذا في رواية حماد بن سلمة عن ثابت وحميد ، وفي رواية زهير وابن علية " نواة من ذهب ، أو وزن نواة من ذهب " وكذا في رواية عبد الرحمن نفسه بالشك ، وفي رواية شعبة عن عبد العزيز بن صهيب " على وزن نواة " وعن قتادة " على وزن نواة من ذهب " ومثل الأخير في رواية حماد بن زيد عن ثابت ، وكذا أخرجه مسلم من طريق أبي عوانة عن قتادة ، ولمسلم من رواية شعبة عن أبي حمزة عن أنس " على وزن نواة . قال فقال رجل من ولد عبد الرحمن : من ذهب " ورجح الداودي رواية من قال " على نواة من ذهب " واستنكر رواية من روى " وزن نواة " واستنكاره هو المنكر لأن الذين جزموا بذلك أئمة حفاظ ، قال عياض لا وهم في الرواية لأنها إن كانت نواة تمر أو غيره أو كان للنواة قدر معلوم صلح أن يقال في كل ذلك وزن نواة ، واختلف في المراد بقوله " نواة " فقيل المراد واحدة نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وأن القيمة عنها يومئذ كانت خمسة دراهم ، وقيل كان قدرها يومئذ ربع دينار ، ورد بأن نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا لما يوزن به ؟ وقيل : لفظ النواة من ذهب عبارة عما قيمته خمسة دراهم من الورق ، وجزم به الخطابي واختاره الأزهري ونقله عياض عن أكثر العلماء ، ويؤيده أن في رواية للبيهقي من طريق سعيد بن بشر عن قتادة " وزن نواة من ذهب قومت خمسة دراهم " وقيل وزنها من الذهب خمسة دراهم حكاه ابن قتيبة وجزم به ابن فارس ، وجعله البيضاوي الظاهر ، واستبعد لأنه يستلزم أن يكون ثلاثة مثاقيل ونصفا . ووقع في رواية حجاج بن أرطاة عن قتادة عند البيهقي " قومت ثلاثة دراهم وثلثا " وإسناده ضعيف ، ولكن جزم به أحمد ، وقيل ثلاثة ونصف ، وقيل ثلاثة وربع ، وعن بعض المالكية النواة عند أهل المدينة ربع دينار ، ويؤيد هذا ما وقع عند الطبراني في الأوسط في آخر حديث قال أنس جاء وزنها ربع دينار ، وقد قال الشافعي : النواة ربع النش والنش نصف أوقية والأوقية أربعون درهما فيكون خمسة دراهم ، وكذا قال أبو عبيد : إن عبد الرحمن بن عوف دفع خمسة دراهم ، وهي تسمى نواة كما تسمى الأربعون أوقية ، وبه جزم أبو عوانة وآخرون . قوله آخر الرواية الثانية ( فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أولم ولو بشاة ) ليست " لو " هذه الامتناعية وإنما هي التي للتقليل ، وزاد في رواية حماد بن زيد " فقال بارك الله لك " قبل قوله " أولم " ، وكذا في رواية حماد بن سلمة عن ثابت وحميد وزاد في آخر الحديث " قال عبد الرحمن : فلقد رأيتني ولو رفعت حجرا لرجوت أن أصيب ذهبا أو فضة ، فكأنه قال ذلك إشارة إلى إجابة الدعوة النبوية بأن يبارك الله له . ووقع في حديث أبي هريرة بعد قوله أعرست " قال نعم . قال : أولمت ؟ قال : لا . فرمى إليه رسول الله صلى الله عليه

وسلم بنواة من ذهب فقال : أولم ولو بشاة " وهذا لو صح كان فيه أن الشاة من إعانة النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان يعكر على من استدل به على أن الشاة أقل ما يشرع للموسر ، ولكن الإسناد ضعيف كما تقدم . وفي رواية معمر عن ثابت " قال أنس : فلقد رأيته قسم لكل امرأة من نسائه بعد موته مائة ألف " . قلت : مات عن أربع نسوة فيكون جميع تركته ثلاثة آلاف ألف ومائتي ألف ، وهذا بالنسبة لتركة الزبير التي تقدم شرحها في فرض الخمس قليل جدا ، فيحتمل أن تكون هذه دنانير وتلك دراهم لأن كثرة مال عبد الرحمن مشهورة جدا ، واستدل به على توكيد أمر الوليمة وقد تقدم البحث فيه . وعلى أنها تكون بعد الدخول ، ولا دلالة فيه وإنما فيه أنها تستدرك إذا فاتت بعد الدخول ، وعلى أن الشاة أقل ما تجزئ عن الموسر ، ولولا ثبوت أنه صلى الله عليه وسلم أولم على بعض نسائه كما سيأتي بأقل من الشاة لكان يمكن أن يستدل به على أن الشاة أقل ما تجزئ في الوليمة ، ومع ذلك فلا بد من تقييده بالقادر عليها ، وأيضا فيعكر على الاستدلال أنه خطاب واحد ، وفيه اختلاف هل يستلزم العموم أو لا ، وقد أشار إلى ذلك الشافعي فيما نقله البيهقي عنه قال : لا أعلمه أمر بذلك غير عبد الرحمن ، ولا أعلمه أنه صلى الله عليه وسلم ترك الوليمة فجعل ذلك مستندا في كون الوليمة ليست بحتم ، ويستفاد من السياق طلب تكثير الوليمة لمن يقدر ، قال عياض : وأجمعوا على أن لا حد لأكثرها ، وأما أقلها فكذلك ، ومهما تيسر أجزأ ، والمستحب أنها على قدر حال الزوج ، وقد تيسر على الموسر الشاة فما فوقها ، وسيأتي البحث في تكرارها في الأيام بعد قليل . وفي الحديث أيضا منقبة لسعد بن الربيع في إيثاره على نفسه بما ذكر ، ولعبد الرحمن بن عوف في تنزهه عن شيء يستلزم الحياء والمروءة اجتنابه ولو كان محتاجا إليه . وفيه استحباب المؤاخاة وحسن الإيثار من الغني للفقير حتى بإحدى زوجتيه ، واستحباب رد مثل ذلك على من آثر به لما يغلب في العادة من تكلف مثل ذلك ، فلو تحقق أنه لم يتكلف جاز . وفيه أن من ترك ذلك بقصد صحيح عوضه الله خيرا منه وفيه استحباب التكسب ، وأن لا نقص على من يتعاطى من ذلك ما يليق بمروءة مثله ، وكراهة قبول ما يتوقع منه الذل من هبة وغيرها ، وأن العيش من عمل المرء بتجارة أو حرفة أولى لنزاهة الأخلاق من العيش بالهبة ونحوها . وفيه استحباب الدعاء للمتزوج ، وسؤال الإمام والكبير أصحابه وأتباعه عن أحوالهم ، ولا سيما إذا رأى منهم ما لم يعهد . وجواز خروج العروس وعليه أثر العرس من خلوق وغيره ، واستدل به على جواز التزعفر للعروس ، وخص به عموم النهي عن التزعفر للرجال كما سيأتي بيانه في كتاب اللباس ، وتعقب باحتمال أن تكون تلك الصفرة كانت في ثيابه دون جسده ، وهذا الجواب للمالكية على طريقتهم في جوازه في الثوب دون البدن ، وقد نقل ذلك مالك عن علماء المدينة ، وفيه حديث أبي

موسى رفعه " لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من خلوق " أخرجه أبو داود ، فإن مفهومه أن ما عدا الجسد لا يتناوله الوعيد ، ومنع من ذلك أبو حنيفة والشافعي ومن تبعهما في الثوب أيضا ، وتمسكوا بالأحاديث في ذلك وهي صحيحة ، وفيها ما هو صريح في المدعي كما سيأتي بيانه ، وعلى هذا فأجيب عن قصة عبد الرحمن بأجوبة : أحدها أن ذلك كان قبل النهي وهذا يحتاج إلى تاريخ ، ويؤيده أن سياق قصة عبد الرحمن يشعر بأنها كانت في أوائل الهجرة ، وأكثر من روى النهي ممن تأخرت هجرته . ثانيها أن أثر الصفرة التي كانت على عبد الرحمن تعلقت به من جهة زوجته فكان ذلك غير مقصود له ، ورجحه النووي وعزاه للمحققين ، وجعله البيضاوي أصلا رد إليه أحد الاحتمالين أبداهما في قوله " مهيم " فقال : معناه ما السبب في الذي أراه عليك ؟ فلذلك أجاب بأنه تزوج قال ويحتمل أن يكون استفهام إنكار لما تقدم من النهي عن التضمخ بالخلوق ، فأجاب بقوله تزوجت ، أي فتعلق بي منها ولم أقصد إليه . ثالثها أنه كان قد احتاج إلى التطيب للدخول على أهله فلم يجد من طيب الرجال حينئذ شيئا فتطيب من طيب المرأة ، وصادف أنه كان فيه صفرة فاستباح القليل منه عند عدم غيره جمعا بين الدليلين ، وقد ورد الأمر في التطيب للجمعة ولو من طيب المرأة فبقي أثر ذلك عليه . رابعها كان يسيرا ولم يبق إلا أثره فلذلك لم ينكر . خامسها وبه جزم الباجي أن الذي يكره من ذلك ما كان من زعفران وغيره من أنواع الطيب ، وأما ما كان ليس بطيب فهو جائز . سادسها أن النهي عن التزعفر للرجال ليس على التحريم بدلالة تقريره لعبد الرحمن بن عوف في هذا الحديث . سابعها أن العروس يستثنى من ذلك ولا سيما إذا كان شابا ، ذكر ذلك أبو عبيد قال : وكانوا يرخصون للشاب في ذلك أيام عرسه ، قال وقيل : كان في أول الإسلام من تزوج لبس ثوبا مصبوغا علامة لزواجه ليعان على وليمة عرسه ، قال وهذا غير معروف . قلت : وفي استفهام النبي صلى الله عليه وسلم له عن ذلك دلالة على أنه لا يختص بالتزويج ، لكن وقع في بعض طرقه عند أبي عوانة من طريق شعبة عن حميد بلفظ " فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فرأى علي بشاشة العرس فقال : أتزوجت ؟ قلت : تزوجت امرأة من الأنصار " فقد يتمسك بهذا السياق للمدعي ولكن القصة واحدة ، وفي أكثر الروايات أنه قال له " مهيم أو ما هذا " فهو المعتمد ، وبشاشة العرس أثره وحسنه أو فرحه وسروره ، يقال بش فلان بفلان أي أقبل عليه فرحا به ملطفا به ، واستدل به على أن النكاح لا بد فيه من صداق لاستفهامه على الكمية ، ولم يقل هل أصدقها أو لا ؟ ويشعر ظاهره بأنه يحتاج إلى تقدير لإطلاق لفظ "كم " الموضوعة للتقدير ، كذا قال بعض المالكية ، وفيه نظر لاحتمال أن يكون المراد الاستخبار عن الكثرة أو القلة فيخبره بعد ذلك بما يليق بحال مثله ، فلما قال له القدر لم ينكر عليه بل

أقره ، واستدل به على استحباب تقليل الصداق لأن عبد الرحمن بن عوف كان من مياسير الصحابة وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على إصداقه وزن نواة من ذهب ، وتعقب بأن ذلك كان في أول الأمر حين قدم المدينة وإنما حصل له اليسار بعد ذلك من ملازمة التجارة حتى ظهرت منه من الإعانة في بعض الغزوات ما اشتهر ، وذلك ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له كما تقدم . واستدل به على جواز المواعدة لمن يريد أن يتزوج بها إذا طلقها زوجها وأوفت العدة ، لقول سعد بن الربيع " انظر أي زوجتي أعجب إليك حتى أطلقها فإذا انقضت عدتها تزوجتها " ووقع تقرير ذلك ، ويعكر على هذا أنه لم ينقل أن المرأة علمت بذلك ولا سيما ولم يقع تعيينها ، لكن الاطلاع على أحوالهم إذ ذاك يقتضي أنهما علمتا معا لأن ذلك كان قبل نزول آية الحجاب فكانوا يجتمعون ، ولولا وثوق سعد بن الربيع من كل منهما بالرضا ما جزم بذلك . وقال ابن المنير : لا يستلزم المواعدة بين الرجلين وقوع المواعدة بين الأجنبي والمرأة ، لأنها إذا منع وهي في العدة من خطبتها تصريحا ففي هذا يكون بطريق الأولى لأنها إذا طلقت دخلت العدة قطعا ، قال : ولكنها وإن اطلعت على ذلك فهي بعد انقضاء عدتها بالخيار ، والنهي إنما وقع عن المواعدة بين الأجنبي والمرأة أو وليها لا مع أجنبي آخر . وفيه جواز نظر الرجل إلى المرأة قبل أن يتزوجها .

( تنبيه ) :

حقه أن يذكر في مكانه من كتاب الأدب ، لكن تعجلته هنا لتكميل فوائد الحديث ، وذلك أن البخاري ترجم في كتاب الأدب " باب الإخاء والحلف " ثم ساق حديث الباب من طريق يحيى بن سعيد القطان عن حميد واختصره فاقتصر منه على قوله " عن أنس قال : لما قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أولم ولو بشاة " فرأى ذلك المحب الطبري فظن أنه حديث مستقل فترجم في أبواب الوليمة : ذكر الوليمة للإخاء ، ثم ساق هذا الحديث بهذا اللفظ وقال : أخرجه البخاري . وكون هذا طرفا من حديث الباب لا يخفى على من له أدنى ممارسة بهذا الفن ، والبخاري يصنع ذلك كثيرا ، والأمر لعبد الرحمن بن عوف بالوليمة إنما كان لأجل الزواج لا لأجل الإخاء ، وقد تعرض المحب لشيء من ذلك لكنه أبداه احتمالا ، ولا يحتمل جريان هذا الاحتمال ممن يكون محدثا ، فالله أعلم بالصواب .." (١)

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ٤٤٨/١٤

"٥٩٦٥ - قوله ( حدثنا أبو بكر )

هو ابن عياش بمهملة وتحتانية ثم معجمة ، وهو القارئ المشهور . وأبو حصين بفتح أوله اسمه عثمان . والإسناد كله كوفيون إلى أبي هريرة .

قوله ( عن كثرة العرض )

بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة ، أما عن فهي سببية ، وأما العرض فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا ، ويطلق بالاشتراك على ما يقابل الجوهر وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض ونحوه . وقال أبو عبد الملك البوني فيما نقله ابن التين عنه قال : اتصل بي عن شيخ من شيوخ القيروان أنه قال : العرض بتحريك الراء الواحد من العروض التي يتجر فيها ، قال : وهو خطأ ، فقد قال الله تعالى : ( يأخذون عرض هذا الأدنى ) ولا خلاف بين أهل اللغة في أنه ما يعرض فيه ، وليس هو أحد العروض التي يتجر فيها بل واحدها عرض بالإسكان وهو ما سوى النقدين . وقال أبو عبيد : العروض الأمتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ول‍ا وزن ، وهكذا حكاه عياض وغيره ، وقال ابن فارس : العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض ، وأما بالفتح فما يصيبه الإنسان من حظه في الدنيا ، قال تعالى : ( تريدون عرض الدنيا ) وقال : ( وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه ) .

قوله ( إنما الغنى غنى النفس )

في رواية الأعرج عن أبي هريرة عند أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما " إنما الغنى في النفس " وأصله في مسلم ، ولابن حبان من حديث أبي ذر " قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر أترى كثرة المال هو الغنى ؟ قلت : نعم . قال : وترى قلة المال هو الفقر ؟ قلت : نعم يا رسول الله . قال : إنما الغنى غنى القلب ، والفقر فقر القلب " قال ابن بطال معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه ، فكأنه فقير لشدة حرصه ، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس ، وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب ، فكأنه غني . وقال القرطبي : معنى الحديث أن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس ، وبيانه أنه إذا استغنت نفسه كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله ، ويكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل . والحاصل أن المتصف بغنى النفس يكون قانعا بما رزقه

الله ، لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ولا يلح في الطلب ولا يحلف في السؤال ، بل يرضى بما قسم الله له ، فكأنه واجد أبدا ، والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما أعطى بل هو أبدا في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه ، ثم إذا فاته المطلوب حزن وأسف ، فكأنه فقير من المال لأنه لم يستغن بما أعطى ، فكأنه ليس بغني ، ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لأمره علما بأن الذي عند الله خير وأبقى ، فهو معرض عن الحرص والطلب ، وما أحسن قول القائل : غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة فإن زاد شيئا عاد ذاك الغنى فقرا وقال الطيبي : يمكن أن يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية ، وإلى ذلك أشار القائل : ومن ينفق الساعات في جمع ماله مخافة فقر فالذي فعل الفقر أي ينبغي أن ينفق أوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات ، لا في جمع المال فإنه لا يزداد بذلك إلا فقرا انتهى . وهذا وإن كان يمكن أن يراد لكن الذي تقدم أظهر في المراد ، وإنما يحصل غنى النفس بغنى القلب بأن يفتقر إلى ربه في جميع أموره فيتحقق أنه المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكره على نعمائه ويفزع إليه في كشف ضرائه ، فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى نفسه عن غيره وبه تعالى ، والغنى الوارد في قوله ( ووجدك عائلا فأغنى ) يتنزل على غنى النفس ، فإن الآية مكية ولا يخفى ما كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن تفتح عليه خيبر وغيرها من قلة المال . والله أعلم .." (١)

"والشافعي أول من تكلم في أصول الفقه ، وهو الذي استنبطه ، وقد اتفق العلماء قاطبة من أهل الحديث والفقه والأصول واللغة والنحو وغير ذلك على ثقته وأمانته وعدالته وزهده وورعه ونزاهة عرضه وعفة نفسه وحسن سيرته وعلو قدره وسخائه. وأخبرني أحد المشايخ أنه عمل في مناقب الشافعي ثلاثة عشر تصنيفا – انتهى. قلت : بل زيادة على ذلك فقد ذكر في كشف الظنون أحدا وعشرين تصنيفا مع العزو إلى من صنف هذه التصانيف. وقال ابن ا لملقن في العقد المذهب : بلغ التصانيف في مناقب الشافعي إلى نحو أربعين مؤلفا بل زيادة على ذلك ، وقال الحافظ في توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس : قد سبق إلى التأليف في ذلك من يتعسر استيعابهم بالذكر ، أو يطمع في اللحاق بهم المتأخر ولو وسع المجال أو ضيق الفكر ، ثم ذكر أسماء بعض من صنف في ذلك ، وعليك أن تراجع توالي التأسيس ، فقد ذكر فيه الحافظ شطرا صالحا من مناقبه. (وأبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل) بن هلال بن أسد الإمام الحافظ الحجة صاحب المذهب (الشيباني) نسبة إلى شيبان بن ذهل بن ثعلبة أحد أجداده ، وهو مروزي الأصل ، خرجت أمه من مرو وهي حامل فولدته ببغداد في ربيع الأول سنة ١٦٤هـ ، وتوفي ضحوة نهار الجمعة لاثنتي عشرة

(١) فتح الباري لابن حجر، ٢٦٤/١٨

خلت من ربيع الأول سنة ٢٤١هـ ببغداد ، كان – رحمه الله – إماما في الفقه والحديث والزهد والورع والعبادة ، وبه عرف الصحيح والسقيم والمجروح من المعدل ، ونشأ ببغداد وطلب

وأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ،

---

". (١)

"(٣) كتاب الطهارة

"الفصل الأول "

٢٨٣- (١) عن أبي مالك الأشعري ، قال : قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ : ((الطهور

(كتاب الطهارة) الطهارة لغة : النظافة والنزاهة من كل عيب حسي أو معنوي ، وشرعا : طهارة البدن من النجاسة الحكمية ، أي الحدثين الأكبر والأصغر ، وطهارة البدن والثوب والمكان من النجاسة الحقيقة ، أي الأخبات وفضلات الأعضاء ، ولما كان العمل نتيجة العلم ، وبعد العلم يكون العمل ، وأفضل الأعمال البدنية الصلاة ، ولا يتوصل إليها إلا بالطهارة ، عقب كتاب العلم بكتاب الطهارة. وينبغي بل يجب للطالب أن يرجع لمعرفة أسرار الدين ومصالح أحكامه إلى إعلام الموقعين للإمام ابن قيم ، وحجة الله البالغة ، وإحياء علوم الدين مع تخريج أحاديثه للعراقي ، والحصون الحميدية للجسر ، وغير ذلك من كتب هذا الفن.." (٢)

"الركوع وبعده. والأولى عندي أن يكون قبل الركوع لكثرة الأحاديث في ذلك ، وبعضها جيد الإسناد ، ولا حاجة إلى قياس قنوت الوتر على قنوت الصبح مع وجود الأحاديث المروية في الوتر من الطرق المصرحة بكون القنوت فيه قبل الركوع ، وكيف يقاس الوتر على الصبح وليس بينهما معنى مؤثر يجمع به بينهما. وسيأتي شيء من الكلام فيه في باب القنوت.

١٢٨١- قوله : (إذا سلم في الوتر) أي في آخره. (قال سبحان الملك القدوس) أي البالغ أقصى النزاهة عن كل وصف ، ليس فيه غاية الكمال المطلق. قال الطيبي : هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص ، وفعول بالضم من أبنية المبالغة. فيه مشروعية هذا التسبيح بعد الفراغ من الوتر. (رواه أبوداود) ومن طريقة البيهقي

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرح مرعاة المفاتيح، ٣٢/١

(٢) مشكاة المصابيح مع شرح مرعاة المفاتيح، ٥/٢

والنسائي ، وزاد : ثلاث مرات يطيل.

١٢٨٣-(٢٢) وفي رواية للنسائي ، عن عبدالرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، قال : ((كان يقوم إذا سلم : سبحان الملك القدوس ثلاثا ، ويرفع صوته بالثالثة)).

(ج٣ ص٤١ ، ٤٢). (والنسائي) واللفظ لأبي داود ، وهو حديث مختصر. ولفظ النسائي : أن رسول الله ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ كان يوتر بثلاث ركعات ، كان يقرأ في الأولى بـ "سبح اسم ربك الأعلى " وفي الثانية بـ "قل يأيها الكافرون " وفي الثالثة بـ "قل هو الله أحد " ويقنت قبل الركوع ، فإذا فرغ قال عند فراغه. سبحان الملك القوس ثلاث مرات ، يطيل في آخرهن. والحديث أخرجه أيضا أحمد وابن أبي شيبة والدارقطني ، وإسناده صحيح. (وزاد) أي النسائي في روايته. (ثلاث مرات يطيل) أي في آخرهن. والمعنى يمد في المرة الثالثة صوته. وزاد الدارقطني (ص١٧٤) والبيهقي (ج٣ ص٤٠) في روايتهما : رب الملائكة والروح.

". (١)

"وكذا في المصابيح وهكذا وقع في الصحيحين والموطأ وجامع الترمذي وسنن أبي داود والنسائي ، ووقع في بعض نسخ المشكاة سألوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر إنه غلط من الناسخ (فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم) بتكرير السؤال والإعطاء مرتين ووقع ذلك في بعض النسخ من صحيحي البخاري ومسلم ثلاث مرات (حتى نفد) بكسر الفاء وبالدال المهملة أي فرغ وفني (ما عنده) من المال (ما يكون عندي من خير) أي مال ومن بيان لما "وما" موصولة لا شرطية وإلا لوجب "يكن" بحذف الواو والفاء في قوله (فلن أدخره عنكم) لتضمن المبتدأ معنى الشرط ، وأدخره بتشديد الدال المهملة ، أي كل شيء من المال موجود عندي فلن أحبسه وأخبأه وأمنعكم إياه منفردا به عنكم أو لن أجعله ذخيرة لغيركم معرضا عنكم (ومن يسعف) بفاء واحدة مشددة. قال القاري : وفي بعض النسخ بالفك ، ويظهر من كلام الحافظ والقسطلاني إن في رواية الكشمهيني يستعفف أي بفاءيين ، للحموي والمستملى يستعف أي بفاء واحدة مشددة ، يعني من يطلب من نفسه العفة عن السؤال. قال الطيبي : أويطلب العفة من الله تعالى فليس السين لمجرد التأكيد. قال الجزري : الاستعفاف طلب العفاف ، والتعفف ، وهو الكف من الحرام والسؤال من الناس أي من طلب العفة وتكلفها أعطاه الله إياها. وقيل : الاستعفاف ، الصبر والنزاهة عن الشيء يقال : عف يعف عفة فهو عفيف - انتهى. (يعفه الله) بضم التحتية وكسر المهملة ونصب الفاء

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح، ٥٧٤/٤

المشددة أي يرزقه الله العفة أي الكف عن السؤال والحرام ولأبي ذر ، يعفه الله برفع الفاء قاله القسطلاني. وقال في المجمع : يعفه من الاعفاف وبفتح فاء مشددة ، وضمه بعضهم إتباعهم بضم الهاء – انتهى. قال القاري : يعفه الله أي يجعله عفيفا من الاعفاف وهو إعطاء العفة ، وهي الحفظ عن المناهي يعني من قنع بأدنى قوت وترك السؤال تسهل عليه القناعة." (١)

"جاء به وأفضل مما يقرب به إلى ربه (في ملأ خير منهم) أي من ملأ الذاكرين وهم الملأ الأعلى ولا يلزم منه تفضيل الملائكة على بني آدم كما ذهب إليه المعتزلة لاحتمال أن يكون المراد بالملأ الذين هم خير من ملأ الذاكرين الأنبياء والشهداء فلم ينحصر ذلك في الملائكة وأيضا فإن الخيرية إنما حصلت بالذاكر والملأ معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس هو فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجوع على المجموع ، وهذا قاله الحافظ مبتكرا لكن قال إنه سبقه إلى معناه الكمال بن الزملكاني في الجزء الذي جمعه في الرفيق الأعلى. وقال الطيبي : الملأ الموصوف بأنه خير منهم هم الملائكة المقربون وأرواح المرسلين فلا دلالة على كون الملائكة أفضل من البشر. قال في اللمعات : والأحسن أن يقال الخيرية من جهة النزاهة والتقدس والعلو ، وهي لا تنافي أفضلية البشر من جهة كثرة الثواب على الطاعة مع وجود الموانع والعوارض الجسمانية. وقال ابن الملك : اختلف هل البشر خير من الملائكة أم لا ، رجح كلا مرجحون. قيل : والمختار إن خواص البشر كالأنبياء خير من خواص الملائكة كجبريل. وأما عوام البشر فليسوا بخير من الملائكة أصلا فقوله في ملأ خير منهم أي خير منهم حالا فإن حال الملائكة خير من حال الإنس في الجد والطاعة قال الله تعالى : "لا يعصون الله ما أمرهم " [التحريم : ٦] وأحوال المؤمنين مختلفة بين طاعة ومعصية وجد وفترة – انتهى. قلت : قد بسط الحافظ الكلام في ذكر الاختلاف في ذلك مع سرد أدلة قول أهل السنة وقول المعتزلة من شاء الوقوف على ذلك رجع إلى الفتح (متفق عليه) أخرجه البخاري في التوحيد ، ومسلم في الذكر والدعاء. وتمام الحديث (وإن تقرب إلي شبرا تقربت إليه ذراعا وإن تقرب إلي ذراعا تقربت إليه باعا وإن أتاني يمشي أتيته هرولة). وقد." (٢)

"الأسماء الآتية (الرحمن الرحيم) هما اسمان مشتقان من الرحمة مثل ندمان ونديم وهما من ابنية المبالغة ، والأكثر على أن فعلان أبلغ من فعيل. ومن ثم قيل الرحمن أبلغ من الرحيم ونصره السهيلي بأنه ورد على صيغة التثنية ، والتثنية تضعيف فكان البناء تضاعفت فيه الصفة. وذهب ابن الأنباري إلى أن الرحيم

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح، ٥٢٣/٦

(٢) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المف اتيح، ٧٧٢/٧

أبلغ من الرحمن ورجحه ابن عساكر بتقديم الرحمن عليه وبأنه جاء على صيغة الجمع كعبيد وهو أبلغ من صيغة التثنية. وذهب قطرب إلى أنهما سواء والرحمن خاص لله لا يسمى به غيره ولا يوصف والرحيم يوصف به غير الله تعالى فيقال رجل رحيم ولا يقال رحمن (الملك) أي ذو الملك التام ، والمراد به القدرة على الإيجاد والاختراع من قولهم ، فلان يملك الانتفاع بكذا إذا تمكن منه ، فيكون من أسماء الصفات. وقيل : المتصرف في الأشياء بالإيجاد والإفناء والإماتة والإحياء فيكون من أسماء الأفعال كالخالق (القدوس) أي الطاهر من العيوب المنزه عنها ، وفعول من أبنية المبالغة من القدوس وهو النزاهة عما يوجب نقصا. وقريء بالفتح وهو لغة فيه. قال الجزري : هو مضموم الأول. وقد

السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارىء المصور

". (١)

"كتاب الطهارة

أي من الحدث والخبث وأصلها النظافة والنزاهة من كل عيب حسي أو معنوي ومنه قوله تعالى إنهم أناس يتطهرون ولما كانت العبادة نتيجة العلم والصلاة أفضل العبادات والطهارة من شروطها المتوقف صحتها عليها عقب كتاب العلم بكتاب الطهارة واختصت من بين شروطها لكونها غير قابلة للسقوط ولكثرة مسائلها المحتاج إليها هنا قال الغزالي للطهارة مراتب من تطهير الظاهر عن الحدث والخبث ثم تطهير الجوارح عن الجرائم ثم تطهير القلب عن الأخلاق المذمومة ثم تطهير السر عما سوى الله تعالى

$الفصل الأول

عن أبي مالك الأشعري قال المؤلف هو أبو مالك كعب بن عاصم الأشعري كذا قاله البخاري في التاريخ وغيره وقال البخاري في رواية عبد الرحمن بن غنم حدثنا أبو مالك أو أبو عامر بالشك قال ابن المدني أبو مالك هو الصواب روى عنه جماعة ومات في خلافة عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله الطهور بالضم وهو الأصح والأظهر أو بالفتح قال الشيخ محيي الدين النووي وجمهور أهل اللغة على أن الطهور والوضوء يضمان إذا أريد بهما المصدر ويفتحان إذا أريد بهما ما يتطهر به كذا عن ابن الأنباري وذهب الخليل والأصمعي وأبو حاتم السجستاني والأزهري وجماعة إلى أنه بالفتح في الاسم والمصدر ا ه وقال زين العرب الطهور بالضم ههنا وفي غيره من الأحاديث عن." (٢)

---

(١) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح، ٨٥٦/٧

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٢٠٠/٢

"وعن أبي بن كعب قال كان رسول الله إذا سلم في الوتر وفي نسخة من الوتر أي في آخره قال سبحان الملك القدوس أي البالغ أقصى النزاهة عن كل وصف ليس فيه غاية الكمال المطلق وزاد بعضهم رب الملائكة والروح وليس له أصل في الحديث على ما قاله ابن حجر وسيأتي ما يرد عليه قال الطيبي هو الظاهر المنزه عن العيوب والنقائص وفعول بالضم من أبنية المبالغة رواه أو داود والنسائي قال ميرك عن التصحيح وهذا لفظه إلا أنه قال في رواية عبد الرحمن بن أبزي مرسلا قال يمد في الثالثة صوته ويرفع وأما في حديث أبي بن كعب فلم يزد ثلاث مرات والدارقطني وزاد رب الملائكة والروح وابن أبي شيبة وزاد أي النسائي في روايته أنه كان يقول ذلك ثلاث مرات يطيل أي في آخرهن كما رواه ابن الهمام والمعنى يمد في الثالثة صوته وفي رواية للنسائي عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال ميرك صوابه عن ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قلت أو حذف عن أبيه قال كان أي النبي يقول إذا سلم سبحان الملك القدوس ثلاثا ويرفع صوته بالثالثة قال ابن حجر ورواه أحمد والدارقطني أيضا قال المظهر هذا يدل على جواز الذكر برفع الصوت بل على الاستحباب إذا اجتنب الرياء إظهارا للدين وتعليما للسامعين وايقاظا لهم من رقدة الغفلة وإيصالا لبركة الذكر إلى مقدار ما يبلغ الصوت إليه من الحيوان والشجر والحجر والمدر وطلبا لاقتداء الغير بالخير ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ يختار اخفاء الذكر لأنه أبعد من الرياء وهذا متعلق بالنية وعن علي رضي الله عنه قال إن النبي كان يقول في آخر وتره أي بعد." (١)

"العالم مجملة قلت وفيه إيماء إلى أن شعبان آخر السنة وأن أولها رمضان عند الله باعتبار الآخرة كما قدمناه في حديث تزخرف الجنة لرمضان من أول الحول والذي يلوح لي الآن أن ليلة النصف هي التي تعرض فيها أعمال السنة الماضية كما أنها تكتب فيها جميع ما يقع في السنة الآتية ولذا قال قوموا ليلها وصوموا نهارها ومقتضى هذا أن يكون أول السنة العبادية أول النصف الأخير من شعبان وهو مقدمة تزيين رمضان كما

هو في عرف أهل الزمان حيث يسمون تلك الأيام أيام النزاهة ويختارون التمشية والنزاهة ويعدون الصيام من أشد الكراهة تقوية لرمضان والله المستعان وعن أبي ذر قال قال رسول الله يا أبا ذر إذا صمت أي أردت الصوم وأما قول ابن حجر أي عملا بما علمته من أن صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله فلا دلالة له في الحديث من الشهر ثلاثة أيام فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة بسكون الشين فيها وتكسر وهي أيام الليالي البيض وفيه دلالة على متابعة الأفضل فإن الجمع بين كونها ثلاثة وكونها

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٣٩٥/٤

البيض أكمل رواه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان وعن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله يصوم من غرة كل شهر أي أوله ثلاثة أيام قيل لا منافاة بين هذا الحديث وحديث عائشة وهو أنه لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم لأن هذا الراوي وجد الأمر على ذلك في غالب ما اطلع عليه من أحوال النبي فحدث بما كان يعرف من ذلك وعائشة رضي الله عنها اطلعت من ذلك على ما لم يطلع عليه هذا الراوي فحدثت بما علمت فلا تنافي بين الأمرين اه وفي القاموس الغرة من الهلال طلعته فيمكن أن يقال كلما طلع هلال صام ثلاثة أيام ولا يلزم منه أن يكون الصوم من أوله فيوافق بقية الحديث وقلما كان يفطر يوم الجمعة بضم الميم ويسكن قال المظهر تأويله أنه كان يصومه منضما إلى ما قبله أو إلى ما بعده أو أنه مختص بالنبي كالوصال قال القاضي أو أنه كان يمسك قبل الصلاة ولا يتغدى إلا بعد أداء الجمعة كما روي." (١)

"والدم والشحم ويندفع باقيه وذلك من عجائب مصنوعاته ومن كمال فضله ولطفه بمخلوقاته فتبارك الله أحسن الخالقين وقال الطيبي رحمه الله ذكر هنا نعما أربعا الإطعام والسقي والتسويغ وهو تسهيل الدخول في الحلق فإنه خلق الأسنان للمضع والريق للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام لها مخارج فالصالح منه ينبعث إلى الكبد وغيره يندفع من طريق الأمعاء كل ذلك فضل من الله الكريم ونعمة يجب القيام بمواجبها من الشكر بالجنان والبث باللسان والعمل بالأركان رواه أبو داود وكذا النسائي وابن حبان وعن سلمان أي الفارسي رضي الله تعالى عنه قال قرأت في التوراة أي قبل الإسلام إن بركة الطعام بفتح ويجوز كسرها الوضوء أي غسل اليدين والفم من الزهومة إطلاقا للكل على الجزء مجازا أو بناء على المعنى اللغوي والعرفي بعده أي بعد أكل الطعام فذكرت أي ذلك كما في نسخة وهو رواية الترمذي أي المقروء المذكور للنبي وزاد الترمذي بقوله وأخبرته بما قرأت في التوراة وهو عطف تفسيري ويمكن أن يكون المراد بقوله فذكرت أي سألت هل بركة الطعام الوضوء بعده والحال أني أخبرته بما قرأته في التوراة من الاختصار على تقييد الوضوء بما بعده فقال رسول الله بركة الطعام الوضوء قبله تكريما له والوضوء بعده إزالة لما لصق وهذا يحتمل منه أن يكون إشارة إلى تحريف ما في التوراة وأن يكون إيماء إلى أن شريعته زادت الوضوء قبله أيضا استقبالا للنعمة بالطهارة المشعرة للتعظيم على ما ورد بعثت لأتمم مكارم الأخلاق وبهذا يندفع ما قاله الطيبي من أن الجواب من أسلوب الحكيم قيل والحكمة في الوضوء أولا أيضا أن الأكل بعد غسل اليدين يكون أهنأ وأمرأ ولأن اليد لا تخلو عن تلوث في تعاطي الأعمال فغسلها أقرب إلى النظافة والنزاهة ولأن

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٣٨٨/٦

الأكل يقصد به الاستعانة على العبادة فهو جدير بأن يجري مجرى الطهارة من الصلاة فيبدأ بغسل اليدين والمراد من الوضوء الثاني غسل اليدين والفم من الدسومات قال من بات وفي يده." (١)

"النبي لا كذب بفتح الباء وأنا ابن عبد المطلب بالخفض وكذا قوله دميت من غير مد حرصا منه على أنه بغير الرواية ليستغني عن الاعتذار وإنما الرواية بإسكان الباء والمد اه وسبق أن القصر ما يضر بالوزن وأما ما في بعض النسخ من ضبط قوله دميت ولقيت على صيغة الغائبة وإن كان يخرجه عن حيز الوزن لكن لا أصل له أصلا متفق عليه وعن البراء أي ابن عازب رضي الله عنه قال قال النبي يوم قريظة أي يوم محاصرة بني قريظة طائفة من اليهود في أطراف المدينة لحسان بغير الصرف على الأصح ابن ثابت قال المؤلف أنصاري خزرجي شاعر رسول الله وهو من فحول الشعراء أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت روى عنه عمر وأبو هريرة وعائشة مات في خلافة علي وله مائة وعشرون سنة عاش منها ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام اهج المشركين أمر بالهجو ابتداء أو جوابا فإن جبريل بكسر الجيم وفيه أربع قرآن متواترات ذكرناها سابقا أي الروح الأمين معك أي معين لك وملهم إياك والحديث إلى هنا متفق عليه من حديث البراء وأما ما بعده فمتفق عليه من حديث أبي هريرة كما سيأتي بيانه وكان رسول الله يقول لحسان أجب عني أي من قبلي وعوضا عن جانبي اللهم أيده أي قو حسان بروح القدس بضم الدال ويسكن أي بجبريل سمي به لأنه كان يأتي الأنبياء بما فيه حياة القلوب فهو كالمبدأ لحياة القلب كما أن الروح مبدأ حياة الجسد والقدس صفة للروح وإنما أضيف إليه لأنه مجبول على الطهارة **والنزاهة** عن العيوب وقيل القدس بمعنى المقدس وهو الله فإضافة الروح إليه للتشريف ثم تأييده إمداده له بالجواب وإلهامه لما هو الحق والصواب قيل لما دعاه أعانه جبريل تسعين بيتا متفق عليه أي من حديث أبي هريرة ورواه أبو داود والنسائي أيضا من حديث أبي هريرة وقد حقق ميرك شاه رحمه الله حيث قال ظاهر إيراد المؤلف يقتضي أن قوله وكان رسول الله يقول لحسان أجب الخ من حديث البراء وليس كذلك بل يفهم من الصحيحين إن حديث." (٢)

"٧٨٧ ٩٤٠ – فمن المشكل في الحديث الأول كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس ١٥ الهجير والهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر ١٥ وتدحض بمعنى تزول ١٥ وقوله والشمس حية حياة الشمس بقاء حرها لم يفتر ولونها لم يصفر ١٥ وأما كراهية النوم قبل العشاء فإنه لا

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١٢/٤٦٠

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١٤/٦١

يؤمن امتداد النوم إلى أن يذهب وقت الفضيلة وربما لم يدرك حينئذ جماعة فإن قام النائم في وقت الفضيلة فما أخذ من النوم قبل مراده فيقوم كسلان وأما الحديث بعدها فلاستحباب ختم العمل بالطاعة ونسخ عادة الجاهلية في

السمر فأما إذا كان الحديث بعدها في العلم والخير فإنه لا يكره

٧٨٨ ٩٤١ - وفي الحديث الأول من أفراد البخاري ١٥ ما أرى أحدا اليوم خيرا من هذه العصابة الملبدة خماص البطون من أموال الناس ١٥ الملبدة المقيمة التي لا تتصرف في الفتن والملبد المقيم اللاصق بالأرض ١٥ والخامص الضامر وأراد نزاهة القوم من دماء الناس و أموالهم

٧٨٩ ٩٤٢ - وفي الحديث الثاني كنا على شاطئ النهر وقد نضب عنه الماء ١٥ نضب مفتوحة الضاد والمعنى لم يبق عليه شيء ١٥ والتعنيف التوبيخ والمعنى ما وبخني أحد ولا لقيني بكلام يشق والعنف ضد الرفق ١٥ وقوله منزلي متراخ أي متباعد ١٥ وقد ذكرنا الحرورية في مسند علي عليه السلام وهم الذين خرجوا على علي عليه السلام فنزلوا حروراء والأزارقة خوارج نسبوا إلى نافع بن الأزرق ١٥ والقهقرى الرجوع على العقبين إلى وراء

١٥ وقوله مخزيك أي مذلك قال الزجاج المخزى في اللغة المذل المحقور بأمر قد لزمه وبحجة يقال أخزيته ألزمته حجة أذللته معها

٧٩٠ ٩٤٣ - وفي الحديث الأول من أفراد مسلم ١٥ قالت امرأة لناقتها حل اللهم العنها ١٥ وحل زجر للناقة وقد فسرنا هذا الحديث في مسند عمران بن حصين

(١) ".

" ٧٤٥ - ( إذا طنت ) بالتشديد أي صوتت من الطنين وهو صوت الأذن والطست ونحوه ( أذن أحدكم فليذكرني ) بأن يقول محمد رسول الله أو نحوه ( وليصل علي ) أي يقول صلى الله عليه و سلم . قال الزيلعي : فيه عدم الاكتفاء بالذكر حتى يصلي عليه ( وليقل ذكر الله من ذكرني بخير ) وذلك لأن الأرواح ذات طهارة ونزاهة ولها سمع وبصر وبصرها متصل ببصر العين ولها سطوع في الجو تجول وتحول . ثم تصعد إلى مقامها الذي منه بدأت فإذا تخلصت من شغل النفس أدركت من أمر الله ما يعجز عنه البشر فهما ولولا شغلها رأت العجائب . لكنها تدنست بما تلبست فتوسخت بما تقمصت من ثياب اللذات وتكدرت بما تشربت من كأس حب الخطيئات ورسول الله صلى الله عليه و سلم لما قيل له إلى

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين، ص/٤٨٦

أين ؟ قال : إلى سدرة المنتهى . فهو مشتمل هناك يقول رب أمتي أمتي حتى ينفخ في الصور النفخة الأولى أو الثانية فطنين الأذن من قبل الروح تجده لخفتها وطهارتها وسطوعها وشوقها إلى المقام الذي فيه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فإذا طنت الأذن فانظر لما جاءت من الخير فلذلك قال فليصل علي لأنه ذكره عند الله في ذلك الوقت وطلب منه شيئا استوجب به الصلاة فيصلي عليه إذا لحقه فلذلك حكم بمشروعية الصلاة عليه عند طنين الأذن كما شرعت الصلاة عليه عند خدر الرجل لخبر ابن السني : إن رجلا خدرت رجله عند ابن عباس فقال له اذكر أحب الناس إليك فقال : محمد . فكأنما نشط من عقال

( الحكيم ) الترمذي ( وابن السني ) في الطب ( طب ) وكذا في الأوسط والصغير ( عق عد ) وكذا الخرائطي في المكارم ( عن أبي رافع ) أسلم أو إبراهيم أو صالح مولى المصطفى صلى الله عليه و سلم . قال الهيتمي : إسناد الطبراني في الكبير حسن . أه . وبه بطل قول من زعم ضعفه فضلا عن وضعه بل أقول : المتن صحيح فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه باللفظ المذكور عن أبي رافع المزبور وهو ممن التزم تخريج الصحيح ولم يطلع عليه المصنف أو لم يستحضره وبه شنعوا على ابن الجوزي ." (١)

" [ ص ١٩ ] ١٢١٨ - ( اغسلوا ثيابكم ) أي أزيلوا أوساخها ( وخذوا من شعوركم ) أي أزيلوا شعر الإبط والعانة وما طال من نحو شارب ولحية بقص أو غيره ( واستاكوا ) بما يزيل القلح في كل حال إلا بعد الزوال للصائم ( وتزينوا ) بالادهان وتحسين الهيئة ولبس ما لا خشونة فيه ولا يخل بالمروءة ( وتنظفوا ) بإزالة الروائح الكريهة واستعملوا الطيب ووقت ذلك عند الحاجة وهو مرة في كل أسبوع غالبا ويكره تأخيره عن أربعين يوما ثم علل ذلك بقوله ( فإن بني إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك ) بل يهملون أنفسهم شعثا غبرا دنسة ثيابهم وسخة أبدانهم ( فزنت نساؤهم ) أي استقذرتهم فزهدت قربهم ورغبوا في أناس على ضد ذلك من الطهارة والنزاهة والتزين ومالت إليهم نفوسهن وطمحت لهم شهواتهن فسارعوا إلى الخنا فكان الزنا . وعلم منه أنه يسن للرجل أن ينظف ثوبه وبدنه ويدهن غبا ويكتحل وترا ويقلم أظفاره وينتف شعر إبطه إن أطاقه ويحلق عانته وينتف شعر أنفه ويقص من الشارب ما يبين به طرف الشفة بيانا ظاهرا والمرأة كالرجل ويتأكد للمتزوجة ما اقتضاه ظاهر الخبر من أن الندب في الرجل خاص بالمتزوج غير مراد

---

(١) فيض القدير، ٣٩٩/١

( ابن عساكر ) في ترجمة عبد الرحيم التميمي ( عن علي ) أمير المؤمنين قال المؤلف في الأصل وفيه عبد الله ابن ميمون القداح ذاهب الحديث انتهى وللأمر بالتنظيف شواهد والمنكر قوله فإن إلى آخره ". (١)

" ٢٢٧٣ - ( إن روح القدس ) أي الروح المقدسة وهو جبريل عليه السلام سمي به لأنه يأتي بما فيه حياة القلب فإنه المتولي لإنزال الكتب الإلهية التي بها تحيا الأرواح الربانية والقلوب الجسمانية فهو كالمبدأ لحياة القلب كما أن الروح مبدأ لحياة الجسد وأضيف إلى القدس لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة من العيوب وخص بذلك وإن كانت جميع الملائكة كذلك لأن روحانيته أتم وأكمل ذكره الإمام الرازي قال وإطلاق الروح عليه مجاز لأن الروح هو المتردد في مخارق الإنسان ومنافذه وجبريل عليه السلام لا كذلك فتسميته بالروح على منهج التشبيه من حيث أن الروح كما أنه سبب لحياة الإنسان فجبريل سبب لحياة القلوب بالعلوم والمعارف وقال الحرالي : الروح لمحة من لمحات الله وأمر الله قيومته في كليته خلقا وملكوتا فما هو قوام الخلق كله هو الإله الحق وما هو قوام صوره من جملة الخلق هو الروح الذي هو لمحة من ذلك الأمر ولقيام عالم الملكوت وخصوصا حملة العرش بعالم الملكوت وخصوصا أمر الدين الباقي سماهم الله روحا ومن أخصهم روح القدس والقدس الطهارة العلمية الدائمة التي لا يلحقها نجس ظاهر ولا رجس باطن ( نفث ) بفاء ومثلثة تفل بغير ريق ( في روعي ) بضم الراء أي ألقى الوحي في خلدي وبالي أو في نفسي أو قلبي أو عقلي من غير أن أسمعه ولا أراه والنفث ما يلقيه الله إلى نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلهاما كشفيا بمشاهدة عين اليقين أما الروع بفتح فهو الفزع لا دخل له هنا ( إن نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها ) الذي كتبه لها الملك وهي في بطن أمها فلا وجه للوله والتعب والحرص والنصب إلا عن شك في الوعد ( وتستوعب رزقها ) كذلك فإنه سبحانه وتعالى قسم الرزق وقدره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص بحسب علمه القديم الأزلي ولهذا سئل حكيم عن الرزق فقال إن قسم فلا تعجل وإن لم يقسم فلا تتعب ( فاتقوا الله ) أي ثقوا بضمانه لكنه أمرنا تعبدا بطلبه من حله فلهذا قال ( وأجملوا في الطلب ) بأن تطلبوه بالطرق الجميلة المحللة بغير كد ولا حرص ولا تهافت على الحرام والشبهات ( ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق ) أي حصوله ( أن يطلبه بمعصية الله ( ١ ) فإن الله تعالى لا ينال عنده ) من الرزق [ ص ٤٥١ ] وغيره ( إلا بطاعته ) قال الطيبي رحمه الله : والاستبطاء يعني الإبطاء والسير للمبالغة وفيه أن الرزق مقدر مقسوم لا بد من وصوله إلى العبد ( ٢ ) لكنه إذا سعى

---

(١) فيض القدير، ١٩/٢

وطلب على وجه مشروع وصف بأنه حلال وإذا طلب بوجه غير مشروع فهو حرام فقوله ما عنده إشارة إلى أن الرزق كله من عند الله الحلال والحرام وقوله أن يطلبه بمعصية إشارة إلى ما عند الله إذا طلب بمعصية سمي حراما وقوله إلا بطاعته إشارة إلى أن ما عند الله إذا طلب بطاعته مدح وسمي حلالا وفيه دليل ظاهر لأهل السنة أن الحرام يسمى رزقا والكل من عند الله تعالى خلافا للمعتزلة روي أنه لما نزل قوله سبحانه وتعالى ﴿ وفي السماء رزقكم وما توعدون فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون ﴾ قالت الملائكة هلكت بنو آدم أغضبوا الرب حتى أقسم لهم على أرزاقهم قال الرافعي رحمه الله : واحتج به الشافعي رضي الله عنه على أن من الوحي ما يتلى قرآنا ومنه غيره كما هنا وله نظائر انتهى ثم إن النفث المذكور هو أحد أنواع الوحي فإنه ستة أنواع أحدها كان يأتيه كصلصلة الجرس وهو أشد جاءه مرة وفخذه على فخذ زيد بن ثابت فثقل على زيد حتى كاد يرض فخذه الثاني يتمثل له الملك رجلا فيكلمه الثالث النومية الرابع الإلقاء في القلب الخامس يأتيه جبريل عليه السلام في صورته الأصلية له ست مئة جناح تسد الأفق السادس يكلمه الله تعالى كما كلمه ليلة الإسراء وهو أسمى درجاته [1] جعلهم نفخ الروح في الروع من أقسام الوحي يؤذن باختصاصه بالأنبياء لكن صرح العارف ابن عربي رضي الله عنه بأنه يقع للأولياء أيضا وعبارته العلوم ثلاث مراتب علم العقل وهو كل علم يحصل ضرورة أو عقب نظر في دليل بشرط العثور على وجه ذلك الدليل الثاني علم الأحوال ولا سبيل له إلا بالرزق فلا يمكن عاقل وجدانه ولا إقامة دليل معرفة كالعلم بحلاوة العسل ومرارة الصبر ولذة الجماع والوجد والشوق فهذه علوم لا يعلمها إلا من يتصف بها ويذوقها الثالث علم الأسرار وهو فوق طور العقل وهو علم نفث روح القدس في الروع ويختص به النبي والولي وهو نوعان والعالم به يعلم العلوم كلها ويستغرقها وليس أصحاب تلك العلوم كذلك انتهى

( حل عن أبي أمامة ) الباهلي ورواه عنه أيضا الطبراني ورواه ابن أبي الدنيا والحاكم عن ابن مسعود ورواه البيهقي في المدخل وقال منقطع

---

( ١ ) أي على طلبه بمعصيته فلا يطلبوه بها وإن أبطأ عليكم وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مرادا

( ٢ ) فائدة : ذكر المقريزي أن بعض الثقات أخبره أنه سار في بلاد الصعيد على حائط العجوز ومعه رفقة فاقتلع أحدهما منها لبنة فإذا هي كبيرة جدا فسقطت فانفلقت عن حبة فول في غاية الكبر

---

(١) تنبيه

وكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فأكل كل منهم قطعة فكانت ادخرت لها من زمن فرعون فإن حائط العجوز بنيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفي رزقها ." (١)

" ٢٣٦٤ - ( إن لله تعالى مئة خلق ) أي وصف ( وسبعة عشر ) وفي رواية ستة عشر وفي أخرى بضعة عشرة خلقا بالضم فيهما وفي رواية بدل خلقا شريعة ( من أتاه ) يوم القيامة ( بخلق منها ) أي واحد ( دخل الجنة ) قال الحكيم : كأنه يريد أن من أتاه بخلق واحد منها وهب له جميع سيئاته وغفر له سائر ذنوبه وفي خبر أن الأخلاق في الخزائن فإذا أراد الله بعبد خيرا منحه خلقا منها ألا ترى أن المفرط في دينه المضيع لحقوقه يموت وهو صاحب خلق من هذه الأخلاق فتنطلق الألسنة بالثناء عليه فأخلاق الله أخرجها لعباده من باب القدرة وخزنها لهم في الخزائن وقسمها بينهم على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه منها واحدة ومنهم من أعطاه خمسة وعشرا وأكثر أو أقل فمن زاد منها ظهر منه حسن معاملة الخلق والخالق هلى قدر تلك الأخلاق ومن نقصه منها ظهر عليه بقدره فهذه أخلاق وأكثرها مما سمي به والذي لم يسم به داخل فيما سمي به لأن اللين والرزانة من الحلم والرأفة والرحمة من النزاهة فمنحه الله إياه واحدة من هذه الأخلاق أن يعطيه نور ذلك الاسم فيشرق نوره على قلبه وفي صدره فيصير لنفسه بذلك الخلق بصيرة فيعتادها ويتخلق بها فحقيق بمن أكرمه بذلك أن يهب له مساويه ويستره بعفوه ويدخله جنته وقد عد في بعض الروايات من تلك الأخلاق كظم الغيظ والعفو عند القدرة والصلة عند القطيعة والحلم عند السفه والوقار عند الطيش ووفاء الحق عند الجحود والإطعام عند الجوع والقطيعة عند المنع والإصلاح عند الإفساد والتجاوز عن المسيء والعطف على الظالم وقبول المعذرة والإنابة للحق والتجافي عن دار الغرور وترك التمادي في الباطل فإذا أراد الله بعبد خيرا وفقه لتلك الأخلاق وإن أراد به شرا خلى بينه وبين أخلاق إبليس التي منها أن يغضب فلا يرضى ويسمع فيحقد ويأخذ في شره ويلعب فيلهو ( تتمة ) قال ابن عربي : سئل الجنيد عن المعرفة و العارف فقال لون الماء لون إنائه أي هو متخلق بأخلاق الله تعالى حتى كأنه هو وما هو هو . (٢)لم يصرح في هذا الحديث في أي مكان هذه الأخلاق ولم يصرح بأن الآتي بشيء من هذه الأخلاق شرطه الإسلام وقد بين ذلك في حديث آخر روى الطبراني عنه في الأوسط مرفوعا " إن لله عز و جل لوحا من زبرجدة خضراء تحت العرش كتب فيه أنا الله لا إله إلا أنا أرحم الراحمين خلقت بضعة عشر وثلاث مئة خلق من جاء بخلق منها مع شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة " وإسناده حسن ولا

---

(١) فيض القدير، ٢/٤٥٠

(٢) تنبيه

منافاة بين قوله في الحديث المشروح مئة وقوله في الحديث ثلثمئة لأنا إن قلنا أن مفهوم العدد ليس بحجة فالقليل لا ينفي الكثير وإلا فيمكن أن يقال إن منها مئة وسبعة عشر أصول والباقي متشعبة عنها داخلة تحتها فأخبر مرة بالأصول وأخرى بها وما تفرع عنها

( الحكيم ) الترمذي ( ع هب ) من حديث عيد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان ( عن عثمان ) ابن عفان ثم قال أعني البيهقي هكذا رواه عبد الواحد بن زيد البصري الزاهد وليس بقوي في الحديث وقد خولف في إسناده ومتنه اه ولما عزاه الهيثمي إلى أبي يعلى قال فيه عبد الله بن راشد ضعيف اه وقال في اللسان قال ابن عبد البر عبد الواحد بن زيد الزاهد أجمعوا على تركه وقال ابن حبان يقلب الأخبار من سوء حفظه وكثرة وهمه [ ص ٤٨٣ ] فاستحق الترك اه وعبد الله بن راشد ضعفوه وبه أعل الهيثمي الخبر كما تقرر لكنه عصب الجناية برأسه وحده فلم يصب ." (١)

" ٣٣٦٨ - ( تنزهوا من البول ) أي تباعدوا عنه واستبرأوا منه والنزاهة البعد عن السوء فمن بمعنى عن وفي الزاهد أصل التنزه في كلامهم البعد مما فيه الأدناس والقرب مما فيه الطهارة ( فإن عامة عذاب القبر منه ) أي من ترك التنزه عنه يعني أنكم وإن خفف عنكم في شرعنا ورفعت عنكم الآصار والأغلال التي كانت على الأولين من قطع ما أصابه البول من بدن أو أثر فلا تتهاونوا بترك التحرز منه جملة فإن من أهمل ذلك عذب في أول منازل الآخرة وهذه المنزلة إن كانت سهلة فما بعدها أسهل منه أو صعبة فما بعدها أصعب وفيه أن عدم التنزه من البول كبيرة ووجهه النووي بأنه يستلزم بطلان الصلاة وتركها كبيرة وتعقبه العراقي بأن قضيته أنه ليس كبيرة لذاته وظاهر الحديث يخالفه فإنه رتب العذاب على ترك التنزه منه ولو كان لما يترتب عليه من بطلان الصلاة كان العذاب على تركها أو على الصلاة بنجس لا على ترك التنزه منه قال : فإن كان النووي لا يقول بأن ترك التنزه منه بانفراده كبيرة فلعله إنما صار كبيرة بالإصرار عليه ثم ترك التنزه منه إما بترك ملابسته وإما بغسله بتقدير حصول ملابسته فيستدل به على حرمة التضمخ بالبول بلا حاجة لمنافاته للتنزه عنه وعليه الشافعية وإطلاق الحديث الآمر بالتنزه عنه يتناول بوله وبول غيره وفيه أيضا وجوب الاستنجاء وهو مذهب الشافعي وأحمد والمشهور عن أبي حنيفة ومالك أنه سنة قال الحكيم : إنما كان عامة عذاب القبر من البول لأن البول من معدن إبليس من جوف الآدمي فإنه مقره ومقعده فإذا لم يتنزه منه دخل القبر بنجاسة العدو فعذب فيه وصرح الحكيم أيضا بأن عذاب القبر إنما هو للمؤمنين لا للكافرين أما هم فعذابهم في القيامة لأن المؤمن حسابه في القبر أهون عليه من كونه بين يدي الله فيحاسبه

---

(١) فيض القدير، ٤٨٢/٢

الله في القبر على ألسنة الملائكة كأنه يستحي من عبده المؤمن فيعذب [ ص ٢٧٠ ] فيه ليخرج يوم القيامة طاهرا كما قال حذيفة في القبر حساب وفي الآخرة حساب فمن حوسب في القبر نجا ومن حوسب في الآخرة عذب إلى هنا كلامه وقال ابن عبد البر : الفتنة في القبر لا تكون إلا لمؤمن أو منافق من أهل القبلة ممن حقن الإسلام دمه وخالفهما عبد الحق وقال : بل تعم الكافر قال ابن سيد الناس : وفي إضافة عذاب القبر إلى البول خصوصية محضة دون جميع المعاصي مع العذاب بسبب غيره إن أراد الله في حق بعض عباده انتهى

( قط ) من حديث قتادة ( عن أنس ) ثم عقبه مخرجه الدارقطني بقوله مرسل انتهى وقال الذهبي : سنده وسط ." (١)

" ٣٧٢٥ - ( حسن الملكة يمن ) قال البغدادي : الملكة القدرة والتسلط على الشيء والمراد هنا المماليك والعبيد وحسن الملكة الرفق بهم ولا يحملون ما لا يطيقون والتعهد لمهماتهم والعفو عن زللهم وعن ذلك ينشأ النماء والبركة وفي ضده الصرم والهلكة ( وسوء الخلق ) أي معهم ( شؤم ) قال القاضي : الملكة والملك واحد غير أن الملكة يغلب استعمالها في المماليك وحسن رعاية المماليك والقيام بحقوقهم وحسن الصنيع واليمن البركة والمعنى أنه يوجبه إذ الغالب أنهم إذا راقبهم السيد وأحسن إليهم كانوا أشفق عليه وأطوع له وأسعى في حقه وكل ذلك يؤدي إلى اليمن والبركة وسوء الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الأنفس والأموال بما يضر ( وطاعة المرأة ندامة ) أي غم لازم لسوء آثاره ( والصدقة تدفع القضاء السوء ) (٢)حاول بعضهم جمع الأخلاق الحسنة فقال : الإحسان والاخلاص والإيثار واتباع السنة والاستقامة والاقتصاد في العبادة والمعيشة والاشتغال بعيب النفس عن عيب الناس والانصاف وفعل الرخص أحيانا والاعتقاد مع التسليم والافتقار الاختياري والإنفاق بغير تقتير وإنفاق المال لصيانة العرض والأمر بالمعروف وتجنب الشبهة واتقاء ما لا بأس به لما به بأس وإصلاح ذات البين وإماطة الأذى عن الطريق والاستشارة والاستخارة والأدب والاحترام والإجلال لأفاضل البشر والأزمنة والأمكنة وإدخال السرور على المؤمن والاسترشاد والإرشاد بتربية وتعليم وإفشاء السلام والإبتداء به وإكرام الجار وإجابة السائل والإعطاء قبل السؤال واستكثار قليل الخير من الغير واحتقار عظيمه من نفسه وبذل الجاه والجهد والبشر والبشاشة والتواضع والتوبة والتعاون على البر والتقوى والتؤدة والتأني وتدبير المنزل والمعيشة والتفكر والتكبر

---

(١) فيض القدير، ٢٦٩/٣

(٢) تنبيه

على المتكبر وتنزيل الناس منازلهم وتقديم الأهم والتصبر والتغافل عن زلل الناس وتحمل الأذى والتهنئة والتسليم لمجاري القدر وترك الأذى والبطانة ومعاداة الرجال والتكلف والمراء والتحميض لدفع الملالة والتحدث بالنعمة والتكثير من الإخوان والأعوان وتجمل الملبس والتسمية باسم حسن مع تغيير اللقب القبيح والتوسعة على العيال وتجنب مواقع التهم ومواضع الظلم والكلام المنهي عنه والتعرف بالله والتطبب بالطب النبوي والثبات في الأمور والثقة بالله وجهاد النفس وجلب [ ص ٣٨٧ ] المصالح والحب في الله والبغض في الله والحلم والحياء وحفظ الأمانة والعهد والعرض وحسن الصمت والتفهيم والتعقل في المقال والسمت والظن والحزم وطلب المعيشة والمعاشرة والحمية وخدمة الصلحاء والفقراء والعلماء والإخوان والضيف والخشوع وخوف الله وخداع الكفار ودرء المفاسد ودوام التفكر والاعتبار والدأب في طلب العلم والذلة لله والرفق في المعيشة ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان والمريض والرضى بالدون من المجالس والرجاء والرقة للغير لتأذيه والزهد والسخاء والسماح والسلام عند اللقاء حتى على من لا تعرفه والشجاعة والشهامة والشفاعة والشكر والصبر والصدق والصلح والصداقة والصحبة وصلة الرحم والصمت والصوم وضبط النفس عن النفرة وطهارة الباطن والعفة والعدل والعفو والعزلة وعلو الهمة والغضب لله والغيرة لله الحميدة والغبطة والفزع إلى الصلاة عند الشدائد والفراسة وفعل ما لا بد منه والقيام بحق الحق في الخلق وقبول الحق وقوله وإن كان مرا والقنع وقضاء حوائج الناس وكظم الغيظ وكفالة اليتيم ولقاء القادم ولزوم الطهارة والتهجد والصلوات المأثورة والفوائد الجميلة والمداراة والمخاطبة بلين ومحاسبة النفس ومخالفتها والمعاشرة بالمعروف ومعرفة الحق لأهله ولمن عرفه ذلك ومحبة أهل البيت والمكافأة والمزح القليل والعدل والنهي عن المنكر والنصح والنزاهة والورع وهضم النفس واليقين ونحو ذلك اه وأخرج البيهقي في الشعب قال رجل للأحنف : دلني على مؤونة بلا تعب قال : عليك بالخلق الفسيح والكف عن القبيح واعلم أن الداء الذي أعيي الأطباء اللسان البذيء والفعل الرديء

( ابن عساكر ) في التاريخ والقضاعي في الشهاب ( عن جابر ) بن عبد الله قال العامري : حديث حسن ." (١)

" ٤٠٧١ - ( خير شبابكم من تشبه بكهولكم ) يعني تشبه من الشباب بالكهول في سيرتهم لا في صورتهم فيغلب عليه وقار العلم وسكينة الحلم ونزاهة التقوى عن مداني الأمور وكف نقصه عن عجلة الطبع وأخلاق السوء والتصابي واللهو فيكون في الدنيا في رعاية الله وفي القيامة في ظله ( وشر كهولكم من تشبه

---

(١) فيض القدير، ٣/٣٨٦

بشبابكم ) أي في العجلة وقلة الثبات والصبر عن الشهوات بلا عقل ولا ورع يحجزه ولا حلم يسكنه متشبها بالشباب وللشباب شعبة من الجنون والقصد بالحديث حث الشباب على اكتساب الحلم والثبات وزجر الكهول عن الخفة والطيش وأن الخضاب بالسواد منهي عنه قال الغزالي : المراد بالتشبيه بالشيوخ في الوقار لا في تبيض الشعر فإنه مكروه لما فيه من إظهار علو السن توصلا إلى التصدر والتوقير قال ابن أبي ليلى : يعجبني أن أرى قفا الشباب أحسبه شيخا وأبغض أن أرى قفا الشيخ أحسبه شابا فإذا هو شيخ وأخذ الماوردي من الحديث أنه ينبغي للطالب الاقتداء بأشياخه في رضي أخلاقهم والتشبه بهم في جميع أفعالهم ليصير لها إلفا وعليها ناشئا ولما خالفها مجانبا

( ع طب عن وائلة ) بن الأسقع قال الهيثمي : وفيه من لم أعرفهم ( هب عن أنس ) وفيه كما قال الهيثمي الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف ( عن ابن عباس ) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال : تفرد به بحر بن كثير السقا اه وبحر قال في الكاشف : تركوه وفي الضعفاء : اتفقوا على تركه ( عد عن ابن مسعود ) قال الحافظ العراقي : إسناده ضعيف وقال ابن الجوزي : حديث لا يصح ." (١)

" ٧٢٠٣ - ( لأن ) بفتح الهمزة التي بعد لام القسم ( أقعد مع قوم يذكرون الله ) هذا لا يختص بذكر لا إله إلا الله بل يلحق به ما في معناه كما تشير إليه رواية أحمد ( من صلاة الغداة ) أي الصبح ( حتى تطلع الشمس ) ثم أصلي ركعتين أو أربع كما في رواية ( أحب إلي من أن أعتق ) بضم الهمزة وكسر التاء ( أربعة ) أي أربعة أنفس ( من ولد إسماعيل ) زاد أبو يعلى دية كل رجل منهم اثنا عشر ألفا . قال البيضاوي : خص الأربعة لأن المفضل عليه مجموع أربعة أشياء ذكر الله والقعود له والاجتماع عليه والاستمرار به إلى الطلوع أو الغروب وخص بني إسماعيل لشرفهم وإنافتهم على غيرهم ولقربهم منه ومزيد اهتمامه بخلافهم وقال الطيبي : خصهم لكونهم أفضل أصناف الأمم قدرا ورجاء ووفاء وسماحة وحسبا وشجاعة وفهما وفصاحة وعفة ونزاهة ثم أولاد إسماعيل أفضل العرب لما كان المصطفى صلى الله عليه و سلم منهم ( ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله ) ظاهره وإن لم يكن ذاكرا لأن الاستماع قائم مقام الذكر وهم القوم لا يشقى جليسهم ( من ) بعد ( صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق رقبة ) من ولد إسماعيل والذي وقفت عليه في أصول صحيحة أربعة بدل رقبة وهكذا هو في المصابيح وغيرها وهو الصواب قال الطيبي : نكر أربعة وأعادها لتدل على أن الثاني غير الأول ولو عرف لاتحدا نحو قوله

---

(١) فيض القدير، ٤٨٧/٣

تعالى ﴿ غدوها شهر ورواحها شهر ﴾ وهذا يبين أن من أعتق رقبة عتق بكل عضو منها عضو منه من النار فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير الخطايا مع ما يبقى من زيادة عتق الرقاب للزائد على الواحدة سيما من ولد الأنبياء

( د ) في العلم من حديث الأعمش ( عن أنس ) قال الأعمش : اختلف أهل البصرة في القص فأتوا أنسا فقالوا : كان النبي صلى الله عليه و سلم يقص قال : لا إنما بعث بالسيف [ ص ٢٥٦ ] ولكن سمعته يقول لأن أقعد إلخ رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للحافظ العراقي حيث قال : إسناده حسن لكن قال تلميذه الهيثمي : فيه محتسب أبو عائد وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات اه ." (١)

" ٧٥٧٩ - ( ليس الغنى ) بكسر أوله مقصورا أي الحقيقي النافع المعتبر ( عن كثرة العرض ) بفتح الراء كما في المشارق وبسكونها على ما في المقاييس لابن فارس متاع الدنيا قيل وكأنه أراد بالعرض مقابل الجوهر وهو عند أهل السنة لا يبقى زمانين شبه متاع الدنيا في سرعة زواله وعدم بقائه زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع لأن كثيرا ممن وسع الله عليه لا ينتفع بما أوتي بل هو متجرد في الإزدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه فالحريص فقير دائما ( ولكن الغنى ) المحمود المعتبر عند أهل الكمال ( غنى ) القلب وفي رواية ( النفس ) أي استغناؤها بما قسم لها وقناعتها ورضاها به بغير إلحاح في طلب ولا إلحاف في سؤال ومن كفت نفسه عن المطامع قرت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من كان فقير النفس فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته فيصغر في العيون ويحتقر في النفوس ويصير أذل من كل ذليل والحاصل أن من رضي [ ص ٣٥٩ ] بالمقسوم فكأنه واجد أبدا ومن اتصف بفقر النفس فكأنه فاقد أبدا يأسف على ما فات ويهتم بما هو آت فمن أراد غنى النفس فليحقق في نفسه أنه تعالى المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكر على نعمائه ويفزع إليه في كشف ضرائه وأنشد بعضهم من قصيدة :

وعند مليكك فابغ العل . . . و وبالوحدة اليوم فاستأنس

فإن الغنى في قلوب الرجا . . . ل وإن التعزز في الأنفس

وكم قد ترى من أخي عسرة . . . غني وذي ثروة مفلس

ومن قائم شخصه ميت . . . على أنه بعد لم يرمس

وقيل : أراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية وهو بعيد

---

(١) فيض القدير، ٢٥٥/٥

( حم ق ت هـ عن أبي هريرة ) قال الهيثمي : رجال أحمد رجال الصحيح ." (١)

" ٨١٩٦ - [ ص ٢ ] ( مكارم الأخلاق عشرة ) هذا الحصر إضافي باعتبار المذكور هنا ( تكون في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في الابن ولا تكون في الأب وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن أراد به السعادة : صدق الحديث ) لأن الكذب يجانب الإيمان لأنه إذا قال كذا ولم يكن قد افترى على الله بزعمه أنه كونه فصدق الحديث من الإيمان ( وصدق الناس ) لأنه من الثقة بالله شجاعة وسماحة ( وإعطاء السائل ) لأنه من الرحمة ( والمكافأة بالصنائع ) لأنه من الشكر ( وحفظ الأمانة ) لأنه من الوفاء ( وصلة الرحم ) لأنها من العطف ( والتذمم للجار ) لأنه من نزاهة النفس ( والتذمم للصاحب وإقراء الضيف ) لأنه من السخاء فهذه مكارم الأخلاق الظاهرة وهي تنشأ من مكارم الأخلاق الباطنة ( ورأسهن ) كلهن ( الحياء ) لأنه من عفة الروح فكل خلق من هذه الأخلاق مكرمة لمن منحها يسعد بالواحد منها صاحبها فكيف بمن جمعت له كلها ؟ والأخلاق الحسنة كثيرة وكل خلق حسن فهو من أخلاق الله والله يحب التخلق بأخلاقه فكل مكرمة من هذه الأخلاق يمنحها العبد فهي له شرف ورفعة في الدارين . وخرج البيهقي والحاكم والحكيم أن عليا كرم الله وجهه قال : سبحان الله ما أزهد الناس في الخير عجب لرجل يجيئه أخوه لحاجة لا يرى نفسه للخير أهلا فلو كنا لا نرجو ثوابا ولا نخاف عقابا لكان لنا أن نطلب مكارم الأخلاق لدلالتها على النجاح فقام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : نعم وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص لو أن المكارم كانت سهلة لسابقكم إليها اللئام لكنها كريهة مرة لا يصبر عليها إلا من عرف فضلها

( الحكيم ) الترمذي ( هب ) كلاهما من طريق أيوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة ( عن عائشة ) قال ابن الجوزي : حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعفه يحيى والوليد بن الوليد قال الدارقطني : منكر الحديث قال الحاكم : وفي اللسان ثابت بن يزيد الذي أدخله الوليد بينه وبين الأوزاعي مجهول وينبغي الحمل فيه عليه قال البيهقي في الشعب عقبه : وروي بإسناد آخر ضعيف موقوف على عائشة وهو به أشبه اهـ . وهو به صريح في شدة ضعف المرفوع الذي آثره المصنف ." (٢)

---

(١) فيض القدير، ٣٥٨/٥

(٢) فيض القدير، ٢/٦

" من شرح المركز لزوائد الجامع الصغير : الحديث رواه البخاري ( ٤١٤١ ) و مسلم ( ٢٧٧٠ ) : من طريق الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضا : ذكروا أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه و سلم معه قالت عائشة : فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم وذلك بعد ما أنزل الحجاب فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه مسيرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه و سلم من غزوه وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت من شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري فإذا عقدي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه قالت : وكانت النساء إذ ذاك خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه ورفعوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت فيه وظننت أن القوم سيفقدوني فيرجعون إلي فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس من وراء الجيش فادلج فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم فأتاني فعرفني حين رآني وقد كان يراني قبل أن يضرب الحجاب علي فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي و والله ما يكلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة فهلك من هلك في شأني وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمنا المدينة شهرا والناس يفيضون في قول أهل الإفك ولا أشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه و سلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي إنما يدخل رسول الله صلى الله عليه و سلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم فذاك يريبني ولا أشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقهت وخرجت معي أم مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا ولا نخرج إلا ليلا إلى ليل وذلك قبل أن نتخذ

الكنف قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا فانطلقت أنا وأم مسطح وهي بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف وأمها ابنة صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق وابنها مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب فأقبلت أنا وبنت أبي رهم قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها : بئس ما قلت أتسبين رجلا قد شهد بدرا قالت أي هنتاه أو لم تسمعي ما قال قلت وماذا قال قالت فأخبرتني بقول أهل الإفك فازددت مرضا إلى مرضي فلما رجعت إلى بيتي فدخل علي رسول الله صلى الله عليه و سلم فسلم ثم قال : كيف تيكم قلت أتأذن لي أن آتي أبوي قالت وأنا حينئذ أريد أن أتيقن الخبر من قبلهما فأذن لي رسول الله صلى الله عليه و سلم فجئت أبوي فقلت لأمي : يا أمتاه ما يتحدث الناس ؟ فقالت : يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا كثرن عليها قالت قلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت أبكي ودعا رسول الله صلى الله عليه و سلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق أهله قالت : فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه و سلم بالذي يعلم من براءة أهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود فقال يا رسول الله هم أهلك ولا نعلم إلا خيرا وأما علي بن أبي طالب فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وإن تسأل الجارية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه و سلم بريرة فقال أي بريرة هل رأيت من شيء يريبك من عائشة قالت له بريرة والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمرا قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله قالت : فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول قالت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو على المنبر : يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغ أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي إلا معي فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال : أنا أعذرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك قالت : فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلا صالحا ولكن اجتهلته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه و سلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه و سلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت قالت

: وبكيت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم بكيت ليلتي المقبلة لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم وأبواي يظنان أن البكاء فالق كبدي فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي استأذنت علي امرأة من الأنصار فأذنت لها فجلست تبكي قالت : فبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فسلم ثم جلس قالت : ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل وقد لبث شهرا لا يوحى إليه في شأني بشيء قالت : فتشهد رسول الله صلى الله عليه و سلم حين جلس ثم قال : أما بعد يا عائشة فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه . قالت : فلما قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة فقلت لأبي : أجب عني رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما قال فقال : والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن : إني والله لقد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في نفوسكم وصدقتم به فإن قلت لكم إني بريئة والله يعلم أني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني بريئة لتصدقونني وإني والله ما أجد لي ولكم مثلا إلا كما قال أبو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت : ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت : وأنا والله حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله مبرئي ببراءتي ولكن والله ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحي يتلى ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله عز و جل في بأمر يتلى ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه و سلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت : فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه و سلم مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله عز و جل على نبيه صلى الله عليه و سلم فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشات من ثقل القول الذي أنزل عليه قالت : فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال أبشري يا عائشة أما الله فقد برأك فقالت لي أمي : قومي إليه فقلت والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي قالت : فأنزل الله عز و جل : ( إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ) عشر آيات فأنزل الله عز و جل هؤلاء الآيات براءتي قالت : فقال أبو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره والله لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة فأنزل الله عز و جل ( ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى إلى قوله أل ا تحبون أن يغفر الله لكم ) قال حبان بن موسى قال عبد الله بن المبارك هذه أرجى آية في كتاب الله . فقال أبو بكر :

والله إني لأحب أن يغفر الله لي . فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة : وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم سأل زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه و سلم عن أمري ما علمت أو ما رأيت ؟ فقالت : يا رسول الله أحمي سمعي وبصري والله ما علمت إلا خيرا قالت عائشة : وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه و سلم فعصمها الله بالورع وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها فهلكت فيمن هلك قال الزهري : فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط وزاد في حديث صالح قال عروة : كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول فإنه قال : فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء وزاد أيضا قال عروة : قالت عائشة : والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول سبحان الله فوالذي نفسي بيده ما كشفت عن كنف أنثى قط قالت ثم قتل بعد ذلك شهيدا في سبيل الله و في رواية : عن عائشة قالت لما ذكر من شأني الذي ذكر وما علمت به قام رسول الله صلى الله عليه و سلم خطيبا فتشهد فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي وايم الله ما علمت على أهلي من سوء قط وأبنوهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا دخل بيتي قط إلا وأنا حاضر ولا غبت في سفر إلا غاب معي وساق الحديث بقصته وفيه : ولقد دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم بيتي فسأل جاريتي فقالت والله ما علمت عليها عيبا إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل عجينها أو قالت خميرها . شك هشام . فانتهرها بعض أصحابه فقال اصدقي رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى أسقطوا لها به فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر وقد بلغ الأمر ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت عن كنف أنثى قط قالت عائشة وقتل شهيدا في سبيل الله وفيه أيضا من الزيادة : وكان الذين تكلموا به مسطح وحمنة وحسان وأما المنافق عبد الله بن أبي فهو الذي كان يستوشيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره وحمنة ( هذا لفظ مسلم ) قال النووي في شرح مسلم : قولها : (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه ) هذا دليل لمالك والشافعي وأحمد وجماهير العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا والقسمة ونحو ذلك وقد جاءت فيها أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة قال أبو عبيد : عمل بها ثلاثة من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين : يونس وزكريا ومحمد صلى الله عليه و سلم قال ابن المنذر : استعمالها كالإجماع قال : ولا معنى لقول من ردها والمشهور عن أبي حنيفة إبطالها وحكي عنه إجازتها قال ابن المنذر وغيره : القياس تركها لكن عملنا بها للآثار . وفيه : القرعة بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن ولا يجوز أخذ بعضهن بغير قرعة هذا مذهبنا

وبه قال أبو حنيفة وآخرون وهو رواية عن مالك وعنه رواية أن له السفر بمن شاء منهن بلا قرعة ؛ لأنها قد تكون أنفع له في طريقه والأخرى أنفع له في بيته وماله . قولها : ( آذن ليلة بالرحيل ) روي بالمد وتخفيف الذال وبالقصر وتشديدها : أي : أعلم . قولها : ( وعقدي من جزع ظفار قد انقطع ) أما ( العقد ) فمعروف نحو القلادة ( والجزع ) بفتح الجيم وإسكان الزاي وهو خرز يماني وأما ( ظفار ) فبفتح الظاء المعجمة وكسر الراء وهي مبنية على الكسر تقول : هذه ظفار ودخلت ظفار وإلى ظفار بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها وهي قرية في اليمن . قولها : ( وأقبل الرهط الذي كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه على بعيري ) هكذا وقع في أكثر النسخ ( لي ) باللام وفي بعض النسخ ( بي ) بالباء واللام أجود ويرحلون بفتح الياء وإسكان الراء وفتح الحاء المخففة أي : يجعلون الرحل على البعير وهو معنى قولها ( فرحلوه ) بتخفيف الحاء و ( الرهط ) هم جماعة دون عشرة و ( الهودج ) بفتح الهاء مركب من مراكب النساء . قولها : ( وكانت النساء إذ ذاك خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام ) فقولها ( يهبلن ) ضبطوه على أوجه أشهرها ضم الياء وفتح الهاء والباء المشددة أي : يثقلن باللحم والشحم والثاني : يهبلن بفتح الياء والباء وإسكان الهاء بينهما والثالث : بفتح الياء وضم الباء الموحدة ويجوز بضم أوله وإسكان الهاء وكسر الموحدة قال أهل اللغة : يقال : هبله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه وفي رواية البخاري ( لم يثقلن ) وهو بمعناه وهو أيضا المراد بقولها : ( ولم يغشهن اللحم ) و ( يأكلن العلقة ) : بضم العين أي : القليل ويقال لها أيضا : البلغة . قولها : ( فتيممت منزلي ) أي : قصدته . . قولها : ( وكان صفوان بن المعطل ) هو بفتح الطاء بلا خلاف كذا ضبطه أبو هلال العسكري والقاضي في المشارق وآخرون . قولها : ( عرس من وراء الجيش فأدلج ) التعريس : النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة وقال أبو زيد : هو النزول أي وقت كان والمشهور الأول . قولها : ( ادلج ) بتشديد الدال وهو سير آخر الليل . قولها : ( فرأى سواد إنسان ) أي : شخصه . قولها : ( فاستيقظت باسترجاعه ) أي : انتبهت من نومي بقوله : إنا لله وإنا إليه راجعون . قولها : ( خمرت وجهي ) أي : غطيته . قولها : ( نزلوا موغرين في نحر الظهيرة ) ( الموغر ) بالغين المعجمة النازل في وقت الوغرة بفتح الواو وإسكان الغين وهي : شدة الحر كما فسرها في الكتاب في آخر الحديث وذكر هناك أن منهم من رواه ( موعرين ) بالعين المهملة هو ضعيف و ( نحر الظهيرة ) : وقت القائلة وشدة الحر . قولها : ( وكان الذي تولى كبره ) أي : معظمه وهو بكسر الكاف على القراءة المشهورة وقرئ في الشواذ بضمها وهي لغة . قولها : ( وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول ) هكذا صوابه ( ابن سلول ) برفع ( ابن ) وكتابته بالألف صفة لعبد

الله وقد سبق بيانه مرات وتقدم إيضاحه في كتاب الإيمان في حديث المقداد مع نظائره . قولها : ( والناس يفيضون في قول أهل الإفك ) أي : يخوضون فيه و ( الإفك ) بكسر الهمزة وإسكان الفاء هذا هو المشهور وحكى القاضي فتحهما جميعا قال : هما لغتان كنجس ونجس وهو الكذب . قولها : ( هو يريبني أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه و سلم اللطف الذي كنت أرى منه ) ( يريبني ) : بفتح أوله وضمه يقال : رابه وأرابه إذا أوهمه وشككه و ( اللطف ) بضم اللام وإسكان الطاء ويقال : بفتحها معا لغتان وهو : البر والرفق . قولها : ( ثم يقول كيف تيكم ؟ ) هي : إشارة إلى المؤنثة كذلكم في المذكر . قولها : ( خرجت بعد ما نقهت ) هو بفتح القاف وكسرها لغتان حكاهما الجوهري في الصحاح وغيره والفتح أشهر واقتصر عليه جماعة يقال : نقه ينقه نقوها فهو ناقه ككلح يكلح كلوحا فهو كالح ونقه ينقه نقها فهو ناقه كفرح يفرح فرحا والجمع نقه بضم النون وتشديد القاف والناقه هو الذي أفاق من المرض ويبرأ منه وهو قريب عهد به لم يتراجع إليه كمال صحته . قولها : ( وخرجت مع أم مسطح قبل المناصع ) أما ( مسطح ) فبكسر الميم وأما ( المناصع ) فبفتحها وهي مواضع خارج المدينة كانوا يبرزون فيها . قولها : ( قبل أن نتخذ الكنف ) هي جمع كنيف قال أهل اللغة : الكنيف الساتر مطلقا . قولها : ( وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه ) ضبطوا ( الأول ) بوجهين أحدهما : ضم الهمزة وتخفيف الواو والثاني : الأول بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلاهما صحيح والتنزه : طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء . قولها : ( وهي بنت أبي رهم وابنها مسطح بن أثاثة ) أما ( رهم ) فبضم الراء وإسكان الهاء و ( أثاثة ) بهمزة مضمومة وثاء مثلثة مكررة و ( مسطح ) لقب واسمه ( عامر ) وقيل : ( عوف ) كنيته أبو عباد وقيل : أبو عبد الله توفي سنة سبع وثلاثين وقيل : أربع وثلاثين واسم أم مسطح ( سلمى ) . قولها : ( فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت : تعس مسطح ) أما ( عثرت ) فبفتح الثاء وأما ( تعس ) فبفتح العين وكسرها لغتان مشهورتان واقتصر الجوهري على الفتح والقاضي على الكسر ورجح بعضهم الكسر وبعضهم الفتح ومعناه : عثر وقيل : هلك وقيل : لزمه الشر وقيل : بعد وقيل : سقط بوجهه خاصة . وأما ( المرط ) فبكسر الميم وهو : كساء من صوف وقد يكون من غيره . قولها : ( أي هنتاه ) هي بإسكان النون وفتحها الإسكان أشهر قال صاحب نهاية الغريب : وتضم الهاء الأخيرة وتسكن ويقال في التثنية : هنتان وفي الجمع هنات وهنوات وفي المذكر هن وهنان وهنون ولك أن تلحقها الهاء ؛ لبيان الحركة فتقول يا هنه وأن تشبع حركة النون فتصير ألفا فتقول : يا هناه ولك ضم الهاء فتقول : يا هناه أقبل قالوا : وهذه اللفظة تختص بالنداء ومعناه : يا هذه وقيل : يا امرأة وقيل : يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم ومن المذكور

حديث الصبي ابن معبد قلت : يا هناه إني حريص على الجهاد . والله أعلم . قولها : ( قلما كانت امرأة وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا كثرن عليها ) ( الوضيئة ) : مهموزة ممدودة هي الجميلة الحسنة والوضاءة : الحسن ووقع في رواية ابن ماهان ( حظية ) من الحظوة وهي : الوجاهة وارتفاع المنزلة والضراير . جمع ضرة وزوجات الرجل ضراير ؛ لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى بالغيرة والقسم وغيره والاسم منه الضر بكسر الضاد وحكي ضمها وقولها : إلا كثرن عليها هو بالثاء المثلثة المشددة أي : أكثرن القول في عيبها ونقصها . قولها : ( لا يرقأ لي دمع ) هو بالهمزة أي : لا ينقطع . قولها : ( ولا أكتحل بنوم ) أي : لا أنام . قولها : ( استلبث الوحي ) أي : أبطأ ولبث ولم ينزل . قولها : ( وأما علي بن أبي طالب فقال : لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ) هذا الذي قاله علي - رضي الله عنه - هو الصواب في حقه ؛ لأنه رآه مصلحة ونصيحة للنبي صلى الله عليه و سلم في اعتقاده ولم يكن ذلك في نفس الأمر لأنه رأى انزعاج النبي صلى الله عليه و سلم بهذا الأمر وتقلقه فأراد راحة خاطره وكان ذلك أهم من غيره . قولها : ( والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمرا قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثه السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله ) فقولها ( أغمصه ) بفتح الهمزة وكسر الميم وبالصاد المهملة أي : أعيبها والداجن : الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى ومعنى هذا الكلام : أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلا ولا فيها شيء من غيره إلا نومها عن العجين . قولها : ( فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول ) أما ( أبي ) فمنون وابن سلول بالألف وسبق بيانه وأما استعذر : فمعناه : أنه قال من يعذرني فيمن آذاني في أهلي كما بينه في هذا هذا الحديث ومعنى ( من يعذرني ) من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعاله ولا يلومني وقيل : معناه من ينصرني والعذير الناصر . قولها : ( فقام سعد بن معاذ فقال : أنا أعذرك منه ) قال القاضي : هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد وهو قولها : ( فقام سعد بن معاذ فقال أن أعذرك منه ) وكانت هذه القصة في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست فيما ذكره ابن إسحاق ومعلوم أن سعد بن معاذ مات في إثر غزاة الخندق من الرمية التي أصابته وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير إلا شيئا قاله الواقدي وحده قال القاضي : قال بعض شيوخنا : ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم والأشبه أنه غيره ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في السير وإنما قال : إن المتكلم أولا وآخرا أسيد بن حضير قال القاضي : وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المريسيع كانت سنة أربع وهي سنة الخندق وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عقبة قال القاضي : فيحتمل أن غزاة المريسيع وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق قال القاضي : وقد ذكر الطبري عن الواقدي

أن المريسيع كانت سنة خمس قال : وكانت الخندق وقريظة بعدها وذكر القاضي إسماعيل الخلاف في ذلك وقال : الأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق قال القاضي : وهذا لذكر سعد في قصة الإفك وكانت في المريسيع فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ وهو الذي في الصحيحين وقول غير ابن إسحاق في غير وقت المريسيع أصح هذا كلام القاضي وهو صحيح . قولها : ( ولكن اجتهلته الحمية ) هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم ( اجتهلته ) بالجيم والهاء أي : استخفته وأغضبته وحملته على الجهل وفي رواية ابن ماهان هنا ( احتملته ) بالحاء والميم وكذا رواه مسلم بعد هذا من رواية يونس وصالح وكذا رواه البخاري ومعناه : أغضبته فالروايتان صحيحتان . قولها : ( فثار الحيان الأوس والخزرج ) أي : تناهضوا للنزاع والعصبية كما قالت : حتى هموا أن يقتتلوا . قوله صلى الله عليه و سلم : ( وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله ) معناه : إن كنت فعلت ذنبا وليس ذلك لك بعادة وهذا أصل اللمم . قولها : ( قلص دمعي ) هو بفتح القاف واللام أي : ارتفع لاستعظام ما يعييني من الكلام . قولها لأبويها : ( أجيبا عني ) فيه تفويض الكلام إلى الكبار ؛ لأنهم أعرف بمقاصده واللائق بالمواطن منه وأبواها يعرفان حالها وأما قول أبويها : ( لا ندري ما نقول ) فمعناه : أن الأمر الذي سألها عنه لا يقفان منه على زائد على ما عند رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل نزول الوحي من حسن الظن بها والسرائر إلى الله تعالى . قولها : ( ما رام رسول الله صلى الله عليه و سلم مجلسه ) أي : ما فارقه . قولها : ( فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء ) هي بضم الموحدة وفتح الراء وبالحاء المهملة والمد وهي : الشدة . قولها : ( حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ) معنى ( ليتحدر ) لينصب و ( الجمان ) بضم الجيم وتخفيف الميم وهو : الدر شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه و سلم بحباب اللؤلؤ في الصفاء والحسن . قولها : ( فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ) أي : كشف وأزيل . قولها : ( فقالت لي أمي قومي فقلت : والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي ) معناه : قالت لها أمها : قومي فاحمديه وقبلي رأسه واشكريه لنعمة الله تعالى التي بشرك فقالت عائشة ما قالت إدلالا عليه وعتبا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل أحوالها وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراه قوم ظالمون ولا حجة له ولا شبهة فيه قالت : وإنما أحمد ربي سبحانه وتعالى الذي أنزل براءتي وأنعم علي وبما لم أكن أتوقعه كما قالت : ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله تعالى في بأمر يتلى . قوله عز و جل : ﴿ ولا يأتل أولوا الفضل منكم ﴾ أي : لا يحلفوا والألية : اليمين قولها : ( أحمي سمعي وبصري ) أي : أصون سمعي وبصري من أن أقول : سمعت ولم أسمع وأبصرت ولم أبصر . قولها : ( وهي التي كانت تساميني ) أي : تفاخرني

وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي صلى الله عليه و سلم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع . قولها : ( وطفقت أختها حمنة تحارب لها ) أي : جعلت تتعصب لها فتحكي ما يقوله أهل الإفك وطفق الرجل بكسر الفاء على المشهور وحكي فتحها وسبق بيانه . قوله : ( ما كشفت عن كنف أنثى قط ) ( الكنف ) : هنا بفتح الكاف والنون أي : ثوبها الذي يسترها وهو كناية عن عدم جماع النساء جميعهن ومخالطتهن . قوله : ( وفي حديث يعقوب موعرين ) يعني بالعين المهملة وسبق بيانه وقوله في تفسير عبد الرزاق : ( الوغرة شد الحر ) هي بإسكان الغين وسبق بيانه . قوله صلى الله عليه و سلم : ( أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي ) هو بباء موحدة مفتوحة مخفف ومشددة رووه هنا بالوجهين التخفيف أشهر ومعناه : اتهموها والابن بفتح الهمزة يقال : ابنه ويأبنه بضم الباء وكسرها : إذا اتهمه ورماه بخلة سوء فهو مأبون قالوا : وهو مشتق من الابن بضم الهمزة وفتح الباء وهي : العقد في القسي تفسدها وتعاب بها . قوله : " حتى أسقطوا لهابه فقالت : سبحان الله " ومعناه : صرحوا لها بالأمر ولهذا قالت : سبحان الله ؛ استعظاما لذلك وقيل : أتوا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها يقال أسقط وسقط في كلامه إذا أتى فيه بساقط وقيل : إذا أخطأ فيه قولها ( والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب ) وهي القطعة الخالصة . قولها : ( وأما المنافق عبد الله بن أبي فهو الذي كان يستوشيه ) أي : يستخرجه بالبحث والمسألة ثم يفشيه ويشيعه ويحركه ولا ندعه يحمد . والله أعلم . واعلم أن في حديث الإفك فوائد كثيرة : إحداها : جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه وهذا وإن كان فعل الزهري وحده فقد أجمع المسلمون على قبوله منه والاحتجاج به . الثانية : صحة القرعة بين النساء وفي العتق وغيره مما ذكرناه في أول الحديث مع خلاف العلماء . الثالثة : وجوب الإقراع بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن . الرابعة : أنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات وهذا مجمع عليه إذا كان السفر طويلا وحكم القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح وخالف فيه بعض أصحابنا . الخامسة : جواز سفر الرجل بزوجته . السادسة : جواز غزوهن . السابعة : جواز ركوب النساء في الهوادج . الثامنة : جواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار . التاسعة : أن ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير . العاشرة : جواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج وهذا من الأمور المستثناة . الحادية عشر : جواز لبس النساء القلائد في السفر كالحضر . الثانية عشر : أن من يركب المرأة البعير وغيره لا يكلمها إذا لم يكن محرما إلا لحاجة ؛ لأنهم حملوا الهودج ولم يكلموا من يظنونها فيه . الثالثة عشر : فضيلة الاقتصار في الأكل للنساء وغيرهن وألا يكثر منه بحيث يهبله اللحم لأن هذا كان حالهن في زمن النبي صلى الله عليه و سلم وما كان في زمانه

صلى الله عليه و سلم فهو الكامل الفاضل المختار . الرابعة عشر : جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع . الخامسة عشر : إعانة الملهوف وعن المنقطع وإنقاذ الضائع وإكرام ذوي الأقدار كما فعل صفوان – رضي الله عنه – في هذا كله . السادسة عشر : حسن الأدب مع الأجنبيات لا سيما في الخلوة بهن عند الضرورة في برية أو غيرها كما فعل صفوان من إبراكه الجمل من غير كلام ولا سؤال وإنه ينبغي أن يمشي قدامها لا بجنبها ولا وراءها . السابعة عشر : استحباب الإيثار بالركوب ونحوه كما فعل صفوان . الثامنة عشر : استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت في الدين أو الدنيا وسواء كانت في نفسه أو من يعز عليه . التاسعة عشر : تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي سواء كان صالحا أو غيره . العشرون : جواز الحلف من غير استحلاف . الحادية والعشرون : أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتموا عن عائشة – رضي الله عنها – هذا الأمر شهرا ولم تسمع بعد ذلك إلا بعارض عرض وهو قول أم مسطح : تعس مسطح . الثانية والعشرون : استحباب ملاطفة الرجل زوجته وحسن المعاشرة . الثالثة والعشرون : أنه إذا عرض عارض بأن سمع عنها شيئا أو نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض فتسأل عن سببه فتزيله . الرابعة والعشرون : استحباب السؤال عن المريض . الخامسة والعشرون : أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها ولا يتعرض لها أحد . السادسة والعشرون : كراهة الإنسان صاحبه وقريبه إذا أذى أهل الفضل أو فعل غير ذلك من القبائح كما فعلت أم مسطح في دعائها عليه . السابعة والعشرون : فضيلة أهل بدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذبها عن مسطح . الثامنة والعشرون : أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبويها إلا بأذن زوجها . التاسعة والعشرون : جواز التعجب بلفظ التسبيح وقد تكرر في هذا الحديث وغيره . الثلاثون : استحباب مشاورة الرجل بطانته وأهله وأصدقاءه فيما ينوبه من الأمور . الحادية والثلاثون : جواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق أما غيره فهو منهي عنه وهو تجسس وفضول . الثانية والثلاثون : خطبة الإمام الناس عند نزول أمر مهم . الثالثة والثلاثون : اشتكاء ولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه أو أهله أو غيره واعتذاره فيما يريد أن يؤذيه به . الرابعة والثلاثون : فضائل ظاهرة لصفوان بن المعطل – رضي الله عنه – بشهادة النبي صلى الله عليه و سلم له بما شهد وبفعله الجميل في إركاب عائشة – رضي الله عنها – وحسن أدبه في جملة القضية . الخامسة والثلاثون : فضيلة لسعد بن معاذ وأسيد بن حضير رضي الله عنهما . السادسة والثلاثون : المبادرة إلى قطع الفتن والخصومات والمنازعات وتسكين الغضب . السابعة والثلاثون : قبول التوبة

والحث عليها . الثامنة والثلاثون : تفويض الكلام إلى الكبار دون الصغار لأنهم أعرف . التاسعة والثلاثون : جواز الاستشهاد بآيات القرآن العزيز ولا خلاف أنه جائز . الأربعون : استحباب المبادرة بتبشير من تجددت له نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه بلية ظاهرة . الحادية والأربعون : براءة عائشة – رضي الله عنها – من الإفك وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز فلو تشكك فيها إنسان – والعياذ بالله – صار كافرا مرتدا بإجماع المسلمين قال ابن عباس وغيره : لم تزن امرأة نبي من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وهذا إكرام من الله تعالى لهم . الثانية والأربعون : تجدد شكر الله تعالى عند تجدد النعم . الثالثة والأربعون : فضائل لأبي بكر – رضي الله عنه – في قوله تعالى : ﴿ ولا يأتل أولوا الفضل منكم . . . ﴾ الآية . الرابعة والأربعون : استحباب صلة الأرحام وإن كانوا مسيئين . الخامسة والأربعون : العفو والصفح عن المسيء . السادسة والأربعون : استحباب الصدقة والإنفاق في سبيل الخيرات . السابعة والأربعون : أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه . الثامنة والأربعون : فضيلة زينب أم المؤمنين رضي الله عنها . التاسعة والأربعون : التثبيت في الشهادة . الخمسون : إكرام المحبوب بمراعاة أصحابه ومن خدمه أو أطاعه كما فعلت عائشة رضي الله عنها بمراعاة حسان وإكرامه إكراما للنبي صلى الله عليه و سلم . الحادية والخمسون : أن الخطبة تبتدأ بحمد الله تعالى والثناء عليه بما هو أهله . الثانية والخمسون : أنه يستحب في الخطب أن يقول بعد الحمد والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه و سلم والشهادتين : أما بعد وقد كثرت فيه الأحاديث الصحيحة . الثالثة والخمسون : غضب المسلمين عند انتهاك حرمة أميرهم واهتمامهم بدفع ذلك . الرابعة والخمسون : جواز سبب المتعصب لمبطل كما سب أسيد بن حضير سعد بن عبادة لتعصبه للمنافق وقال : إنك منافق تجادل عن المنافقين وأراد أنك تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي ." (١)

"قلت: ومع هذا لا تكره قراءة الأذكار بدونها ولو تنزيها، لأنه لا يلزم أن يكون كل خلاف المستحب مكروها تنزيها، بل لا بد له من دليل خارج، وهو قد يكون، وقد لا يكون، فلعل الكراهة المذكورة في الحديث طبعي لا فقهي، فإن الطبائع الذكية تحس من مثل هذه الأمور كربة وغمة، ويفوت عنها الانشراح، فكيف بطبع النبي صلى الله عليه وسلمالذي كان في أقصى مراتب النزاهة والنظافة. ثم ههنا فرق بين فراغ البول عقيبه، وبينه بعد برهة، فإن الإنسان إذا بعد عهده بهذه الأشياء وطرأ عليه ذهول ما تزول عنه تلك الكراهة، ويصدقه وجدانك إن شاء الله تعالى.

---

(١) فيض القدير، ١٥/٧

ولي ههنا إشكال آخر لما رواه الترمذي، أن النبي صلى الله عليه وسلمكان يذكر الله في كل أحيانه، ومعناه أنه لم يكن ممتنعا عنه في حال. وقد روي عنه عن غير وجه أنه لم يكن يحجره عن قراءة القرآن شيء غير الجنابة، فإما أن يقال كما قاله الطحاوي من النسخ، أو يفرق بين الكراهة قبل الاستنجاء، وبين الكراهة بعده، ولعلك لو نظرت على هذه الأجزاء بالغور والإمعان سهل عليك الأمر، وعلمت أن المسألة المشهورة لا تخالف الأحاديث.

اسم الكتاب: فيض الباري شرح صحيح البخاري

وقد علمت أن مولانا الجنجوهي رحمه الله تعالى كان يفتي بجواز الرد حال الاستبراء، أي بعد الفراغ عن البول حال استعمال الحجارة، وكان مولانا محمد مظهر رحمه الله تعالى يمنع منه.

قلت: أما في الفقه فكما اختاره مولانا الجنجوهي رحمه الله تعالى.

قوله: (ولا يجد من يناوله)... إلخ وعندنا يتيمم وإن كان يجده، لأن القدرة بالغير غير معتبرة عندنا.

قوله: (فلم يعد) وهو المسألة عندنا.

٣٣٧ - قوله: (بئر جمل) وإنما سميت به لسقوط جمل فيها.." (١)

" صحيح والتنزه طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء قولها ( وهى بنت أبى رهم وابنها مسطح بن أثاثه ) أما رهم فبضم الراء واسكان الهاء وأثاثه بهمزة مضمومة وثاء مثلثة مكررة ومسطح لقب واسمه عامر وقيل عوف كنيته أبوعباد وقيل أبو عبد الله توفى سنة سبع وثلاثين وقيل أربع وثلاثين واسم أم مسطح سلمى قولها ( فعثرت أم مسطح فى مرطها فقالت تعس مسطح ) أما عثرت فبفتح الثاء وأما تعس فبفتح العين وكسرها لغتان مشهورتان واقتصر الجوهرى على الفتح والقاضى على الكسر ورجح بعضهم الكسر وبعضهم الفتح ومعناه عثر وقيل هلك وقيل لزمه الشر وقيل بعد وقيل سقط بوجهه خاصة وأما المرط فبكسر الميم وهو كساء من صوف وقد يكون من غيره قولها ( أى هنتاه ) هي باسكان النون وفتحها الاسكان أشهر قال صاحب نهاية الغريب وتضم الهاء الأخيرة وتسكن ويقال فى التثنية هنتان وفى الجمع هنات وهنوات وفى المذكر هن وهنان وهنون ولك أن تلحقها الهاء لبيان الحركة فتقول ياهنه وأن تشبع حركة النون فتصير ألفا فتقول يا هناه ولك ضم الهاء فتقول يا هناه أقبل قالوا وهذه اللفظة تختص بالنداء ومعناه يا هذه وقيل

(١) فيض الباري شرح البخاري، ٢/٩٤

يا امرأة وقيل يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم ومن المذكور حديث الصبى بن معبد قلت يا هناه أني حريص على الجهاد ." (١)

"عفف : فيه ﴿ من يستعفف يعفه الله ﴾ الاستعفاف: طلب العفاف والتعفف، وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس: أي من طلب العفة وتكلفها أعطاها الله إياها. وقيل الاستعفاف: الصبر والنزاهة عن الشيء، يقال: عف يعف عفة فهو عفيف. ومنه الحديث الآخر ﴿ اللهم إني أسألك العفة والغنى ﴾. والحديث الآخر ﴿ فإنهم ما علمت أعفة صبر ﴾ جمع عفيف. وقد تكرر في الحديث. وفي حديث المغيرة ﴿ لا تحرم العفة ﴾ هي بقية اللبن في الضرع بعد أن يحلب أكثر ما فيه، وكذلك العفافة، فاستعارها للمرأة، وهم يقولون: العيفة

عفق : في حديث لقمان ﴿ خذي مني أخي ذا العفاق ﴾ يقال: عفق يعفق عفقا وعفاقا إذا ذهب ذهابا سريعا. والعفق أيضا: العطف، وكثرة الضراب

عفل : في حديث ابن عباس ﴿ أربع لا يجزن في البيع ولا النكاح: المجنونة، والمجذومة، والبرصاء، والعفلاء ﴾ العفل بالتحريك : هنة تخرج في فرج المرأة وحياء الناقة شبيهة بالأدرة التي للرجال في الخصية. والمرأة عفلاء. والتعفيل: إصلاح ذلك. ومنه حديث مكحول ﴿ في امرأة بها عفل ﴾. وفي حديث عمير بن أفصى ﴿ كبش حولي أعفل ﴾ أي كثير شحم الخصية من السمن، وهو العفل بإسكان الفاء. قال الجوهري: ﴿ العفل: مجس الشاة بين رجليها إذا أردت أن تعرف سمنها من هزالها ﴾

عفن : في قصة أيوب عليه السلام ﴿ عفن من القيح والدم جوفي ﴾ أي فسد من احتباسهما فيه

عقا : في حديث ابن عباس وسئل عن امرأة أرضعت صبيا رضعة فقال ﴿ إذا عقى حرمت عليه وما ولدت ﴾ العقي: ما يخرج من بطن الصبي حين يولد؛ أسود لزجا قبل أن يطعم. وإنما شرط العقي ليعلم أن اللبن قد صار في جوفه، ولأنه لا يعقي من ذلك اللبن حتى يصير في جوفه. يقال: عقى الصبي يعقي عقيا. وفي حديث ابن عمر ﴿ المؤمن الذي يأمن من أمسى بعقوته ﴾ عقوة الدار: حولها وقريبا منها. وفي حديث علي ﴿ لو أراد الله أن يفتح عليهم معادن العقيان ﴾ هو الذهب الخالص. وقيل: هو ما ينبت منه نباتا. والألف والنون زائدتان. ٣باب العين مع الكاف." (٢)

---

(١) شرح النووي على مسلم، ١٠٧/١٧

(٢) جامع غريب الحديث، ١٠٦/٢

"نزه : فيه ﴿كان يصلي من الليل، فلا يمر بآية فيها تنزيه الله تعالى إلا نزهه ﴾ أصل النزه: البعد. وتنزيه الله تعالى: تبعيده عما لا يجوز عليه من النقائص. ومنه الحديث، في تفسير سبحان الله ﴿ هو تنزيهه ﴾ أي إبعاده عن السوء، وتقديسه. ومنه حديث أبي هريرة ﴿ الإيمان نزه ﴾ أي بعيد عن المعاصي. وحديث عمر ﴿ الجابية أرض نزهة ﴾ أي بعيدة من الوباء. والجابية: قرية بدمشق. وحديث عائشة ﴿ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم ﴾ أي تركوه وأبعدوا عنه، ولم يعملوا بالرخصة فيه. وقد نزه نزاهة، وتنزه تنزها، إذا بعد. وفي حديث المعذب في قبره ﴿كان لا يستنزه من البول ﴾ أي لا يستبرى ولا يتطهر، ولا يستبعد منه

نسا : فيه ﴿ لا يقولن أحدكم: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي ﴾كره نسبة النسيان إلى النفس لمعنيين: أحدهما أن الله تعالى هو الذي أنساه إياه؛ لأنه المقدر للأشياء كلها، والثاني أن أصل النسيان الترك، فكره له أن يقول: تركت القرآن، أو قصدت إلى نسيانه؛ ولأن ذلك لم يكن باختياره. يقال: نسه الله وأنساه. ولو روي ﴿ نسي ﴾ بالتخفيف لكان معناه ترك من الخير وحرم. ورواه أبو عبيد ﴿ بئسما لأحدكم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، ليس هو نسي ولكنه نسي ﴾ وهذا اللفظ أبين من الأول، واختار فيه أنه بمعنى الترك. ومنه الحديث ﴿ إنما أنسى لأسن ﴾أي لأذكر لكم ما يلزم الناسي، لشي من عبادته، وأفعل ذلك فتقتدوا بي. وفيه ﴿ فيتركون في المنسى تحت قدم الرحمن ﴾ أي ينسون في النار. و﴿ تحت القدم ﴾ استعارة، كأنه قال: ينسيهم الله الخلق، لئلا يشفع فيهم أحد. قال الشاعر: أبلت مودتها الليالي بعدنا ومشى عليها الدهر وهو مقيد ومنه قوله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ﴿كل مأثرة من مآثر الجاهلية تحت قدمي إلى يوم القيامة ﴾. وفي حديث عائشة ﴿ وددت أني كنت نسيا منسيا ﴾ أي شيئا حقيرا مطرحا لا يلتفت إليه. يقال لخرقة الحائض: نسي وجمعه: أنساء. تقول العرب إذا ارتحلوا من المنزل: انظروا أنساءكم. يريدون الأشياء الحقيرة التي ليست عندهم ببال أي اعتبروها؛ لئلا تنسوها في المنزل. وفي حديث سعد ﴿ رميت سهيل بن عمرو يوم بدر فقطعت نساه ﴾ النسا، بوزن العصا: عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ. والأفصح أن يقال له: النسا، لا عرق النسا. ٣باب النون مع الشين." (١)

" من الطهارة الطهارة من الحدث والخبث وأصلها النظافة والنزاهة من كل عيب حسي أو معنوي ومنه قوله تعالى إنهم أناس يتطهرون والطهارة لما كانت مفتاح الصلاة التي هي عماد الدين افتتح المؤلفون بها مؤلفاتهم

---

(١) جامع غريب الحديث، ٢/٣٩٠

قوله (

( باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور )

) بضم الطاء وفتحها

[ ١ ] قوله ( حدثنا قتيبة ) بضم القاف وفتح المثناة الفوقانية ( بن سعيد ) الثقفي مولاهم أبو رجاء البغلاني محدث خراسان ولد سنة ١٤٩ تسع وأربعين ومائة وسمع من مالك والليث وبن لهيعة وشريك وطبقتهم وعنه الجماعة سوى بن ماجه وكان ثقة عالما صاحب حديث ورحلات وكان غنيا متمولا قال بن معين ثقة وقال النسائي ثقة مأمون مات سنة ٢٤٠ أربعين ومائتين عن إحدى وتسعين سنة

كذا في تذكرة الحفاظ ( أبو عوانة ) اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكرى الواسطى البزاز أحد الأعلام روى عن قتادة وبن المنكدر وخلق وعنه قتيبة ومسدد وخلائق ثقة ثبت مات سنة ١٧٦ ست وسبعين ومائة

فائدة قال النووي جرت عادة أهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الإسناد في الخط وينبغي للقارىء أن يلفظ بها انتهى

قلت فينبغي للقارىء أن يقرأ هذا السند هكذا قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال أخبرنا أبو عوانة بذكر لفظ قال قبل حدثنا قتيبة وقبل أخبرنا أبو عوانة

( عن سماك ) بكسر السين المهملة وتخفيف الميم ( بن حرب ) بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي صدوق وروايته

عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن كذا في التقريب وقال في الخلاصة أحدالأعلام التابعين عن جابر بن سمرة والنعمان بن بشير ثم عن علقمة بن وائل ومصعب بن سعد وغيرهم وعنه الأعمش وشعبة وإسرائيل وزائدة وأبو عوانة وخلق قال بن المديني له نحو مائتي حديث وقال أحمد أصح حديثا من عبد الملك بن عمرو وثقه أبو حاتم وبن معين في رواية بن أبي خيثمة وبن أبي مريم وقال أبو طالب عن أحمد مضطرب الحديث

قلت عن عكرمة فقط مات سنة ١٢٣ ثلاث وعشرين ومائة انتهى اعلم أنه إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الإنتقال من إسناد إلى إسناد ح وهي حاء مهملة مفردة والمختار أنها مأخوذة من التحول لتحوله من إسناد إلى إسناد وأنه يقول القاريء إذا انتهى إليها ح ويستمر في قراءة ما بعدها وقيل إنها من حال الشيء يحول إذا حجز لكونها حالت بين الإسنادين وأنه لا ." (١)

---

(١) تحفة الأحوذي، ١٨/١

" ٣٨ -

( باب الوضوء قبل الطعام وبعده )

[ ١٨٤٦ ] قوله ( حدثنا يحيى بن موسى ) هو البلخي ( حدثنا عبد الله بن نمير ) هو الهمداني أبو هشام الكوفي ( حدثنا قيس بن الربيع ) هو الأسدي أبو محمد الكوفي ( حدثنا عبد الكريم ) بن محمد الجرجاني القاضي مقبول من التاسعة مات قديما في حدود الثمانين ومائة كذا في التقريب ( عن أبي هاشم ) الرماني الواسطي اسمه يحيى بن دينار وقيل بن الأسود وقيل بن نافع ثقة من السادسة ( عن زاذان ) هو أبو عمر الكندي البزار ( عن سلمان ) أي الفارسي رضي الله تعالى عنه

قوله ( قرأت في التوراة ) أي قبل الاسلام ( أن بركة الطعام ) بفتح أن ويجوز كسرها ( الوضوء ) أي غسل اليدين والفم من الزهومة إطلاقا للكل على الجزء مجازا أو بناء على المعنى اللغوي والعرفي ( بعده ) أي بعد أكل الطعام ( فذكرت ذلك ) المقروء المذكور ( وأخبرته بما قرأت في التوراة ) هو عطف تفسيري ويمكن أن يكون المراد بقوله فذكرت أي سألت هل بركة الطعام الوضوء بعده والحال أني أخبرته بما قرأته في التوراة من الاختصار على تقييد الوضوء بما بعده ( بركة الطعام الوضوء قبله ) تكريما له ( والوضوء بعد ) إزالة لما لصق

قال القارىء وهذا يحتمل منه صلى الله عليه و سلم أن يكون إشارة إلى تحريف ما في التوراة وأن يكون إيماء إلى أن شريعته زادت الوضوء قبله أيضا استقبالا للنعمة بالطهارة المشعرة للتعظيم على ما ورد بعثت لأتمم مكارم الأخلاق وبهذا يندفع ما قاله الطيبي من أن الجواب من أسلوب الحكيم

قيل والحكمة في الوضوء أولا أيضا أن الأكل بعد غسل اليدين يكون أهنأ وأمرأ ولأن اليد لا تخلو عن التلوث في تعاطي الأعمال فغسلها أقرب إلى النظافة والنزاهة ولأن الأكل يقصد به الاستعانة على العبادة فهو جدير بأن يجري مجرى الطهارة من الصلاة فيبدأ بغسل اليدين والمراد من الوضوء الثاني غسل اليدين والفم من الدسومات

قال صلى الله عليه و سلم من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه أخرجه الترمذي قيل ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة ." (١)

" رواه مسلم عن عبد الله بن عمر ورواه الترمذي من حديث أبي أيوب الأنصاري في باب كراهية الهجرة

---

(١) تحفة الأحوذي، ٥/٤٧٠

- ٧

( باب ما جاء في الصبر )

قوله [ ٢٠٢٤ ] ( سألوا النبي صلى الله عليه و سلم ) أي شيئا ( فأعطاهم ) أي إياه ( ثم سألوا فأعطاهم ) زاد في رواية الشيخين حتى نفذ ما عنده ( فقال ما يكون عندي من خير ) أي مال ومن بيان لما وما خبرية متضمنة للشرط أي كل شيء من المال موجود عندي أعطيكم ( فلن أدخره عنكم ) أي أحبسه وأخبؤه وأمنعكم إياه منفردا به عنكم ( ومن يستغن ) أي يظهر الغنى بالاستغناء عن أموال الناس والتعفف عن السؤال حتى يحسبه الجاهل غنيا من التعفف ( يغنه الله ) أي يجعله غنيا أي بالقلب ففي الحديث ليس الغني عن كثرة العرض إنما الغني غني النفس

أو يعطيه ما يغنيه عن الخلق ( ومن يستعفف ) قال الجزري في النهاية الاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس أي من طلب العفة وتكلفها أعطاه الله إياها وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء يقال عف يعف عفه فهو عفيف انتهى ( يعفه الله ) أي يجعله عفيفا من الاعفاف وهو إعطاء العفة وهي الحفظ عن المناهي يعني من قنع بأدنى قوت وترك السؤال تسهل عليه القناعة وهي كنز لا يفنى

وقال في المجمع يعفه من الإعفاف وبفتح فاء مشددة وضمه بعض إتباعا بضم الهاء انتهى

( ومن يتصبر ) أي يطلب توفيق الصبر من الله لأنه قال تعالى واصبر وما صبرك إلا بالله

أو يأمر نفسه بالصبر ويتكلف في التحمل عن مشاقه وهو تعميم بعد تخصيص لأن الصبر يشتمل على صبر الطاعة والمعصية والبلية أو من يتصبر عن السؤال والتطلع إلى ما في أيدي الناس بأن يتجرع مرارة ذلك ولا يشكو الجمل مؤكدات ويؤيد إرادة معنى العموم قوله ( وما أعطي أحد شيئا هو خير ) أي أفضل ( وأوسع من الصبر ) قال القارىء وذلك لأن مقام الصبر أعلى المقامات لأنه جامع لمكارم الصفات والحالات ولذا قدم على الصلاة في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة ." (١)

" محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ به بطنه

- ٢

---

(١) تحفة الأحوذي، ١٤٣/٦

( باب ما جاء أن الغني غني النفس )

[ ٢٣٧٣ ] قوله ( حدثنا أحمد بن بديل بن قريش اليامي ) بالتحتانية أبو جعفر قاضي الكوفة صدوق له أوهام من العاشرة ( عن أبي حصين ) هو عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي ( عن أبي صالح ) هو السمان

قوله ( ليس الغنى ) بكسر أوله مقصود أي الحقيقي المعتبر النافع ( عن كثرة العرض ) بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة

قال الحافظ أما عن فهي سببية وأما العرض فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا ويطلق بالاشتراك على ما يقابل الجوهر وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض ونحوه

وقال أبو عبيد العروض الأمتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار ومالا يدخله كيل ولا وزن

وقال بن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض

وأما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وقال وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه ( ولكن الغنى غنى النفس ) وقال بن بطال معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه وإنما حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب فكأنه غني

وقال القرطبي معنى الحديث إن الغني النافع أو العظيم أو الممدوح هو غني النفس وبيانه أنه إذا استغنت نفسه كفت على المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال ." (١)

" الحديث بكسر ففتح جمع حكمة أي حكمة وكلاما نافعا في المواعظ وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك انتهى

قوله ( هذا حديث حسن صحيح ) وأخرجه أبو داود وبن ماجه والبخاري في الأدب المفرد

٤٠ -

( باب ما جاء في إنشاد الشعر )

قال في القاموس أنشد الشعر قرأه وأنشد بهم هجاهم

---

(١) تحفة الأحوذي، ٣٥/٧

قوله ( يضع لحسان منبرا في المسجد ) أي يأمر بوضعه وحسان هو بن ثابت أنصاري خزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو من فحول الشعراء أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت ( يقوم عليه قائما ) أي قياما

ففي المفصل قد يرد المصدر على وزن اسم الفاعل نحو قمت قائما ( يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ) أي لأجله وعن قبله ( أو ) شك من الراوي ( ينافح ) بنون ثم فاء فحاء مهملة أي يدافع عنه صلى الله عليه و سلم ويخاصم المشركين ويهجوهم مجازاة لهم ( يؤيد حسان بروح القدس ) بضم الدال ويسكن أي بجبريل سمى به لأنه كان يأتي الأنبياء بما فيه حياة القلوب فهو كالمبدأ لحياة القلب كما أن الروح مبدأ حياة الجسد

والقدس صفة للروح وإنما أضيف إليه لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة عن العيوب وقيل القدس بمعنى المقدس وهو الله فإضافة الروح إليه للتشريف ثم تأييده إمداده له بالجواب وإلهامه لما هو الحق والصواب ( ما يفاخر أو ينافح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ) أي ما دام مشتغلا بتأييد دين الله وتقوية رسول الله صلى الله عليه و سلم ." (١)

"خامسا :ربما استدل بعض أهل العلم بالحديث الذي قال فيه النبي – صلى الله عليه وسلم – ( والذي نفسي بيده ليتمن الله هذا الأمر حتى تخرج المرأة من الحيرة حتى تأتي هذا البيت فتطوف به لا تخاف إلا الله ) (١). والجواب أن هذا الحديث إخبار عن أمر يقع ولم يقصد النبي – صلى الله عليه وسلم – إباحة سفر المرأة وحدها .

سادسا :يؤخذ من هذا الحديث أن وجود الزوج أو المحرم تحريما مؤبدا شرط في وجوب الحج على المرأة وأنها إذا لم تجد محرما وكانت واجدة للنفقة فإنه لا يجوز لها أن تحج بل يجوز لها أن تستنيب من يؤدي عنها فريضة الحج في هذه الحالة وهذا القول هو القول الصحيح الذي تطمئن إليه النفس سواء كانت فتية أو كبيرة السن لعموم الحديث الوارد بالنهي ولأنه كما قيل لكل ساقطة لاقطة .

سابعا :يؤخذ من قوله لا يحل تحريم سفر المرأة بدون محرم ولو كانت مع رفقة مأمونة لأن هذه العبارة لا تتناول الكراهة وإنما تتناول التحريم .

ثامنا :إنما شرع الله عز وجل هذا الحكم وأمثاله من الأحكام التي يترتب عليها نزاهة المجتمع الإسلامي حماية للمسلمين من أسباب الوقوع فيما حرم الله عز وجل .

---

(١) تحفة الأحوذي، ١١١/٨

تاسعا :ما يسمى بنكاح الجلالة أو عقد الجلالة وهو العقد الذي لا يقصد منه العقدة الزوجية كما يفعله بعض الناس إذا كانت المرأة ليس لها محرم تستدعي رجلا وتعطيه أجرة ويعقد عليها عقد جلالة كما يقولون ثم يحج بها وإذا انتهى الحج طلقها وأقول إن هذا العقد غير صحيح ولا يترتب عليه إباحة السفر بها بل هي أجنبية منه لأن العقد باطل غير صحيح وبالله التوفيق .

باب الفدية

]

---

(١) البخاري في كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام رقم ٣٥٩٥ ومسند الإمام أحمد في مسند الكوفيين .." (١)

"«فلن أدخره» (عندي من) بيانية (خير فلن أدخره) بتشديد الدال المهملة، وجاء إعجامها مدغما وغير مدغم، وأصله ادتخر فقلبت التاء دالا على اللغة الأولى وذالا على اللغة الثانية، والمعنى: لا أجعله ذخيرة لغيركم معرضا (عنكم) أو فلا أخبؤه وأمنعكم إياه (ومن يستعفف) بفك الإدغام فالفعل مجزوم بالسكون لفظا: أي من طلب العفة عن سؤال الناس والاستشراف إلى ما في أيديهم (يعفه ا) أي: يرزقه العفة فيصير عفيفا قنوعا. وفي «النهاية»: وقيل: الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء، يقال عف يعف عفة فهو عفيف، وهو بفتح الفاء لأنها أخف الحركات، أو بكسرها لأنها اوصل في التخلص من التقاء الساكنين (ومن يستغن) أي: يظهر الغناء بالتعفف عما في أيدي الناس (يغنه ا) أي: يجعله غني النفس ولا غناء لا غناؤها (ومن يتصبر) أي: يتكلف الصبر على ضيق العيش وغيره من مكاره الدنيا بأن يتجرع مرارة ذلك ولا يشكو لغير مولاه (يصبره ا) أي: يعطه من حقائق الصبر الموصلة للرضى ما يهون عليه كل مشق ومكدر؛ ولشرف مقام الصبر وعلوه، لأنه جامع لمكارم الأخلاق ومعالي الصفات فلا ينال شيئا منها إلا من تحلى به، عقبه بقوله: (وما أعطي أحد عطاء) مفعول ثان لأعطى: أي ما أعطي أحد من خلق ولا مقام (خيرا) كذا هو بالنصب في النسخ، وفي البخاري: هو خير، وفي مسلم: خير، بحذف هو في رواية، وفي

---

(١) تأسيس الأحكام، ٢٧٠/٣

رواية بنصب خير (وأوسع من الصبر).

". (١)

"[ وعن " أبي هريرة " رضي الله عنه – قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ استنزهوا ﴾ من التنزه وهو البعد ، بمعنى تنزهوا ، أو بمعنى اطلبوا النزاهة ﴿ من البول فإن عامة عذاب القبر ﴾ أي أكثر من يعذب فيه [ منه ] أي بسبب ملابسته ، وعدم التنزه عنه رواه الدارقطني والحديث أمر بالبعد عن البول ، وأن عقوبة عدم التنزه منه تعجل في القبر ، وقد ثبت حديث الصحيحين : ﴿ أنه صلى الله عليه وسلم مر بقبرين يعذبان ، ثم أخبر أن عذاب أحدهما ؛ لأنه كان لا يستنزه من البول ، أو لأنه لا يستتر من بوله ﴾ من الاستتار .

أي لا يجعل بينه وبين بوله ساترا يمنعه عن الملامسة له ، أو لأنه لا يستبرئ ، من الاستبراء ، أو ؛ لأنه لا يتوقاه ، وكلها ألفاظ واردة في الروايات ، والكل مفيد لتحريم ملامسة البول وعدم التحرز منه وقد اختلف الفقهاء هل إزالة النجاسة فرض أو لا ؟ فقال مالك : إزالتها ليست بفرض .

وقال الشافعي : إزالتها فرض ما عدا ما يعفى عنه منها .

واستدل على الفرضية بحديث التعذيب على عدم التنزه من البول ، وهو وعيد لا يكون إلا على ترك فرض .

واعتذر لمالك عن الحديث بأنه يحتمل أنه عذب ؛ لأنه كان يترك البول يسيل عليه ، فيصلي بغير طهور ؛ لأن الوضوء لا يصح مع وجوده .

ولا يخفى أن أحاديث الأمر بالذهاب إلى المخرج بالأحجار ، والأمر بالاستطابة دالة على وجوب إزالة النجاسة ، وفيه دلالة على نجاسة البول .

والحديث نص في بول الإنسان ؛ لأن الألف واللام في." (٢)

" ٢٧٧٠ – حدثنا حبان بن موسى قال النووي هو بكسر الحاء وليس له في صحيح مسلم ذكر إلا في هذا الموضع وقد أكثر عنه البخاري في صحيحه وأثبت إقتصاصا أي أحسن إيرادا وسردا للحديث عقدي هو القلادة من جزع بكسر الجيم وسكون الزاي خرز ظفار بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء بلا تنوين قرية باليمن يرحلون بفتح الياء وسكون الراء وفتح الحاء المخففة أي يجعلون الرحل على البعير هودجي

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ١٧٥/١

(٢) سبل السلام، ٢٦٣/١

بفتح الهاء مركب من مراكب النساء فرحلوه بتخفيف الحاء لم يهبلن ضبط بضم الياء وسكون الهاء والباء المشددة أي يثقلن باللحم والشحم و بفتح الياء والباء وسكون الهاء وضم الباء بمعناه العلقة القليل بن المعطل بفتح الطاء بلا خلاف فأدلج بتشديد الدال وهو سير آخر الليل سواد إنسان أي شخصه باسترجاعه أي بقوله إنا لله وإنا إليه راجعون فخمرت أي غطيت موغرين بالغين المعجمة أي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين وهي شدة الحر في نحر الظهيرة أي وقت القائلة وشدة الحر كبره أي معظمه يريبني بفتح أوله وضمه أي يوهمني ويشككني اللطف بضم اللام وسكون الطاء يقال بفتحهما معا وهو البر والرفق تيكم إشارة إلى المؤنث كذلكم في المذكر نقهت بفتح القاف وكسرها والناقه الذي أفاق من المرض وبرأ منه وهو قريب عهد به لم يتراجع إليه كمال صحته أم مسطح بكسر الميم اسمها سلمى و مسطح لقب واسمه عامر وقيل عوف المناصع بفتح الميم مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها العرب الأول ضبط بفتح الهمزة والواو المشددة وبضم الهمزة وتخفيف الواو في التنزه أي طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء رهم بضم الراء وسكون الهاء أثاثة بضم الهمزة ومثلثة مكررة فعثرت بفتح الثاء تعس بكسر العين وفتحها أي هلك وقيل عثر وقيل لزمه الشر وقيل سقط بوجهه خاصة أي هنتاه بسكون النون أشهر من فتحها والمعنى يا هذه وقيل يا امرأة وقيل يا بلهاء وضيئة بالهمز والمد أي جميلة حسنة ولابن ماهان حظية من الحظوة وهي الوجاهة وارتفاع المنزلة كثرن بالمثلثة المشددة أي أكثرن القول في عيبها ونقصها لا يرقأ بالهمز أي لا ينقطع ولا أكتحل بنوم أي لا أنام أغمصه بفتح الهمزة وكسر الميم وبالصاد المهملة أي أعيبها به الداجن هي الشاة التي تألف البيت ولا تخرج المرعى فقام سعد بن معاذ استدل به القاضي على أن غزوة المريسيع التي كانت فيها قصة الإفك كانت سنة أربع قبل قصة الخندق فإن سعد بن معاذ مات في أثر غزاة الخندق من الرمية التي أصابته قال النووي وهو صحيح اجتهلته الحمية كذا في أكثر الأصول بالجيم والهاء أي حملته على الجهل ولابن ماهان احتملته بالحاء والميم قلص بفتح القاف واللام أي ارتفع البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء وحاء مهملة ومد وهي الشدة الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم وهو الدر سري أي كشف وأزيل أحمي سمعي وبصري أي أصونهما من أن أقول سمعت ولم أسمع وأبصرت ولم أبصر تساميني أي تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي صلى الله عليه و سلم وطفقت بكسر الفاء تحارب لها أي تتعصب فتحكي ما يقوله أهل الإفك ما كشفت عن كنف أنثى بفتح الكاف والنون أي ثوبها الذي يسترها وهو كناية عن عدم جماع النساء وفي حديث يعقوب بن إبراهيم موعرين يعني بالعين المهملة الوغرة بسكون الغين أبنوا أهلي بفتح الهمزة والموحدة مخففة ومشددة أي اتهموا ورموا بسوء فانتهرها بعض أصحابه هو

علي بن أبي طالب حتى أسقطوا لها به صرحوا لبريرة بالأمر ولابن ماهان أسقطوا لهاتها بالمثناة فوق قالوا وهو تصحيف يستوشيه أي يستخرجه بالبحث والمسألة ثم يفشيه ويشيعه ويحركه ولا يدعه يخمد ." (١)

"وتأولوا قوله تعالى (وثيابك فطهر) على ما تأوله عليه جمهور السلف من أنها طهارة القلب وطهارة الجيب ونزاهة النفس عن الدنايا والآثام والذنوب

وذكروا قول سعيد بن جبير اقرأ علي آية بغسل الثياب

ذكره أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي شيخ عن سعيد بن جبير قال اقرأ على آية بغسل الثياب

قالوا وقول بن سيرين إنه أراد بذلك تطهير الثياب - شذوذ لم يقله غيره

وقد أشبعنا هذا المعنى بأقاويل المفسرين من السلف ومن تابعهم من الفقهاء في التمهيد بالآثار والنظر والاعتبار والحمد لله

وتقصينا هناك أقاويل الفقهاء فيمن صلى بثوب نجس أو على ثوب نجس أو على موضع نجس أو كانت في بدنه نجاسة أو تيمم على موضع نجس فمن أراد ذلك تأمله هناك

ومن الحجة لمن جعل غسل النجاسة (سنة) حديث حماد بن سلمة عن أبي نعامة السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال ((بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بـأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم خلعوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلاته قال ما حملكم على إلقائكم نعالكم فقالوا رأيناك ألقيت نعالك فألقينا نعالنا فقال رسول الله إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذرا))

وقد ذكرناه في التمهيد مسندا ومرسلا من وجوه

وذكرنا هناك بمثل ذلك حديث بن مسعود أيضا ذكره بن أبي شيبة عن أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي عن زهير بن معاوية عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال خلع النبي - عليه السلام - نعليه وهو يصلي فخلع من خلفه فقال ما حملكم على خلع نعالكم قالوا يا رسول الله! إنك خلعت فخلعنا فقال إن جبريل أخبرني أن في إحداهما قذرا فإنما خلعتهما لذلك فلا تخلعوا نعالكم))

ولما بنى - عليه السلام - على ما صلى بالنجاسة ولم يقطع صلاته لذلك - علمنا أن غسلها لم يكن

---

(١) شرح السيوطي على مسلم، ١٣٢/٦

واجبا ولو كان واجبا فرضا لم تكن صلاة من صلى بها جائزة ولما تمادى في صلاته إذ رآها وعلمها في نعليه." (١)

"يقول المؤلف في خطبة الكتاب: "الحمد لله المبدئ المعيد، الفعال لما يريد، المان على أوليائه بمعرفة وحدانيته في ذاته وصفاته ومباينته لمحدثاته، وصلى الله على محمد الصادق بآياته ومعجزاته.

هذا؛ ولما رأيت أغراض المؤلفين، وألفيت مقاصد المصنفين قد انقسمت في حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى البحث عن الأسانيد، واستنباط الفقه، وتفسير المذهب. ولم ألف أحدا من المتكلمين ألف في المشكل منه كتابا، ولا بوب فيه بابا، سوى الشيخ أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصفهاني من أيمتنا (١) – رضي الله عنه –؛ فإنه قصد منه إلى معنى واحد لم يزد عليه ولا خرج عنه إلا إليه. وهو كل خبر أوهم التشبيه، لو أجري على صريحه وترك على تصريحه، فعدل به إلى صحيح التأويل الثابت بالدليل الذي يجب حمله عليه، ورده لا محالة إليه، براءة من التشبيه **ونزاهة** عنه، وحذارا من التجسيم، وفرارا منه.

وترك – رحمه الله – ضروبا من المعاني المتعلقة بمش [كل] لم يتكلم عليها، ولا وجه مقاصده إليها، وما ذلك منه إلا حذارا من التطويل في الكلام، وتقريبا على الأفهام.

وإني لما رأيت موطأ مالك بن أنس – رضي الله عنه – كثيرا ما يتناوله الكهل والصبي والراسخ الذكي (٢)، بعثت فيها على مئة نكتة وخمسين نكتة، كلها مشكلة تحتاج إلى بيان، وتفتقر إلى برهان، لم يعرج عليها المفسرون، ولا

---

(١) المقصود أن ابن فورك من كبار أيمة الأشاعرة؛ فالأمامة تنصرف إلى الجانب العقدي، وإلا فإن الإلبيري مالكي المذهب، وابن فورك شافعي.

(٢) ويمكن أن تقرأ الزكي.." (٢)

"الذى وصفناه، والله المستعان على دفع ما خالف مذهب العلماء وعليه التكلان.

---

يقول " حدثنا " و " أخبرنا " إلا فيما سمع من الشيخ، وليقل: قرأت– وقرئ عليه وأنا أسمع، وإلى هذا

---

(١) الاستذكار ابن عبد البر ٣٣٣/١

(٢) المسالك في شرح موطأ مالك ابن العربي ٢٠١/١

نحوا [يحيى بن يحيى التميمى وابن المبارك وابن حنبل والنسائى وجماعة، وحكى عن إسحاق بن راهويه وغيره أنه اختار فى السماع] (١) والقراءة أخبرنا، وأنه أعم من حدثنا (٢). وشرط بعض أهل الظاهر فى صحة الإخبار بالقراءة أن يقول القارئ للشيخ: هو كما قرأته عليك؟ فيقول: نعم، وأباه إذا سكت القارئ ولم يقرره هذا التقرير (٣).

وقد جاء داخل " الأم " أشياء من هذا الباب فى حديث يحيى بن يحيى عن مالك وغيره (٤)، وإن كان قد روى عن مالك إنكار مثل هذا لمن سأله وقال له: ألم أفرغ لكم نفسى وسمعت عرضكم وأقمت سقطه وزلله؟ وإلى ما ذهب إليه مالك من جواز الحديث بالقراءة دون التقرير ذهب الجمهور، ولم يختلفوا أنه يجوز أن يقول فيما سمع من لفظ الشيخ: حدثنا وأخبرنا وسمعت، وقال لنا وذكر لنا، واختار القاضى أبو بكر فى أمة من المحققين أن يفصل بين السماع والقراءة فيطلق فيما سمع: حدثنا، ويقيد فيما يقرأ: حدثنا وأخبرنا قراءة، أو قرأت عليه أو سمعت يقرأ عليه، ليزول إبهام اختلاط أنواع الأخذ، وتظهر نزاهة الراوى وتحفظه. وقد اصطلح متأخرو المحدثين على تفريق فى هذا، فقال الحاكم أبو عبد الله: الذى أختاره فى الرواية وعهدت عليه أكثر مشايخى وأئمة عصرى أن يقال: فيما يأخذه من المحدث لفظا وحده: حدثنى، وإن كان معه غيره: حدثنا، وفيما قرأه عليه وحده: أخبرنى، وما قرئ عليه وهو حاضر: أخبرنا، وما عرض عليه فأجازه له شفاها: أنبأنى، وما كتب به إليه ولم يشافهه: كتب إلى (٥)، وعن الأوزاعى نحو ما

---

(١) سقط من ت.

(٢) و (٣) راجع: إحكام الأحكام لابن حزم ٢/ ٣٢٣.

(٤) هو ابن بكير بن عبد الرحمن التميمى: روى عن مالك الموطأ، قال عياض فى ترتيب المدارك: وقيل: إنه قرأه عليه، ولازمه مدة للاقتداء به روى عن الليث، والحمادين، وأبى عوانة، وابن لهيعة، وابن عيينة، وهشيم، وابن المبارك.

قال: " قال أبو عمر: كان ثقة، مأمونا، مرضيا. روى عنه جماعة من الأئمة كإسحاق بن راهويه، والذهلى، والبخارى، ومسلم، وخرجا عنه فى الصحيحين كثيرا ".

قال ابن خلاد الرامهرمزى: " رحل إلى مصر والشام، واليمامة، والعراق، وكان أحمد بن حنبل يثنى عليه ويقول: ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله، وكان من ورعه يشك فى الحديث كثيرا حتى سموه الشكاك. وقال إسحاق بن راهويه: لم أكتب العلم عن أحد أوثق فى نفسى منه، ومن الفضل بن موسى

السينائى ".
وقال أبو بكر بن إسحاق. " لم يكن بخراسان أعقل من يحيى بن يحيى، وكان أخذ تلك الشمائل من مالك بن أنس –رحمه الله– أقام عليه لأخذها سنة بعد أن فرغ من سماعه، فقيل له فى ذلك، فقال: إنما أقمت مستفيدا لشمائله، فإنها شمائل الصحابة والتابعين ".
قال: قال البخارى: " توفى سنة لست وعشرين ومائتين ". ترتيب المدارك ٣/ ٢١٦.
(٥) الحاكم فى معرفة علوم الحديث: ٢٦٠.." (١)

"(...) حدثنيه أحمد بن يوسف الأزدى، حدثنا معلى بن أسد، حدثنا عبد الواحد عن سليمان الأعمش، بهذا الإسناد. غير أنه قال: " وكان الآخر لا يستنزه عن البول – أو من البول ".

---

كل نجاسة معفوا عنها قياسا على العفو عن المخرج فى الاستجمار، وقال الثورى: كانوا يرخصون فى القليل من البول، ورخص أهل الكوفة فى مثل رؤوس الإبر، وقال مالك والشافعى (١) وأبو ثور: يغسل، وحكى عن إسماعيل القاضى غسل ذلك عند مالك على طريق الاستحسان والتنزه، وهذا هو مذهب الكوفيين خلاف المعروف من مذهبه.
قال الإمام: واحتج المخالف بهذا الحديث على نجاسة بول ما يؤكل لحمه (٢)، فأما رواية " بوله " بالإضافة فلا تعلق له به؛ لأنه قصره على بول الرجل، وأما الرواية الثانية فقد يتعلق بها طردا لاسم البول فيقول (٣): متى وجد ما تقع عليه هذه التسمية وجب أن يكون نجسا، واحتج أصحابنا (٤) بطواف النبى صلى الله عليه وسلم على البعير ولا يؤمن أن يبول.
وقوله: " يستنزه " و " يستتر من البول ": يشير ظاهره [إلى] (٥) أن علة التعذيب أنه لا يتحفظ من النجاسة. قال القاضى: معنى " يستتر من البول ": أى يجعل بينه وبينه سترة، ومعنى " يستنزه ": أى يبعد منه، ومنه أخذت النزاهة عن الشيء أى البعد منه. قال الإمام: وأما رواية يستبرئ ففيها زيادة على هذا المعنى؛ لأنه إذا لم يستبرئ فقد يخرج منه بعد الوضوء ما ينقض وضوءه فيصير مصليا بغير وضوء، فيكون الإثم لأجل الصلاة أيضا، [وهى كثيرة لا شك فيه، وقد قيل: " يستتر من بوله ": أى من الناس عند بوله، فيحتج بهذا على وجوب ستر العورة] (٦).
قال القاضى: استدل المخالف ومن قال من (٧) أصحابنا: إن إزالة النجاسة فرض بتعذيب هذا بعدم التنزه

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ١/١٨٨

عن البول، والوعيد لا يكون إلا على واجب، والجواب لمن يقول: إن سنة ما تقدم من رواية " يستبرئ " فكان يصلى بغير طهارة، أو بترك السترة عمدا واستخفافا وتهاونا، قال ابن القصار: وعندنا أن متعمد ترك السنن لغير عذر ولا تأويل آثم.

---

(١) الأم ١/ ٥٧.

(٢) الشافعى وأبو حنيفة. بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١/ ٣٠١.

(٣) فى المعلم: فنقول.

(٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١/ ١٠٣.

(٥) من المعلم.

(٦) ليست فى المعلم.

(٧) راجع: المنتقى ١/ ٤١.." (١)

"إليه. فقال: يا رسول الله، اقبل عنى عملك. قال: " ومالك؟ ". قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال: " وأنا أقوله الآن، من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتى منه أخذ، وما نهى عنه انتهى ".

(...) وحدثناه محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبى ومحمد بن بشر. ح وحدثنى محمد بن رافع، حدثنا أبو أسامة، قالوا: حدثنا إسماعيل، بهذا الإسناد، بمثله.

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلى، أخبرنا الفضل بن موسى، حدثنا إسماعيل بن أبى خالد، أخبرنا قيس بن أبى حازم، قال: سمعت عدى بن عميرة الكندى يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. بمثل حديثهم.

---

لا يقبل منها إلا ما طابت به نفس مهديه، وأنه ممن لا يصانع أحدا فى حق من أجلها، فكانت خصوصا لمعاذ؛ لما عليه (*) منه النبى صلى الله عليه وسلم من النزاهة والورع والديانة، ولم يبح ذلك لغيره ممن لم يكن عنده بمنزلته، وحذر عليه ما قدمناه. وعدى بن عميرة، بفتح العين، وهو اسم مشهور فى الرجال والنساء من الصحابة فمن بعدهم، وأما عميرة بضم العين فلا يعرف فى الرجال جملة، وهو فى النساء خاصة.

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٢/١١٩

---

(*) قال معد الكتاب للشاملة: لعل صوابها: "علمه"، والله أعلم.." (١)

"فإذا ثلاثة أعنز. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: " احتلبوا هذا اللبن بيننا ". قال: فكنا نحتلب فيشرب كل إنسان منا نصيبه، ونرفع للنبى صلى الله عليه وسلم نصيبه. قال: فيجىء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما، ويسمع اليقظان. قال: ثم يأتى المسجد فيصلى، ثم يأتى شرابه فيشرب، فأتانى الشيطان ذات ليلة، وقد شربت نصيبى. فقال: محمد يأتى الأنصار فيتحفونه، ويصيب عندهم، ما به حاجة إلى هذه الجرعة. فأتيتها فشربتها، فلما أن وغلت فى بطنى، وعلمت أنه ليس إليها سبيل، قال: ندمنى الشيطان. فقال: ويحك! ما صنعت؟ أشربت شراب محمد؟ فيجىء فلا يجده فيدعو عليك فتهلك، فتذهب دنياك وآخرتك. وعلى شملة، إذا وضعتها على قدمى خرج رأسى، وإذا وضعتها على رأسى خرج قدماى، وجعل لا يجيئنى النوم. وأما صاحباى فناما ولم يصنعا ما صنعت. قال: فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فسلم كما كان يسلم، ثم أتى المسجد فصلى، ثم أتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئا، فرفع رأسه إلى السماء. فقلت: الآن يدعو على فأهلك. فقال: " اللهم، أطعم من أطعمنى، وأسق من أسقانى ". قال: فعمدت إلى الشملة فشددتها على، وأخدت الشفرة فانطلقت إلى الأعنز، أيها أسمن فأذبحها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا هى

---

وقوله: " فلما وغلت فى بطنى ندمنى الشيطان "، قال الإمام: الوغول: الدخول فى الشىء وإن لم يتعد فيه، وكل داخل فهو واغل، يقال منه: وغلت أغل وغولا ووغلا، ولهذا قيل للداخل على الشرب من غير أن يدعى: [واغل ووغل، والذى جاء فى الحديث: " إن هذا الدين متين] (١) فأوغل فيه برفق " (٢). قال الأصمعى وغيره: الإغال: السير الشديد والإمعان فيه، يقال: أوغلت إيغالا.

قال القاضى: وخوفه من دعاء النبى صلى الله عليه وسلم لما فعله من شرب شرابه، ولقاء النبى ذلك بالتسليم، والدعاء بأن يطعم الله من يطعمه ويسقى من سقاه، بما كان جبل عليه من العفو، والصبر، والإغضاء، وحسن الكلام، والمعاشرة، وكرم النفس، **والنزاهة.**

وذهاب المقداد بالشفرة ليذبح من تلك الشياة فوجدها حفلا، كلها آية من آيات النبى،

---

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٦/٢٣٩

(١) سقط من الأصل، والمثبت من ح، ع.

(٢) أخرجه أحمد عن أنس بلفظ: " فأوغلوا " قال صاحب الزوائد: مرسلا، والبيهقى بنفس اللفظ وزيادة: " إن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى " وقال عن جابر: وهو مرسل، وعن عمرو بن العاص، ك الصلاة ١/ ١٩٨٨، وفى التمهيد ١/ ١٩٥، وكذا فى مجمع الزوائد ١/ ٦٢.." (١)

"(١١) باب فى شجاعة النبى، عليه السلام، وتقدمه للحرب

٤٨ - (٢٣٠٧) حدثنا يحيى بن يحيى التميمى وسعيد بن منصور وأبو الربيع العتكى وأبو كامل - واللفظ ليحيى - قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا - حماد ابن زيد عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا، وقد سبقهم إلى الصوت، وهو على فرس لأبى طلحة عرى، فى عنقه السيف، وهو يقول: " لم تراعوا، لم تراعوا "، قال: " وجدناه بحرا - أو إنه لبحر ".

قال: وكان فرسا يبطأ.

---

وقوله: "كان - عليه السلام - أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس "، وذكر الحديث فيه أن صفات الأنبياء على أتم صفات الكمال فى الأخلاق الحميدة، والنزاهة عن كل رذيلة. وقد بينا هذا على الغاية فى غير هذا الكتاب.

وقوله: " [وهو] (١) على فرس لأبى طلحة عرى " [إلى قوله: " وجدناه بحرا "، قال الإمام: يقال: فرس عرى] (٢). وقيل: أعراء وقد أعر ولاه: إذا ركبه عريا، ورجل عريان.

وقوله: " وجدناه بحرا ": قال أبو عبيد: يقال للفرس: إنه لبحر، وإنه لحث أى (٣) واسع الجرى.

قال القاضى: قال غيره: وكذلك فرس سكب وسح وقيض وغمر، كله إذا كان سريعا كثير العدو. وقال أبو عبيد: البحر: الفرس الذى كلما بعد جرى عقبه يجرى إجراء. قال: وأصل ذلك كله من السعة والكثرة، ومنه يقال للجواد: بحر، [وللعالم بحر] (٤)، شبه جميعهم بالبحر الذى لا ينقطع مده.

وقوله: " لم تراعوا ": أى لم يكن شيء يفزعكم، ولا حدث ما يروعكم. والروع: الفزع. كذا قال فى الرواية الأخرى: " ما رأينا من فزع ".

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٦/٥٤٥

(١) ساقطة من ز، والمثبت من الحديث المطبوع، رقم (٤٨).

(٢) فى هامش ح.

(٣) فى ز: بمثابة، والمثبت من ح والأبى.

(٤) فى هامش ح.." (١)

"في حديث الخندق: "فانتدب الزبير" (١) وقيل: معنى: "انتدب الله": تكفل الله.

وفي التفسير: "وجعلت الملائكة إذا نزلت بوحي الله وتأديبه كالسفير" (٢) كذا للهروي وعبدوس، من الأدب، وهو مهمل للأصيلي، وضبطه القابسي: "وتأديته" (٣) من الأداء وهو التبليغ، وهو أشبه بتفسير: السفرة، وهذا كله قول الفراء، وقد أخذ عليه؛ لأن سفيرا لا يجمع على سفرة، إنما يجمع: سفراء. وغيره يقول: السفرة: الكتبة، وبه سمي السفر من الكتب: سفرا؛ لأنه مكتوب.

في حديث الخوارج: "مخدج اليد، أو مودن اليد، أو مثدن اليد" كذا جاء في مسلم، إلا أن الصدفي والطبري والباجي - (أعني: ابن شريعة الإشبيلي (٤)) (٥) - رووه: "مثدون اليد" (٦) في الآخر، وأما الأول

(١) البخاري (٢٨٤٧، ٢٩٩٧، ٧٢٦١)، مسلم (٢٤١٥) عن جابر بن عبد الله.

(٢) اليونينية ٦/ ١٦٦

(٣) البخاري، سورة عبس، بعد حديث (٤٩٣٦).

(٤) هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن شريعة اللخمي، الباجي، أبو عبد الله الإشبيلي، سمع من جده الإمام أبي محمد، ورحل مع أبيه إلى المشرق، وشاركه في السماع من الكبار، وكان من أهل العلم بالحديث والرأي والفقه، عارفا بمذهب مالك، من أجل الفقهاء دراية ورواية، بصيرا بالعقود وعللها، صنف فيها كتابا حسنا، وكتابا مستوعبا في سجلات القضاة، مع ما كان عليه من الطريقة المثلى من الوقار والتعاون والنزاهة، توفي سنة ثلاث وثلاثين وأربعمائة. انظر "الصلة" ٢/ ٥٢٢ (١١٤٤)، "تاريخ الإسلام " (٢٩/ ٣٨٧.

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض ٢٧١/٧

(٥) من (س).

(٦) مسلم (١٠٦٦/ ١٥٥) من حديث علي.." [1]

"قوله: "كنت أبري النبل" (١)، و"يبري نبلا له" (٢) أي: أنحتها وأقومها بحديدة، يقال: برى بريا، وكذلك القلم، والفاعل براء.

قوله: "لا يستبرئ من بوله" كذا هي الترجمة لابن السكن، ولغيره: "لا يستتر" ولم يذكر في الباب غير: "يستتر" (٣)، ومعنى: "يستبرئ": يستنفض ويتقصى آخره كما يبرأ من الدين والمرض، وفيه روايات غير هذه لم تقع في الصحيحين، ومنها ما وقع في كتاب أبي داود: "ويستنزه من بوله" (٤) من النزاهة، وهي البعد، ويستنتر من نتر الذكر، وهو إمرار أصابع اليد من باطنه على مجرى البول حتى يخرج ما فيه، وروي: "يستنثر" بثاء مثلثة، أي: ينثر بوله [من] (٥) قناة الذكر كما ينثر الماء من أنفه (٦) بعد.

(الخلاف والوهم

قوله) (٧): "ما كان لكم أن تبرزوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -" كذا للرازي، من البروز وهو الظهور، ولابن الحذاء: "تنزروا" (٨) بنون من النزر

---

(١) مسلم (٢٣٤٢) عن أبي جحيفة.

(٢) البخاري (٣٣٦٤) من حديث ابن عباس.

(٣) البخاري (٢١٦).

(٤) "سنن أبي داود" (٢٠).

(٥) ساقطة من (س)، والعبارة كلها ساقطة من (د، أ)، والمثبت ليستقيم السياق.

(٦) في (س): (آنيته) وفوقها علامة، وكتب بحذائها: (أنفه) وهو الصواب.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (د، أ، ظ)، ومحله في (س) بياض بمقدار كلمتين أو ثلاث، والمثبت من "المشارق" ١/ ٢٣١.

(٨) مسلم (٦٣٨) من حديث عائشة.." [2]

---

[1] مطالع الأنوار على صحاح الآثار ابن قُرْقُول ٢٢٦/١

[2] مطالع الأنوار على صحاح الآثار ابن قُرْقُول ٤٧٩/١

"من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس، أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلي أن تغرب الشمس؛ أحب إلي من أن أعتق أربعة)). رواه أبو داود. [٩٧٠]

٩٧١ - وعنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من صلي الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلي ركعتين؛ كانت له كأجر حجة وعمرة)). قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((تامة، تامة، تامة)). رواه الترمذي. [٩٧١]

الفصل الثالث

٩٧٢ - عن الأزرق بن قيس، قال: صلي بنا إمام لنا يكني أبارمثة، قال: صليت

---

يؤخذ تلقيه إلا من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم، وعلينا التسليم عرفنا ذلك أو لم نعرف، ويحتمل أن يكون وجه التخصيص إنما وقع علي الأربعة لانقسام العمل الموعود عليه علي أربعة: ذكر الله تعالي، والقعود له، والاجتماع عليه، وحبس النفس حين يصلي إلي أن تطلع الشمس، أو تغرب.

وأما تخصيص ولد إسماعيل بالذكر فلكونهم أفضل أصناف الأمم، فإن العرب أفضل الأمم قدرا ووجاهة، ووفاءا وسماحة، وحسبا وشجاعة، وفهما وفصاحة، وعفة ونزاهة. ثم أولاد إسماعيل أفضل العرب بمكان النبي صلى الله عليه وسلم. وإنما نكر ((أربعة)) وأعادها؛ ليدل علي أن الثاني غير الأول، فلو عرف لاتحدا، نحو قوله تعالي: ﴿غدوها شهر ورواحها شهر﴾.

الحديث الرابع عن أنس رضي الله عنه: قوله: ((ثم صلي ركعتين)) ((مظ)): ي صلي بعد أن تطلع الشمس قدر رمح حتى يخرج وقت الكراهية، وهذه الصلاة تسمى صلاة الإشراق، وهي أول صلاة الضحى.

قوله: ((كأجر حجة)) قد ذكرنا تحقيق أمثال هذا التشبيه في الحديث الثاني عشر من الفصل الثاني من باب المساجد أنه من باب إلحاق الناقص بالكامل مبالغة ترغيبا للعامل، أو شبه استيفاء أجر المصلي تاما بالنسبة إليه باستيفاء أجر الحاج تاما بالنسبة إليه، وأما وصف الحجة والعمرة بالتام فإشارة إلي المبالغة.

الفصل الثالث

الحديث الأول عن الأزرق: قوله: ((كانفتال أبي رمثة)) أي انفتالي، جرد عن نفسه أبا رمثة، ووضعه موضع ضميرة مزيدا للبيان، واستحضارا لتلك الحالة في مشاهدة السامع.." (١)

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ١٠٦٢/٣

"١٨٤٣ - وعن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو علي المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: ((اليد العليا خير من اليد السفلي، واليد العليا المنفقة واليد السفلي هي السائلة)). متفق عليه.

---

فيزداد سقما، ولايجد شبعا، فينجع فيه الطعام. قوله: ((واليد العليا)) سيجيء البحث مستوفي في الحديث الذي يليه.

قوله: ((لا أرزأ أحدا بعدك)) ((نه)): أي لا أنقص بعدك مال أحد بالسؤال عنه، والأخذ منه من الرزء، وهو النقصان، يقال: مارزأته ماله، أي ما نقصته. ويمكن أن يكون معناه: بعد سؤالك هذا. ويمكن أن يكون بمعنى غيرك.

أقول: اعلم أن تنزيل الرزء بمعنى النقصان علي اليد العليا، كما فسره صلى الله عليه وسلم تارة باليد المنفقة، وأخرى بالمتعففة في الحديت الذي يليه هو أن يقال: لما سمع أن اليد العليا أي اليد المنفقة التي نقص ما فيها من المال خير، بسبب تجريدها من اليد الآخذة بسبب ما سلب عنها صفة التجريد - قال مقسما بالله: لا أنقص مال أحد حتى يسلب عني صفة التجريد، أو سمع أن اليد المتعففة عن السؤال بسبب استغنائها عزيزة عند الناس ﴿يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف﴾ وأن اليد السائلة بخلافها ذليلة - قال: لا أنقص من مال أحد حتى تحصل لي صفة المذلة والهوان.

الحديث السابع عن ابن عمر رضي الله عنهما: قوله: ((والتعفف)) تعفف بمعنى استعف، كتعجل بمعنى استعجل. ((نه)): الاستعفاف: طلب العفاف والتعفف: وهو الكف عن الحرام، والسؤال من الناس. وقيل: الاستعفاف: الصبر والنزاهة عن الشيء.

قوله: ((اليد العليا هي المنفقة والسفلي هي السائلة)) ((مح)): هكذا وقع في صحيح البخاري ومسلم، وكذا ذكره أبو داود عن أكثر الرواة، وفي أخرى له عن ابن عمر: ((العليا المتعففة)) من العفة، رجح الخطأبي هذه الرواية قال: لأن السياق في ذكر المسألة والتعفف عنها. قال النواوى: وقلت: الصحيح الرواية الأولي، ويحتمل صحة الروايتين فالمنفقة أعلي من الأخذة، والمتعففة أعلي من السائلة. وفي هذا الحديث دليل لمذهب الجمهور أن اليد العليا هي المنفقة، والمراد بالعلو: علو الفضل والمجد. وقيل: الثواب.

وأقول: تحرير ترجيح الخطأبي رواية ((اليد العليا هي المتعففة)) أن يقال: إن قوله: ((وهو يذكر الصدقة

والتعفف عن المسألة)) كلام مجمل في معنى العفة عن السؤال. وقوله: ((اليد العليا خير من اليد السفلي)) بيان له، وهو أيضا مبهم، فينبغى أن يفسر بالعفة ليناسب المجمل،." (١)

"ـــــ

قال: إذا تحقق العبد أن الملك لله، وتنكب عن وصف الدعوى، وتبرأ من الحول والقوى، سلم الأمر لمالكه، فلا يقول: لي. ولهذا قال بعض المشايخ: التوحيد إسقاط إيلات يريد الإضافة إلي النفس. وقيل لبعضهم: ألك رب؟ فقال: أنا عبد، وليس لي نملة، فمن أنا حتى أقول: لي! وإذا ثبت أنه مالك علي الإطلاق، يملك من عباده من سبقت له عنايته، وحقت له في عموم الأحوال رعاية، فيملكه هواه، ويعتقه عن أسر نفسه ومناه، ويحرره عن رق البشرية، ويخلصه عن رعونة الإنسإنية. وفي معناه قيل: من ملك نفسه فهو حر، والعبد من يملكه هواه. وحكى أن بعض الأمراء قال لبعض الصالحين: سلنى حاجتك: قال أو لي تقول، ولي عبدان سيداك! قال: ومن هما؟ قال: الشهوة والغضب، غلبتها وغلبك، وملكتهما ومكاك. وإذا ثبت أن لا ملك ولا مالك إلا هو، فلا يعتمد إلا عليه، وليثق إلا به، وأن يكون بما في حكم الله تعالي أوثق منه بما في يده، ولا يهتم ولا يحزن علي المفقود، ولا يفرح بالموجود.

حكى الشقيق البلخي: أنه قال: كان ابتداء توبت أنى رأيت غلاما في سنة قحط، يمر في زهو، والناس يعلوهم الكآبة من مقاساة الجدوبة، فقلت ما هذا المرح؟ اما ترى ما فيه الناس من المحن؟ فانتهيت وتبت الحزن، ولسيدي قرية مملوكة يدخل منها ما أحتاج إليه، فقلت في نفسى: إن كان العبد المخلوق، لا يستوحش من السنة والقحط؛ لا أن لسيده قرية مملوكة، فكيف يصح لي أن أستوحش، وسيدى مالك الملوك؟ فانتهيت وتبت.

((القدوس)) فعول من القدس، وهو الطهارة والنزاهة، ومعناه المنزه عن سمات النقص، وموجبات الحدوث، المبرأ عما يدركه حس، أو يتصوره خيال، أو يسبق إليه وهم، أو يحيط به عقل، وهو من أسماء التنزيه. وحظ العارف منه: أن يتحقق أنه لا يحق الوصول إلا بد العروج من عالم الشهادة إلي عالم الغيب، وتنزيه السر عن المتخيلات والمحسوسات، وارتطواف حول العلوم الإلهية، والأمور الأزلية المتعالية عن تعليقات الحس والخيال، وتطهير القصد عن أن يحوم حول الحظوظ الحيوإنية، واللذائذ الجسمإنية، فيقبل بكليته علي الله تعالي شوقا إلي لقائه مقصور الهم علي معارفه ومطالعة جماله، حتى يصل إلي جناب العز، وينزل بحبوحة القدس.

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ١٥١٤/٥

قال الشيخ أبو القاسم: من عرف أنه القدوس، تسمو همته إلي أن يطهره الحق من عيوبه وآفاته، ويقدسه عن دنس آثامه في جميع حالاته، فيحتال في تصفية وقته عن الكدورات، ويرجع إلي الله تعالي بحسن استعانته في جميع أوقاته، فإن من طهر الله قلبه سبحأنه وتعالي لسأنه عن الغيبة، طهر الله قلبه عن العيبة، ومن طهر الله قلبه عن العيبة طهر الله طرفه عن نظر الريبة، ومن طهر الله طرفه عن نظر الريبة، طهر الله سره عن الجبة من القربة القريبة. حكى." (١)

"٣٨٣٢ – وعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة: شهيد، وعفيف متعفف، وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه)). رواه الترمذي. [٣٨٣٢]

٣٨٣٣ – وعن عبد الله بن حبشي: أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الأعمال أفضل؟ قال: ((طول القيام)). قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال: ((جهد المقل)). قيل: فأي الهجرة

---

الحديث الثالث عشر عن أبي هريرة رضي الله عنه: قوله: ((أول ثلاثة)) أضاف افعل إلي النكرة للاستغراق، وإن أول كل ثلاثة من الداخلين في الجنة هؤلاء الثلاثة. وأما تقديم أحد الثلاثة علي الآخرين، فليس في اللفظ إلا التنسيق عند علماء المعاني.

قوله: ((عفيف)) ((تو)): أي عفيف عما لا يحلن متعفف من السؤال. ((نه)): التعفف هو الكف عن الحرام والسؤال من الناس، أي من طلب العفة وتكلفها أعطاه الله إياها. وقيل: الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء، يقال: عف يعف عفة فهو عفيف.

أقول علي ما ذهب إليه الشيخ التوربشتي: الصفة جيء بها تكميلا؛ لأن العفيف الذي تنزه عما لا يحل قد لا يكون متعففا عن السؤال، فاستدركه بقوله: ((متعففا)). وعلي ما ذهب إليه صاحب النهاية من باب التتميم؛ لأن المتعفف علي تفسيره مبالغة لمعنى عفيف و ((أحسن عبادة الله)) أي أخلص عبادته من قوله صلى الله عليه وسلم: ((الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه)). ونصح العبد مواليه أن يقيم علي ما وجب عليه من الخدمة والأمانة والشفقة. وأطلق الشهادة وقيد العفة والعبادة؛ ليشعر بأن مطلق الشهادة أفضل منهما، فكيف إذا قرن بالإخلاص والنصيحة؟ والوجه أن الشهادة مستغنية عن التقيين؛ فإن من شروطها الإخلاص والنصيحة، والخصلتان مفتقرتان إليه فقيدهما وأطلقها وفيه دلالة علي فضلها وأنه أحرى بالتقديم، ودونها العفيف المتعفف إذا أريد بالعفيف الصابر المتنزه عما لا يليق به، والمتعفف تابع له علي سبيل المبالغة.

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٦/١٧٧٣

الحديث الرابع عشر عن عبد الله: قوله: ((أي الأعمال أفضل)) سبق بيان ذلك في أول الكتاب، ووجه الجميع بينه وبين ما يخالفه في الترتيب. ((وجهد المقل)) مجهوده؛ لأنه يكون بجهد ومشقة لقلة ماله. وإنما يجوز له الإنفاق إذا قدر علي الصبر، ولم يكن له عيال تضيع بإنفاقه.

ولا بد من قوله: ((من هجر ما حرم الله))، ((ومن جاهد المشركين))، ((ومن أهريق دمه)) من تقدير مضاف أي هجرة من هجر وجهاد من جاهد وقتل من أهريق، ولعل تغيير العبارة في قوله: ((فأي القتل أشرف))؟ إنما كان لاهتمام هذه الخصلة؛ لأن معنى الشرف هو القدر والقيمة والرفعة. وذلك أن منزلة درجة الشهيد الذي نال من درجات الشهادة أقصاها وغايتها، هو." (١)

"وفيه: أن العيش بالتجارة والصناعات أولى بنزاهة الأخلاق من العيش بالصدقات والهبات.

ثم اعلم أن هذا الحديث رواه البخاري هنا عن عبد العزيز، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده: قال عبد الرحمن: لما قدمنا المدينة. وذكره في فضائل الأنصار عن إسماعيل بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: لما قدموا المدينة (١). (وظاهره) (٢) الإرسال؛ لأنه إن كان الضمير في جده يعود إلى إبراهيم ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن (٣)، فيكون الجد فيه إبراهيم بن عبد الرحمن، وإبراهيم لم يشهد أمر المؤاخاة؛ لأنه توفي بعد التسعين قطعا عن خمس وسبعين سنة. وقيل: إنه ولد في حياته، ولا تصح له رواية عنه. وأمر المؤاخاة كان حين الهجرة (٤)، وإن عاد إلى جد

---

(١) سيأتي برقم (٣٧٨٠) باب: إخاء النبي - صلى الله عليه وسلم - بين المهاجرين والأنصار.

(٢) ورد في الأصل أسفلها: ظاهر الطريق الثانية.

(٣) تقدمت ترجمته في شرح حديث (٢٣)، وتقدمت ترجمة أبيه سعد بن إبراهيم في شرح حديث (١٨٢).

(٤) نقل ابن سعد في "طبقاته" ٥/ ٥٦ عن الواقدي قال: توفي إبراهيم بن عبد الرحمن سنة ست وسبعين، وهو ابن خمس وسبعين سنة! وقال المزي في "تهذيب الكمال" ٢/ ١٣٥: توفي سنة ست، وقيل: سنة خمس وتسعين، وهو ابن خمس وسبعين.

وقال الذهبي في "الكاشف" (١٦٥): توفي ٩٦. وكذا قال في "السير" ٤/ ٢٩٢ وزاد: عن سن عالية، ويحتمل أنه ولد في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم -. وقال الحافظ في "التهذيب" ١/ ٧٤ متعقبا المزي في تقدير سنه بـ (٧٥) سنة: في هذا التقدير في سنه نظر، فإن جماعة من الأئمة ذكروه في الصحابة،

---

(١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن الطيبي ٨/٢٦٤٩

منهم أبو نعيم وابن إسحاق وابن منده. انظر: "معرفة الصحابة" ١/ ٢١٢ (٧٦)، و"الاستيعاب" ١/ ١٥٨ (٢)، و"أسد الغابة" ١/ ٥٣ (١٣)، و"الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة" ١/ ٤٢ (٢)، و"الإصابة"١/ ٩٥ (٤٠٤).

وقال الحافظ في "التقريب" (٢٠٦) قيل: له رؤية.." (١)

"قال القاضي: والإجماع أنه لا حد لقدرها المجزئ (١). وقال الخطابي: الشاة للقادر عليها وإلا فلا حرج، قد أولم - صلى الله عليه وسلم - على بعض نسائه بسويق وتمر (٢).

فرع: كرهت طائفة الوليمة أكثر من يومين. وعن مالك: أسبوعا.

ثامنها: عكاظ ومجنة -بفتح الميم- وذو المجاز أسواق في الجاهلية عند عرفات.

وقراءة ابن عباس. في (مواسم الحج) كالتفسير، إذ لم يثبت بين اللوحين.

خاتمة: في سرد الفوائد في حديث عبد الرحمن أنه لا بأس للشريف أن يتصرف في السوق بالبيع والشراء، ويتعفف بذلك عما يبذل له من المال وغيره، والأخذ بالشدة على نفسه في أمر معاشه، وأن العيش من الصناعات أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الهبات والصدقات وشبهها، وبركة التجارة والمؤاخاة على التعاون في أمر الله تعالى، وبذل المال لمن يؤاخي عليه.

وفي حديث أبي هريرة الحرص على التعلم، وإيثار طلبه على طلب المال. وفضيلة ظاهرة لأبي هريرة، وأنه - صلى الله عليه وسلم - خصه ببسط ردائه وضمه، فما نسي من مقالته تلك شيئا. وقوله: (من مساكين الصفة) كان رئيسهم. والعرب تقول: صففت البيت وأصففته: جعلت له صفة -وهي السقيفة- أمامه. وأصحاب الصفة: الملازمون لمسجده - صلى الله عليه وسلم -.

---

(١) "إكمال المعلم" ٤/ ٥٨٨.

(٢) "أعلام الحديث" ٢/ ٩٩٥.." (٢)

"حليلة خير الناس دينا ومنصبا ... نبي الهدى والمكرمات الفواضل

عقيلة حي من لؤي بن غالب ... كرام المساعي مجدها غير زائل

مهذبة قد طيب الله (خيمها) (١) ... وطهرها من كل سوء وباطل

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٢٢/١٤

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٣١/١٤

فإن كنت قد قلت الذي قد زعمتم ... فلا رفعت سوطي إلي أناملي

وكيف وودي ما حييت ونصرتي ... لآل رسول الله زين المحافل

فإن الذي قد قيل ليس بلائق ... بك الدهر بل قيل امرئ متحامل

و (حصان رزان) بفتح أولهما أي: عفيفة كاملة العقل، ذات ثبات ووقار وسكون، و (تزن) أي: تتهم، و (غرثى): أي جائعة، أي لا تغتاب أحدا؛ لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم، و (الغوافل): العفائف عما يرمين به.

قال أبو العباس: يريد أن عائشة في غاية العفة والنزاهة والورع المانع لها أن تتكلم في عرض غافلة، وشبهها بالغرثى؛ لأن بعض الغوافل آذاها، فما تكلمت فيها، فكأنها كانت بحيث تنتصر ممن آذاها بأن تقابلها بما يؤذيها، لكن حجزها عن ذلك عقلها وورعها (٢).

وقوله: (لكن أنت)، وفي رواية: (لست كذلك)، تعني: لكن أنت لم تصبح غرثان من لحوم الغوافل، وهو دال على أنه خاض فيمن خاض، وقد ذكر أبو داود أنه حد (٣). زاد الطحاوي: ثمانين (٤)، وكذا حمنة ومسطح ليكفر الله عنهم بذلك إثم ما صدر منهم حتى لا يبقى عليهم تبعة في الآخرة.

---

(١) في هامش الأصل: في الأصل (جيبها).

(٢) "المفهم" ٦/ ٤٢١ - ٤٢٢.

(٣) أبو داود (٤٤٧٥).

(٤) "تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار" ٥/ ٢٩٢ (٣٣٧٤).." [1]

"وفيه: أن العيش من متجر أو صناعة أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الصدقات والهبة وشبهها.

وفيه: مباشرة الفضلاء للتجارات بأنفسهم، وتصرفهم في الأسواق في معايشهم، وليس ذلك بنقص لهم.

وفيه: سؤال الرجل عمن تزوج وما نقد؛ ليعينه الناس على وليمته ومؤنته.

وفيه: سؤاله عما تزوج من البكر والثيب، والبكر أولى للملاعبة والانهمال للحلال.." [2]

"فصل:

وأمره - عليه السلام - بكسوتها هي المتعة التي أمر الله بها للمطلقة غير المدخول بها (١)، وكذا لها على

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٥١/٢٣

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ١٩٧/٢٤

الأظهر عندنا، وستعلم بعد مذاهب العلماء فيه، نبه عليه المهلب.

قال ابن التين: ويحتمل أن يكون عقب نكاحها تعويضا، فيكون لها المتعة أو يكون سمى لها صداقا يتفضل عليها بذلك، ومن عادته - عليه السلام - إذا ترك شيئا لم يعد فيه، فلما استعاذت منه مع سابق قوله: "من استعاذكم بالله فأعيذوه" (٢)، تركها ولم يعد إليها.

وأما ابن المرابط فقال: كان بعض أهلها أعلم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشأنها، ونزاهة نفسها، ورفع همتها، فأراد الوقوف على ذلك قبل العقد عليها باختبارها، وأمره لها بالكسوة؛ تفضلا منه عليها؛ لأن ذلك لم يكن لازما له؛ لأنها لم تكن زوجة. وعليه تبويب النسائي.

فصل:

قوله للرجل: (أتعرف ابن عمر - رضي الله عنهما -؟) وهو يخاطبه، إنما هو تقرير على أصل السنة، وعلى ناقلها؛ لأنه لازم للعامة الاقتداء بمشاهير أهل العلم، فقرره على ما يلزمه من ذلك، لا أنه ظن أنه يجهله، وقد قال مثل هذا لرجل سأله عن أم الولد، فقال: أتعرف أبا حفص أو عمر؟ يريد إياه ولا خفاء به، ثم أخبره بقضيته في أم الولد إلزاما له حكمه فيها بأمانته في الإسلام، لا على أن السائل كان يجهل عمر.

---

(١) ورد بهامش الأصل: إن لم يجب بها شطر مهر.

(٢) رواه أبو داود (٥١٠٩)، والنسائي ٥/ ٨٢، وأحمد ٢/ ٩٩.." (١)

"من القرآن قبل كل صلاة، فريضة كانت أو نافلة، وتأولها جمهور السلف أنها في غير الثياب، وأن المراد بها طهارة القلب ونزاهة النفس عن الدناءة والآثام، قالوا: وقول ابن سيرين أنه أراد الثياب، شذوذ لم يقله غيره (١).

---

(١) "شرح ابن بطال" ١/ ٣٥٦.." (٢)

"القدرة على التصرف كان من صفات الذات، كالقادر، وإذا كان عبارة عن التصرف في الأشياء بالخلق والإبداع والإماتة، والإحياء، كان من أسماء الأفعال كالخلق، وعن بعض المحققين "الملك" هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه، ويحتاج إليه كل ما سواه.

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٢٠٧/٢٥

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ابن الملقن ٥٠٩/٤

"القدوس" فعول من القدس، وهو الطهارة، والنزاهة ومعناه المنزه عن سمات النقص، وموجبات الحدوث بل المبرأ أن يدركه حس، أو يتصوره خيال، أو يسبق إليه وهم، أو يحيط به عقل وهو من أسماء التنزيه.." (١)

"فيسوء ظنه بربه ويقل شكره فينبغي أن لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به (م هـ عن جابر) بن عبد الله (إذا حم أحدكم) بالضم والتشديد أي أخذته الحمى (فليسن) بسين مهملة وقيل معجمة (عليه الماء البارد) أي فليرش عليه منه رشا متفرقا ويفعل ذلك (ثلاث ليال) متوالية (من السحر) أي قبيل الصبح فإنه ينفع في فصل الصيف في قطر الحر في الحمى العرضية أو الغب الخالصة الخالية عن ورم وعرض رديء ومواد فاسدة (ن ع ك والضياء عن أنس) بن مالك وإسناده صحيح خلافا للمؤلف

(إذا خاف الله العبد) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (أخاف الله منه كل شيء) من المخلوقات (وإذا لم يخف العبد الله أخافه الله من كل شيء) لأن الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة وإلا فهو حديث نفس لا خوف فإذا هبته بقلبك وعملت على رضاه هابك الخلق وإن عظمته عظموك وإن أحببته أحبوك وإن وثقت به وثقوا بك وإن أنست به أنسوا بك وإن نزهته نظروا إليك بعين النزاهة والطهارة فنفسك تجلى لقلوب الخلق عن قلبك ما أريك من قلبك فإن شئت فازدد وإن شئت فانقص وحكم عكسه عكس حكمه (عق عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف بل قيل بوضعه

(إذا ختم العبد القرآن) أي انتهى في قراءته إلى آخره (صلى عليه عند ختمه) قراءته (ستون) كذا بخط المؤلف فما في نسخ من أنه سبعون تحريف (ألف ملك) يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد بالعدد التكثير لا التحديد كنظائره وفي إفهامه حث على ختمه (فر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) عبد الله بن عمر وبإسناد ضعيف

(إذا ختم أحدكم القرآن فليقل) ندبا عقب ختمه (اللهم آنس) بالمد (وحشتي) خوفي وغربتي (في قبري) إذا مت وقبرت فإن القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته (فر عن أبي أمامة) الباهلي بإسناد ضعيف

(إذا خرج أحدكم إلى سفر) طويل أو قصير لكن الطويل آكد (فليودع) ندبا مؤكدا (إخوانه) في الإسلام ويبدأ بأقاربه وذوي الصلاح ويسألهم الدعاء (فإن الله جاعل له في دعائهم) له بالسلامة والظفر بالمراد (البركة) أي النمو والزيادة في الخير ويسن لهم الدعاء بحضرته وفي غيبته بالمأثور وغيره (ابن عساكر) في تاريخه

(١) قوت المغتذي على جامع الترمذي السيوطي ٨٧٧/٢

(فر) كلاهما (عن زيد بن أرقم) وإسناده ضعيف

(إذا خرج ثلاثة) فأكثر (في سفر) يحتمل تقييده بغير القصير لما هو ظاهر (فليؤمروا) ندبا وقيل وجوبا (أحدهم) أي فليتخذوه أميرا عليهم ويسمعون ويطيعون له ويصدرون عن رأيه لأنه أجمع لرأيهم ولشملهم وألحق بعضهم بالثلاثة الاثنين وينبغي أن يؤمروا أزهدهم في الدنيا وأوفرهم حظا من التقوى وأتمهم مروأة وسخاء وأكثرهم شفقة (د والضياء) المقدسي (عن أبي هريرة وعن أبي سعيد) الخدري معا قال النووي بعد عزوه لأبي داود وإسناده حسن

(إذا خرج أحدكم من الخلاء) بالمد أي قضى حاجته (فليقل) ندبا (الحمد لله) في رو ا ية غفرانك الحمد الله (الذي أذهب عني) في رواية أخرج عني (ما يؤذيني) لو بقي (وأمسك علي) في رواية أبقى في (ما ينفعني) مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه إلى الأعضاء وذا من أجل النعم (ش قط عن طاوس مرسلا) هو ابن كيسان يلقب طاوس القراء قال العراقي لا يخلو عن." (١)

"عن جابر) بن عبد الله (البزار) في مسنده (عن عائشة) واسناده حسن

(مفاتيح الغيب) أي خزائنه أو ما يتوصل به الى المغيبات على جهة الاستعارة (خمس) اقتصر عليها وان كانت مفاتيح الغيب لا تتناهى لان العدد لا ينفي الزائد (لا يعلمها الا الله) فمن ادعى منها علم شئ كفر (لا يعلم أحد ما يكون في غد) من خير أو شر (الا الله ولا يعلم أحد ما يكون في الارحام) أذكر أم أنثى واحد أم متعدد تام أم ناقص شقي أم سعيد (الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله) ان الله عنده علم الساعة (ولا تدري نفس) برة أو فاجرة (بأي أرض تموت) أي أين تموت كما لا تدري في أي وقت تموت (الا الله) فربما أقامت بأرض وضربت أوتادها وقالت لا أبرح منها فيرمى بها مرامى القدر حتى يموت بارض لم تخطر بباله (ولا يدري أحد متى يجئ المطر) ليلا أو نهارا (الا الله) تعالى نعم اذا أمر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله تعالى من خلقه (حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب

(مفاتيح الجنة شهادة أن لا اله الا الله) فيه استعارة لان الكفر لما منع من دخول الجنة شبه بالغلق المانع من دخول الدار والتلفظ بالشهادة لما رفع المانع وكان سبب دخولها شبه بالمفتاح (حم عن معاذ) بن جبل ورجاله ثقات لكن فيه انقطاع

(مفتاح الجنة الصلاة) أي مبيح دخولها الصلاة لان أبواب الجنة مغلقة فلا يفتحها الا الطاعة والصلاة أعظمها (ومفتاح الصلاة) أي مجوز الدخول فيها (الطهور) بضم الطاء وتفتح لان الفعل لا يمكن بدون

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير المناوي ٩١/١

آلته وفيه اشتراط الطهارة بصحة الصلاة لدلالة حصر المبتدأ في الخبر على انه لا مفتاح لها سواه (حم هب عن جابر) واسناده حسن

(مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير) أي سبب كون الصلاة محرمة ما ليس منها التكبير (وتحليلها التسليم) أي انها صارت بهما كذلك والاسناد فيه مجازي لان التحريم ليس نفس التكبير بل به يثبت ومثله في تحليلها التسليم (حم دت هـ عن علي) باسناد صحيح

(مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادة ستين سنة) وفي أخرى أقل وفي أخرى أكثر والقصد تضعيف أجر الغزو على غيره ويختلف باختلاف الاشخاص والنيات والأحوال والمواضع (طب ك عن عمران بن حصين) واسناده صحيح

(مكارم الاخلاق من أعمال الجنة) أي من الاعمال المقربة اليها (طس عن أنس) واسناده جيد

(مكارم الاخلاق عشرة) الحصر اضافي باعتبار المذكور هنا اذ هي كثيرة جدا أو المراد أصولها وأمهاتها (تكون في الرجل) يعني الانسان (ولا تكون في ابنه وتكون في الابن ولا تكون في الاب وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن أراد به السعادة) الاخروية الابدية (صدق الحديث) لان الكذب بجانب الايمان لانه اذا قال كان كذا ولم يكن فقد افتدى على الله (وصدق البأس) لانه من الثقة بالله شجاعة وسماحة (واعطاء السائل) لانه من الرحمة (والمكافأة) بالصنائع) لانه من الشكر (وحفظ الامانة) لانه من الوفاء (وصلة الرحم) لانها من العطف (والتذمم للجار) لانه من نزاهة النفس (والتذمم للصاحب) أي الصديق كذلك (واقراء الضيف) لانه من السخاء فهذه مكارم الاخلاق الظاهرة وهي تنشأ عن الباطنة (ورأسهن) كلهن (الحياء) لانه من عفة الروح فكل خلق من هذه الاخلاق مكرمة لمن منحها يسعد بأحدها صاحبها فكيف بمن جمعها (الحكيم) في نوادره (هب) والحاكم (عن عائشة) وعده ابن الجوزي من الواهيات

(مكان الكي التكميد) أي يقوم." (١)

"به ثم غدر؛ أي: أعطى يمينه به؛ أي: عاهد عهدا، وحلف بالله على ذلك، ثم نقضه. ولا شك أن الغدر من أكبر الصفات المذمومة، والمفاسد العظيمة، وليس من أخلاق المؤمن الغدر، بل الوفاء بالعهد، وإمضاؤه؛ لأن في نقضه إخلالا بنظام الحياة العامة، والقوانين الدستورية، ويفسد على المرء تدبيره لمصلحته نفسه، وغيره، وإضرارا بمن عاهده، ثم نقض عهده، فلذلك جاء في القرآن الحكيم الحث على إمضاء

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير المناوي ٣٧٧/٢

العهود، والوفاء بها، والتزامها، وعدم نقضها أيا كانت، ولو مع قوم غير مسلمين؛ بشرط أن لا يخلوا بشروطها بالإتيان بما ينافيها مما يضر بصالح المعاهد، ويضعفه، ويحل عزائمه، ويقوى أعداءه عليه. قال تعالى: ﴿وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون﴾ [النحل:٩١] وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾

[المائدة:١] وقال تعالى: ﴿وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا﴾ [الإسراء:٣٤] وروي البخاري، ومسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الغادر يرفع له لواء يوم القيامة يقال: هذه غدرة فلان بن فلان" ١ وما أصعب هذا التشهير بالغادر على رؤوس الأشهاد يوم القيامة! حيث العالم كله مجتمع، ويرون حالته، وما هو عليه من التشنيع، والخزي، والتوبيخ، والتعذيب. ولا ريب أن هذه الحالة،هي أفظع حالة يراها الخلق؛ لأن الغدر أكبر جريمة ترتكب، وصاحبه مهان، ذليل، حقير، تستنفر منه الطباع الحساسة، وتستقبحه العقول السليمة الراقية.

وأصبح في عصرنا الحاضر الغدر منتشرا، فلا تخلوا عائلة منه، فإن قيم العائلة يعطي زوجته، وأولاده، أو أخته، أو أحد أقاربه العهود، والمواثيق، والأيمان الغليظة أنه سيعطي فلانا كذا، وفلانة كذا، ويكتب لفلان كذا، ويحيى فلانا كذا، ثم يصبح ثاني الأيام، أو بعد أيام، أو أشهر، وينقض العهد، ويعبث بالأيمان، والمواثيق، ولا يعبأ بما هدده الشارع به، وأمره بالنزاهة، والوفاء به، وكذا تجد الغدر في القرى، والأرياف، سواء كانت قريبة إلى المدن العامرة منتشرا، وكذلك في المدن الكبيرة، والصغيرة، وكلما ارتقت أهل المدينة في المدنية، والترفه، والتأنق الحديث كلما ازداد الغدر، وتنوع، واختير له أساليب جديدة مموهة، وآلات اصطناعية مشوهة، حتى صار

---

١ رواه أحمد في المسند "٢/ ١٦ و٢٩و٤٨". والبخاري رقم "٣١٨٨"في الجزية والموادعة و "٦١٧٧"في الأدب. ومسلم رقم "١٧٣٥" والترمذي رقم "١٥٨١"وابن حبان رقم "٧٣٤٣"من حديث ابن عمر رضي الله عنه.." (١)

"٧٤٥ - (إذا طنت) بالتشديد أي صوتت من الطنين وهو صوت الأذن والطست ونحوه (أذن أحدكم فليذكرني) بأن يقول محمد رسول الله أو نحوه (وليصل علي) أي يقول صلى الله عليه وسلم. قال الزيلعي: فيه عدم الاكتفاء بالذكر حتى يصلي عليه (وليقل ذكر الله من ذكرني بخير) وذلك لأن الأرواح ذات طهارة

---

(١) الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية ومعه النفحات السلفية بشرح الأحاديث القدسية المناوي ص/١٢٣

ونزاهة ولها سمع وبصر وبصرها متصل ببصر العين ولها سطوع في الجو تجول وتحول. ثم تصعد إلى مقامها الذي منه بدأت فإذا تخلصت من شغل النفس أدركت من أمر الله ما يعجز عنه البشر فهما ولولا شغلها رأت العجائب. لكنها تدنست بما تلبست فتوسخت بما تقمصت من ثياب اللذات وتكدرت بما تشربت من كأس حب الخطيئات ورسول الله صلى الله عليه وسلم لما قيل له إلى أين؟ قال: إلى سدرة المنتهى. فهو مشتمل هناك يقول رب أمتي أمتي حتى ينفخ في الصور النفخة الأولى أو الثانية فطنين الأذن من قبل الروح تجده لخفتها وطهارتها وسطوعها وشوقها إلى المقام الذي فيه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فإذا طنت الأذن فانظر لما جاءت من الخير فلذلك قال فليصل علي لأنه ذكره عند الله في ذلك الوقت وطلب منه شيئا استوجب به الصلاة فيصلي عليه إذا لحقه فلذلك حكم بمشروعية الصلاة عليه عند طنين الأذن كما شرعت الصلاة عليه عند خدر الرجل لخبر ابن السني: إن رجلا خدرت رجله عند ابن عباس فقال له اذكر أحب الناس إليك فقال: محمد. فكأنما نشط من عقال

(الحكيم) الترمذي (وابن السني) في الطب (طب) وكذا في الأوسط والصغير (عق عد) وكذا الخرائطي في المكارم (عن أبي رافع) أسلم أو إبراهيم أو صالح مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم. قال الهيتمي: إسناد الطبراني في الكبير حسن. أه. وبه بطل قول من زعم ضعفه فضلا عن وضعه بل أقول: المتن صحيح فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه باللفظ المذكور عن أبي رافع المزبور وهو ممن التزم تخريج الصحيح ولم يطلع عليه المصنف أو لم يستحضره وبه شنعوا على ابن الجوزي." (١)

"-[١٩]- ١٢١٨ - (اغسلوا ثيابكم) أي أزيلوا أوساخها (وخذوا من شعوركم) أي أزيلوا شعر الإبط والعانة وما طال من نحو شارب ولحية بقص أو غيره (واستاكوا) بما يزيل القلح في كل حال إلا بعد الزوال للصائم (وتزينوا) بالادهان وتحسين الهيئة ولبس ما لا خشونة فيه ولا يخل بالمروءة (وتنظفوا) بإزالة الروائح الكريهة واستعملوا الطيب ووقت ذلك عند الحاجة وهو مرة في كل أسبوع غالبا ويكره تأخيره عن أربعين يوما ثم علل ذلك بقوله (فإن بني إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك) بل يهملون أنفسهم شعثا غبرا دنسة ثيابهم وسخة أبدانهم (فزنت نساؤهم) أي استقذرتهم فزهدت قربهم ورغبوا في أناس على ضد ذلك من الطهارة والنزاهة والتزين ومالت إليهم نفوسهن وطمحت لهم شهواتهن فسارعوا إلى الخنا فكان الزنا. وعلم منه أنه يسن للرجل أن ينظف ثوبه وبدنه ويدهن غبا ويكتحل وترا ويقلم أظفاره وينتف شعر إبطه إن أطاقه ويحلق عانته وينتف شعر أنفه ويقص من الشارب ما يبين به طرف الشفة بيانا ظاهرا والمرأة كالرجل ويتأكد

---

(١) فيض القدير المناوي ٣٩٩/١

للمتزوجة ما اقتضاه ظاهر الخبر من أن الندب في الرجل خاص بالمتزوج غير مراد
(ابن عساكر) في ترجمة عبد الرحيم التميمي (عن علي) أمير المؤمنين قال المؤلف في الأصل وفيه عبد الله ابن ميمون القداح ذاهب الحديث انتهى وللأمر بالتنظيف شواهد والمنكر قوله فإن إلى آخره." (١)

"٢٢٧٣ - (إن روح القدس) أي الروح المقدسة وهو جبريل عليه السلام سمي به لأنه يأتي بما فيه حياة القلب فإنه المتولي لإنزال الكتب الإلهية التي بها تحيا الأرواح الربانية والقلوب الجسمانية فهو كالمبدأ لحياة القلب كما أن الروح مبدأ لحياة الجسد وأضيف إلى القدس لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة من العيوب وخص بذلك وإن كانت جميع الملائكة كذلك لأن روحانيته أتم وأكمل ذكره الإمام الرازي قال وإطلاق الروح عليه مجاز لأن الروح هو المتردد في مخارق الإنسان ومنافذه وجبريل عليه السلام لا كذلك فتسميته بالروح على منهج التشبيه من حيث أن الروح كما أنه سبب لحياة الإنسان فجبريل سبب لحياة القلوب بالعلوم والمعارف وقال الحرالي: الروح لمحة من لمحات الله وأمر الله قيومته في كليته خلقا وملكوتا فما هو قوام الخلق كله هو الإله الحق وما هو قوام صوره من جملة الخلق هو الروح الذي هو لمحة من ذلك الأمر ولقيام عالم الملكوت وخصوصا حملة العرش بعالم الملكوت وخصوصا أمر الدين الباقي سماهم الله روحا ومن أخصهم روح القدس والقدس الطهارة العلمية الدائمة التي لا يلحقها نجس ظاهر ولا رجس باطن (نفث) بفاء ومثلثة تفل بغير ريق (في روعي) بضم الراء أي ألقى الوحي في خلدي وبالي أو في نفسي أو قلبي أو عقلي من غير أن أسمعه ولا أراه والنفث ما يلقيه الله إلى نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلهاما كشفيا بمشاهدة عين اليقين أما الروع بفتح فهو الفزع لا دخل له هنا (إن نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها) الذي كتبه لها الملك وهي في بطن أمها فلا وجه للوله والتعب والحرص والنصب إلا عن شك في الوعد (وتستوعب رزقها) كذلك فإنه سبحانه وتعالى قسم الرزق وقدره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص بحسب علمه القديم الأزلي ولهذا سئل حكيم عن الرزق فقال إن قسم فلا تعجل وإن لم يقسم فلا تتعب (فاتقوا الله) أي ثقوا بضمانه لكنه أمرنا تعبدا بطلبه من حله فلهذا قال (وأجملوا في الطلب) بأن تطلبوه بالطرق الجميلة المحللة بغير كد ولا حرص ولا تهافت على الحرام والشبهات (ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق) أي حصوله (أن يطلبه بمعصية الله (١) فإن الله تعالى لا ينال عنده) من الرزق -[٤٥١]- وغيره (إلا بطاعته) قال الطيبي رحمه الله: والاستبطاء يعني الإبطاء والسير للمبالغة وفيه أن الرزق مقدر مقسوم لا بد من وصوله إلى العبد (٢) لكنه إذا سعى وطلب على وجه مشروع

---

(١) فيض القدير المناوي ١٩/٢

وصف بأنه حلال وإذا طلب بوجه غير مشروع فهو حرام فقوله ما عنده إشارة إلى أن الرزق كله من عند الله الحلال والحرام وقوله أن يطلبه بمعصية إشارة إلى ما عند الله إذا طلب بمعصية سمي حراما وقوله إلا بطاعته إشارة إلى أن ما عند الله إذا طلب بطاعته مدح وسمي حلالا وفيه دليل ظاهر لأهل السنة أن الحرام يسمى رزقا والكل من عند الله تعالى خلافا للمعتزلة روي أنه لما نزل قوله سبحانه وتعالى ﴿وفي السماء رزقكم وما توعدون فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون﴾ قالت الملائكة هلكت بنو آدم أغضبوا الرب حتى أقسم لهم على أرزاقهم قال الرافعي رحمه الله: واحتج به الشافعي رضي الله عنه على أن من الوحي ما يتلى قرآنا ومنه غيره كما هنا وله نظائر انتهى ثم إن النفث المذكور هو أحد أنواع الوحي فإنه ستة أنواع أحدها كان يأتيه كصلصلة الجرس وهو أشد جاءه مرة وفخذه على فخذ زيد بن ثابت فثقل على زيد حتى كاد يرض فخذه الثاني يتمثل له الملك رجلا فيكلمه الثالث النومية الرابع الإلقاء في القلب الخامس يأتيه جبريل عليه السلام في صورته الأصلية له ست مئة جناح تسد الأفق السادس يكلمه الله تعالى كما كلمه ليلة الإسراء وهو أسمى درجاته (١) جعلهم نفخ الروح في الروع من أقسام الوحي يؤذن باختصاصه بالأنبياء لكن صرح العارف ابن عربي رضي الله عنه بأنه يقع للأولياء أيضا وعبارته العلوم ثلاث مراتب علم العقل وهو كل علم يحصل ضرورة أو عقب نظر في دليل بشرط العثور على وجه ذلك الدليل الثاني علم الأحوال ولا سبيل له إلا بالرزق فلا يمكن عاقل وجدانه ولا إقامة دليل معرفة كالعلم بحلاوة العسل ومرارة الصبر ولذة الجماع والوجد والشوق فهذه علوم لا يعلمها إلا من يتصف بها ويذوقها الثالث علم الأسرار وهو فوق طور العقل وهو علم نفث روح القدس في الروع ويختص به النبي والولي وهو نوعان والعالم به يعلم العلوم كلها ويستغرقها وليس أصحاب تلك العلوم كذلك انتهى

(حل عن أبي أمامة) الباهلي ورواه عنه أيضا الطبراني ورواه ابن أبي الدنيا والحاكم عن ابن مسعود ورواه البيهقي في المدخل وقال منقطع

---

(١) أي على طلبه بمعصيته فلا يطلبوه بها وإن أبطأ عليكم وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مرادا

(٢) فائدة: ذكر المقريزي أن بعض الثقات أخبره أنه سار في بلاد الصعيد على حائط العجوز ومعه رفقة فاقتلع أحدهما منها لبنة فإذا هي كبيرة جدا فسقطت فانفلقت عن حبة فول في غاية الكبر وكسروها

---

(١) تنبيه

فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فأكل كل منهم قطعة فكانت ادخرت لها من زمن فرعون فإن حائط العجوز بنيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفي رزقها." (١)

"٢٣٦٤ - (إن لله تعالى مئة خلق) أي وصف (وسبعة عشر) وفي رواية ستة عشر وفي أخرى بضعة عشرة خلقا بالضم فيهما وفي رواية بدل خلقا شريعة (من أتاه) يوم القيامة (بخلق منها) أي واحد (دخل الجنة) قال الحكيم: كأنه يريد أن من أتاه بخلق واحد منها وهب له جميع سيئاته وغفر له سائر ذنوبه وفي خبر أن الأخلاق في الخزائن فإذا أراد الله بعبد خيرا منحه خلقا منها ألا ترى أن المفرط في دينه المضيع لحقوقه يموت وهو صاحب خلق من هذه الأخلاق فتنطلق الألسنة بالثناء عليه فأخلاق الله أخرجها لعباده من باب القدرة وخزنها لهم في الخزائن وقسمها بينهم على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه منها واحدة ومنهم من أعطاه خمسة وعشرا وأكثر أو أقل فمن زاد منها ظهر منه حسن معاملة الخلق والخالق هلى قدر تلك الأخلاق ومن نقصه منها ظهر عليه بقدره فهذه أخلاق وأكثرها مما سمي به والذي لم يسم به داخل فيما سمي به لأن اللين والرزانة من الحلم والرأفة والرحمة من النزاهة فمنحه الله إياه واحدة من هذه الأخلاق أن يعطيه نور ذلك الاسم فيشرق نوره على قلبه وفي صدره فيصير لنفسه بذلك الخلق بصيرة فيعتادها ويتخلق بها فحقيق بمن أكرمه بذلك أن يهب له مساويه ويستره بعفوه ويدخله جنته وقد عد في بعض الروايات من تلك الأخلاق كظم الغيظ والعفو عند القدرة والصلة عند القطيعة والحلم عند السفه والوقار عند الطيش ووفاء الحق عند الجحود والإطعام عند الجوع والقطيعة عند المنع والإصلاح عند الإفساد والتجاوز عن المسيء والعطف على الظالم وقبول المعذرة والإنابة للحق والتجافي عن دار الغرور وترك التمادي في الباطل فإذا أراد الله بعبد خيرا وفقه لتلك الأخلاق وإن أراد به شرا خلى بينه وبين أخلاق إبليس التي منها أن يغضب فلا يرضى ويسمع فيحقد ويأخذ في شره ويلعب فيلهو (تتمة) قال ابن عربي: سئل الجنيد عن المعرفة والعارف فقال لون الماء لون إنائه أي هو متخلق بأخلاق الله تعالى حتى كأنه هو وما هو هو. (٢)لم يصرح في هذا الحديث في أي مكان هذه الأخلاق ولم يصرح بأن الآتي بشيء من هذه الأخلاق شرطه الإسلام وقد بين ذلك في حديث آخر روى الطبراني عنه في الأوسط مرفوعا " إن لله عز وجل لوحا من زبرجدة خضراء تحت العرش كتب فيه أنا الله لا إله إلا أنا أرحم الراحمين خلقت بضعة عشر وثلاث مئة خلق من جاء بخلق منها مع شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة " وإسناده حسن ولا منافاة بين قوله

---

(١) فيض القدير المناوي ٢/٤٥٠

(٢) تنبيه

في الحديث المشروح مئة وقوله في الحديث ثلثمئة لأنا إن قلنا أن مفهوم العدد ليس بحجة فالقليل لا ينفي الكثير وإلا فيمكن أن يقال إن منها مئة وسبعة عشر أصول والباقي متشعبة عنها داخلة تحتها فأخبر مرة بالأصول وأخرى بها وما تفرع عنها

(الحكيم) الترمذي (ع هب) من حديث عيد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان (عن عثمان) ابن عفان ثم قال أعني البيهقي هكذا رواه عبد الواحد بن زيد البصري الزاهد وليس بقوي في الحديث وقد خولف في إسناده ومتنه اه ولما عزاه الهيثمي إلى أبي يعلى قال فيه عبد الله بن راشد ضعيف اه وقال في اللسان قال ابن عبد البر عبد الواحد بن زيد الزاهد أجمعوا على تركه وقال ابن حبان يقلب الأخبار من سوء حفظه وكثرة وهمه -[٤٨٣]- فاستحق الترك اه وعبد الله بن راشد ضعفوه وبه أعل الهيثمي الخبر كما تقرر لكنه عصب الجناية برأسه وحده فلم يصب." (١)

"٣٣٦٨ - (تنزهوا من البول) أي تباعدوا عنه واستبرأوا منه والنزاهة البعد عن السوء فمن بمعنى عن وفي الزاهد أصل التنزه في كلامهم البعد مما فيه الأدناس والقرب مما فيه الطهارة (فإن عامة عذاب القبر منه) أي من ترك التنزه عنه يعني أنكم وإن خفف عنكم في شرعنا ورفعت عنكم الآصار والأغلال التي كانت على الأولين من قطع ما أصابه البول من بدن أو أثر فلا تتهاونوا بترك التحرز منه جملة فإن من أهمل ذلك عذب في أول منازل الآخرة وهذه المنزلة إن كانت سهلة فما بعدها أسهل منه أو صعبة فما بعدها أصعب وفيه أن عدم التنزه من البول كبيرة ووجهه النووي بأنه يستلزم بطلان الصلاة وتركها كبيرة وتعقبه العراقي بأن قضيته أنه ليس كبيرة لذاته وظاهر الحديث يخالفه فإنه رتب العذاب على ترك التنزه منه ولو كان لما يترتب عليه من بطلان الصلاة كان العذاب على تركها أو على الصلاة بنجس لا على ترك التنزه منه قال: فإن كان النووي لا يقول بأن ترك التنزه منه بانفراده كبيرة فلعله إنما صار كبيرة بالإصرار عليه ثم ترك التنزه منه إما بترك ملابسته وإما بغسله بتقدير حصول ملابسته فيستدل به على حرمة التضمخ بالبول بلا حاجة لمنافاته للتنزه عنه وعليه الشافعية وإطلاق الحديث الآمر بالتنزه عنه يتناول بوله وبول غيره وفيه أيضا وجوب الاستنجاء وهو مذهب الشافعي وأحمد والمشهور عن أبي حنيفة ومالك أنه سنة قال الحكيم: إنما كان عامة عذاب القبر من البول لأن البول من معدن إبليس من جوف الآدمي فإنه مقره ومقعده فإذا لم يتنزه منه دخل القبر بنجاسة العدو فعذب فيه وصرح الحكيم أيضا بأن عذاب القبر إنما هو للمؤمنين لا للكافرين أما هم فعذابهم في القيامة لأن المؤمن حسابه في القبر أهون عليه من كونه بين يدي الله فيحاسبه الله في القبر

---

(١) فيض القدير المناوي ٤٨٢/٢

على ألسنة الملائكة كأنه يستحي من عبده المؤمن فيعذب -[٢٧٠]- فيه ليخرج يوم القيامة طاهرا كما قال حذيفة في القبر حساب وفي الآخرة حساب فمن حوسب في القبر نجا ومن حوسب في الآخرة عذب إلى هنا كلامه وقال ابن عبد البر: الفتنة في القبر لا تكون إلا لمؤمن أو منافق من أهل القبلة ممن حقن الإسلام دمه وخالفهما عبد الحق وقال: بل تعم الكافر قال ابن سيد الناس: وفي إضافة عذاب القبر إلى البول خصوصية محضة دون جميع المعاصي مع العذاب بسبب غيره إن أراد الله في حق بعض عباده انتهى (قط) من حديث قتادة (عن أنس) ثم عقبه مخرجه الدارقطني بقوله مرسل انتهى وقال الذهبي: سنده وسط." (١)

"٣٧٢٥ - (حسن الملكة يمن) قال البغدادي: الملكة القدرة والتسلط على الشيء والمراد هنا المماليك والعبيد وحسن الملكة الرفق بهم ولا يحملون ما لا يطيقون والتعهد لمهماتهم والعفو عن زللهم وعن ذلك ينشأ النماء والبركة وفي ضده الصرم والهلكة (وسوء الخلق) أي معهم (شؤم) قال القاضي: الملكة والملك واحد غير أن الملكة يغلب استعمالها في المماليك وحسن رعاية المماليك والقيام بحقوقهم وحسن الصنيع واليمن البركة والمعنى أنه يوجبه إذ الغالب أنهم إذا راقبهم السيد وأحسن إليهم كانوا أشفق عليه وأطوع له وأسعى في حقه وكل ذلك يؤدي إلى اليمن والبركة وسوء الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الأنفس والأموال بما يضر (وطاعة المرأة ندامة) أي غم لازم لسوء آثاره (والصدقة تدفع القضاء السوء) (٢)حاول بعضهم جمع الأخلاق الحسنة فقال: الإحسان والاخلاص والإيثار واتباع السنة والاستقامة و ،لاقتصاد في العبادة والمعيشة والاشتغال بعيب النفس عن عيب الناس والانصاف وفعل الرخص أحيانا والاعتقاد مع التسليم والافتقار الاختياري والإنفاق بغير تقتير وإنفاق المال لصيانة العرض والأمر بالمعروف وتجنب الشبهة واتقاء ما لا بأس به لما به بأس وإصلاح ذات البين وإماطة الأذى عن الطريق والاستشارة والاستخارة والأدب والاحترام والإجلال لأفاضل البشر والأزمنة والأمكنة وإدخال السرور على المؤمن والاسترشاد والإرشاد بتربية وتعليم وإفشاء السلام والإبتداء به وإكرام الجار وإجابة السائل والإعطاء قبل السؤال واستكثار قليل الخير من الغير واحتقار عظيمه من نفسه وبذل الجاه والجهد والبشر والبشاشة والتواضع والتوبة والتعاون على البر والتقوى والتؤدة والتأني وتدبير المنزل والمعيشة والتفكر والتكبر على المتكبر وتنزيل الناس منازلهم وتقديم الأهم والتصبر والتغافل عن زلل الناس وتحمل الأذى والتهنئة والتسليم

---

(١) فيض القدير المناوي ٣/٢٦٩

(٢) تنبيه

لمجاري القدر وترك الأذى والبطانة ومعاداة الرجال والتكلف والمراء والتحميض لدفع الملالة والتحدث بالنعمة والتكثير من الإخوان والأعوان وتجمل الملبس والتسمية باسم حسن مع تغيير اللقب القبيح والتوسعة على العيال وتجنب مواقع التهم ومواضع الظلم والكلام المنهي عنه والتعرف بالله والتطبب بالطب النبوي والثبات في الأمور والثقة بالله وجهاد النفس وجلب -[٣٨٧]- المصالح والحب في الله والبغض في الله والحلم والحياء وحفظ الأمانة والعهد والعرض وحسن الصمت والتفهيم والتعقل في المقال والسمت والظن والحزم وطلب المعيشة والمعاشرة والحمية وخدمة الصلحاء والفقراء والعلماء والإخوان والضيف والخشوع وخوف الله وخداع الكفار ودرء المفاسد ودوام التفكر والاعتبار والدأب في طلب العلم والذلة لله والرفق في المعيشة ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان والمريض والرضى بالدون من المجالس والرجاء والرقة للغير لتأذيه والزهد والسخاء والسماح والسلام عند اللقاء حتى على من لا تعرفه والشجاعة والشهامة والشفاعة والشكر والصبر والصدق والصلح والصداقة والصحبة وصلة الرحم والصمت والصوم وضبط النفس عن النفرة وطهارة الباطن والعفة والعدل والعفو والعزلة وعلو الهمة والغضب لله والغيرة لله الحميدة والغبطة والفزع إلى الصلاة عند الشدائد والفراسة وفعل ما لا بد منه والقيام بحق الحق في الخلق وقبول الحق وقوله وإن كان مرا والقنع وقضاء حوائج الناس وكظم الغيظ وكفالة اليتيم ولقاء القادم ولزوم الطهارة والتهجد والصلوات المأثورة والفوائد الجميلة والمداراة والمخاطبة بلين ومحاسبة النفس ومخالفتها والمعاشرة بالمعروف ومعرفة الحق لأهله ولمن عرفه ذلك ومحبة أهل البيت والمكافأة والمزح القليل والعدل والنهي عن المنكر والنصح والنزاهة والورع وهضم النفس واليقين ونحو ذلك اه وأخرج البيهقي في الشعب قال رجل للأحنف: دلني على مؤونة بلا تعب قال: عليك بالخلق الفسيح والكف عن القبيح واعلم أن الداء الذي أعيي الأطباء اللسان البذيء والفعل الرديء

(ابن عساكر) في التاريخ والقضاعي في الشهاب (عن جابر) بن عبد الله قال العامري: حديث حسن." (١)

"٤٠٧١ - (خير شبابكم من تشبه بكهولكم) يعني تشبه من الشباب بالكهول في سيرتهم لا في صورتهم فيغلب عليه وقار العلم وسكينة الحلم ونزاهة التقوى عن مداني الأمور وكف نقصه عن عجلة الطبع وأخلاق السوء والتصابي واللهو فيكون في الدنيا في رعاية الله وفي القيامة في ظله (وشر كهولكم من تشبه بشبابكم) أي في العجلة وقلة الثبات والصبر عن الشهوات بلا عقل ولا ورع يحجزه ولا حلم يسكنه متشبها

---

(١) فيض القدير المناوي ٣/٣٨٦

بالشباب وللشباب شعبة من الجنون والقصد بالحديث حث الشباب على اكتساب الحلم والثبات وزجر الكهول عن الخفة والطيش وأن الخضاب بالسواد منهي عنه قال الغزالي: المراد بالتشبيه بالشيوخ في الوقار لا في تبيض الشعر فإنه مكروه لما فيه من إظهار علو السن توصلا إلى التصدر والتوقير قال ابن أبي ليلى: يعجبني أن أرى قفا الشباب أحسبه شيخا وأبغض أن أرى قفا الشيخ أحسبه شابا فإذا هو شيخ وأخذ الماوردي من الحديث أنه ينبغي لـلطالب الاقتداء بأشياخه في رضي أخلاقهم والتشبه بهم في جميع أفعالهم ليصير لها إلفا وعليها ناشئا ولما خالفها مجانبا

(ع طب عن وائلة) بن الأسقع قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفهم (هب عن أنس) وفيه كما قال الهيثمي الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال: تفرد به بحر بن كثير السقا اه وبحر قال في الكاشف: تركوه وفي الضعفاء: اتفقوا على تركه (عد عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح." (١)

"٧٢٠٣ - (لأن) بفتح الهمزة التي بعد لام القسم (أقعد مع قوم يذكرون الله) هذا لا يختص بذكر لا إله إلا الله بل يلحق به ما في معناه كما تشير إليه رواية أحمد (من صلاة الغداة) أي الصبح (حتى تطلع الشمس) ثم أصلي ركعتين أو أربع كما في رواية (أحب إلي من أن أعتق) بضم الهمزة وكسر التاء (أربعة) أي أربعة أنفس (من ولد إسماعيل) زاد أبو يعلى دية كل رجل منهم اثنا عشر ألفا. قال البيضاوي: خص الأربعة لأن المفضل عليه مجموع أربعة أشياء ذكر الله والقعود له والاجتماع عليه والاستمرار به إلى الطلوع أو الغروب وخص بني إسماعيل لشرفهم وإنافتهم على غيرهم ولقربهم منه ومزيد اهتمامه بخلافهم وقال الطيبي: خصهم لكونهم أفضل أصناف الأمم قدرا ورجاء ووفاء وسماحة وحسبا وشجاعة وفهما وفصاحة وعفة ونزاهة ثم أولاد إسماعيل أفضل العرب لما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم منهم (ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله) ظاهره وإن لم يكن ذاكرا لأن الاستماع قائم مقام الذكر وهم القوم لا يشقى جليسهم (من) بعد (صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق رقبة) من ولد إسماعيل والذي وقفت عليه في أصول صحيحة أربعة بدل رقبة وهكذا هو في المصابيح وغيرها وهو الصواب قال الطيبي: نكر أربعة وأعادها لتدل على أن الثاني غير الأول ولو عرف لاتحدا نحو قوله تعالى ﴿غدوها شهر ورواحها شهر﴾ وهذا يبين أن من أعتق رقبة عتق بكل عضو منها عضو منه من النار فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير

---

(١) فيض القدير المناوي ٤٨٧/٣

الخطايا مع ما يبقى من زيادة عتق الرقاب للزائد على الواحدة سيما من ولد الأنبياء
(د) في العلم من حديث الأعمش (عن أنس) قال الأعمش: اختلف أهل البصرة في القص فأتوا أنسا فقالوا: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقص قال: لا إنما بعث بالسيف -[٢٥٦]- ولكن سمعته يقول لأن أقعد إلخ رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للحافظ العراقي حيث قال: إسناده ءسن لكن قال تلميذه الهيثمي: فيه محتسب أبو عائد وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات اه." (١)

"٧٥٧٩ - (ليس الغنى) بكسر أوله مقصورا أي الحقيقي النافع المعتبر (عن كثرة العرض) بفتح الراء كما في المشارق وبسكونها على ما في المقاييس لابن فارس متاع الدنيا قيل وكأنه أراد بالعرض مقابل الجوهر وهو عند أهل السنة لا يبقى زمانين شبه متاع الدنيا في سرعة زواله وعدم بقائه زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع لأن كثيرا ممن وسع الله عليه لا ينتفع بما أوتي بل هو متجرد في الإزدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه فالحريص فقير دائما (ولكن الغنى المحمود المعتبر عند أهل الكمال (غنى) القلب وفي رواية (النفس) أي استغناؤها بما قسم لها وقناعتها ورضاها به بغير إلحاح في طلب ولا إلحاف في سؤال ومن كفت نفسه عن المطامع قرت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من كان فقير النفس فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفءال لدناءة همته فيصغر في العيون ويحتقر في النفوس ويصير أذل من كل ذليل والحاصل أن من رضي -[٣٥٩]- بالمقسوم فكأنه واجد أبدا ومن اتصف بفقر النفس فكأنه فاقد أبدا يأسف على ما فات ويهتم بما هو آت فمن أراد غنى النفس فليحقق في نفسه أنه تعالى المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكر على نعمائه ويفزع إليه في كشف ضرائه وأنشد بعضهم من قصيدة:

وعند مليكك فابغ العل. . . ووبالوحدة اليوم فاستأنس

فإن الغنى في قلوب الرجا. . . ل وإن التعزز في الأنفس

وكم قد ترى من أخي عسرة. . . غني وذي ثروة مفلس

ومن قائم شخصه ميت. . . على أنه بعد لم يرمس

وقيل: أراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية وهو بعيد

(حم ق ت ه عن أبي هريرة) قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح." (٢)

---

(١) فيض القدير المناوي ٥/٢٥٥

(٢) فيض القدير المناوي ٥/٣٥٨

"٨١٩٦ --[٢]- (مكارم الأخلاق عشرة) هذا الحصر إضافي باعتبار المذكور هنا (تكون في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في الابن ولا تكون في الأب وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن أراد به السعادة: صدق الحديث) لأن الكذب يجانب الإيمان لأنه إذا قال كذا ولم يكن قد افترى على الله بزعمه أنه كونه فصدق الحديث من الإيمان (وصدق الناس) لأنه من الثقة بالله شجاعة وسماحة (وإعطاء السائل) لأنه من الرحمة (والمكافأة بالصنائع) لأنه من الشكر (وحفظ الأمانة) لأنه من الوفاء (وصلة الرحم) لأنها من العطف (والتذمم للجار) لأنه من نزاهة النفس (والتذمم للصاحب وإقراء الضيف) لأنه من السخاء فهذه مكارم الأخلاق الظاهرة وهي تنشأ من مكارم الأخلاق الباطنة (ورأسهن) كلهن (الحياء) لأنه من عفة الروح فكل خلق من هذه الأخلاق مكرمة لمن منحها يسعد بالواحد منها صاحبها فكيف بمن جمعت له كلها؟ والأخلاق الحسنة كثيرة وكل خلق حسن فهو من أخلاق الله والله يحب التخلق بأخلاقه فكل مكرمة من هذه الأخلاق يمنحها العبد فهي له شرف ورفعة في الدارين. وخرج البيهقي والحاكم والحكيم أن عليا كرم الله وجهه قال: سبحان الله ما أزهد الناس في الخير عجب لرجل يجيئه أخوه لحاجة لا يرى نفسه للخير أهلا فلو كنا لا نرجو ثوابا ولا نخاف عقابا لكان لنا أن نطلب مكارم الأخلاق لدلالتها على النجاح فقام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: نعم وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص لو أن المكارم كانت سهلة لسابقكم إليها اللئام لكنها كريهة مرة لا يصبر عليها إلا من عرف فضلها

(الحكيم) الترمذي (هب) كلاهما من طريق أيوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة (عن عائشة) قال ابن الجوزي: حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعفه يحيى والوليد بن الوليد قال الدارقطني: منكر الحديث قال الحاكم: وفي اللسان ثابت بن يزيد الذي أدخله الوليد بينه وبين الأوزاعي مجهول وينبغي الحمل فيه عليه قال البيهقي في الشعب عقبه: وروي بإسناد آخر ضعيف موقوف على عائشة وهو به أشبه اه. وهو به صريح في شدة ضعف المرفوع الذي آثره المصنف." (١)

"من شرح المركز لزوائد الجامع الصغير: الحديث رواه البخاري (٤١٤١) ومسلم (٢٧٧٠) : من طريق الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله

---

(١) فيض القدير المناوي ٢/٦

مما قالوا وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضا: ذكروا أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بعد ما أنزل الحجاب فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه مسيرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت من شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري فإذا عقدي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه قالت: وكانت النساء إذ ذاك خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه ورفعوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت فيه وظننت أن القوم سيفقدوني فيرجعون إلي فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عرس من وراء الجيش فادلج فأصبح عند منزلي فرأى سواد إنسان نائم فأتاني فعرفني حين رآني وقد كان يراني قبل أن يضرب الحجاب علي فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي ووالله ما يكلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة فهلك من هلك في شأني وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمنا المدينة شهرا والناس يفيضون في قول أهل الإفك ولا أشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي إنما يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم فذاك يريبني ولا أشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقهت وخرجت معي أم مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا ولا نخرج إلا ليلا إلى ليل وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا فانطلقت أنا وأم مسطح وهي بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف وأمها ابنة صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق وابنها مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب فأقبلت أنا وبنت أبي رهم قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح

فقلت لها: بئس ما قلت أتسبين رجلا قد شهد بدرا قالت أي هنتاه أو لم تسمعي ما قال قلت وماذا قال قالت فأخبرتني بقول أهل الإفك فازددت مرضا إلى مرضي فلما رجعت إلى بيتي فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم قال: كيف تيكم قلت أتأذن لي أن آتي أبوي قالت وأنا حينئذ أريد أن أتيقن الخبر من قبلهما فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أبوي فقلت لأمي: يا أمتاه ما يتحدث الناس؟ فقالت: يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا كثرن عليها قالت قلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت أبكي ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق أهله قالت: فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود فقال يا رسول الله هم أهلك ولا نعلم إلا خيرا وأما علي بن أبي طالب فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وإن تسأل الجارية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال أي بريرة هل رأيت من شيء يريبك من عائشة قالت له بريرة والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمرا قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله قالت: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر: يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغ أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي إلا معي فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال: أنا أعذرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك قالت: فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلا صالحا ولكن اجتهلته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة: كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت قالت: وبكيت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم بكيت ليلتي المقبلة لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم وأبواي يظنان أن البكاء فالق كبدي فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي استأذنت علي امرأة من الأنصار فأذنت لها فجلست تبكي قالت: فبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل وقد لبث شهرا لا

يوحى إليه في شأني بشيء قالت: فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال: أما بعد يا عائشة فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرئك الله وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه. قالت: فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما أحس منه قطرة فقلت لأبي: أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن: إني والله لقد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في نفوسكم وصدقتم به فإن قلت لكم إني بريئة والله يعلم أني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني بريئة لتصدقونني وإني والله ما أجد لي ولكم مثلا إلا كما قال أبو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت: ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت: وأنا والله حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله مبرئي ببراءتي ولكن والله ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحي يتلى ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله عز وجل في بأمر يتلى ولكني كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت: فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشات من ثقل القول الذي أنزل عليه قالت: فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال أبشري يا عائشة أما الله فقد برأك فقالت لي أمي: قومي إليه فقلت والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي قالت: فأنزل الله عز وجل: (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم) عشر آيات فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات براءتي قالت: فقال أبو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره والله لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة فأنزل الله عز وجل (ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى إلى قوله ألا تحبون أن يغفر الله لكم) قال حبان بن موسى قال عبد الله بن المبارك هذه أرجى آية في كتاب الله. فقال أبو بكر: والله إني لأحب أن يغفر الله لي. فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن أمري ما علمت أو ما رأيت؟ فقالت: يا رسول الله أحمي سمعي وبصري والله ما علمت إلا خيرا قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فعصمها الله بالورع وطفقت أختها

حمنة بنت جحش تحارب لها فهلكت فيمن هلك قال الزهري: فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط وزاد في حديث صالح قال عروة: كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول فإنه قال: فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء وزاد أيضا قال عروة: قالت عائشة: والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول سبحان الله فوالذي نفسي بيده ما كشفت عن كنف أنثى قط قالت ثم قتل بعد ذلك شهيدا في سبيل الله وفي رواية: عن عائشة قالت لما ذكر من شأني الذي ذكر وما علمت به قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فتشهد فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي وايم الله ما علمت على أهلي من سوء قط وأبنوهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا دخل بيتي قط إلا وأنا حاضر ولا غبت في سفر إلا غاب معي وساق الحديث بقصته وفيه: ولقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل جاريتي فقالت والله ما علمت عليها عيبا إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل عجينها أو قالت خميرها . شك هشام . فانتهرها بعض أصحابه فقال اصدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أسقطوا لها به فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر وقد بلغ الأمر ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت عن كنف أنثى قط قالت عائشة وقتل شهيدا في سبيل الله وفيه أيضا من الزيادة: وكان الذين تكلموا به مسطح وحمنة وحسان وأما المنافق عبد الله بن أبي فهو الذي كان يستوشيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره وحمنة (هذا لفظ مسلم) قال النووي في شرح مسلم: قولها: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه) هذا دليل لمالك والشافعي وأحمد وجماهير العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا والقسمة ونحو ذلك وقد جاءت فيها أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة قال أبو عبيد: عمل بها ثلاثة من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين: يونس وزكريا ومحمد صلى الله عليه وسلم قال ابن المنذر: استعمالها كالإجماع قال: ولا معنى لقول من ردها والمشهور عن أبي حنيفة إبطالها وحكي عنه إجازتها قال ابن المنذر وغيره: القياس تركها لكن عملنا بها للآثار. وفيه: القرعة بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن ولا يجوز أخذ بعضهن بغير قرعة هذا مذهبنا وبه قال أبو حنيفة وآخرون وهو رواية عن مالك وعنه رواية أن له السفر بمن شاء منهن بلا قرعة؛ لأنها قد تكون أنفع له في طريقه والأخرى أنفع له في بيته وماله. قولها: (آذن ليلة بالرحيل) روي بالمد وتخفيف الذال وبالقصر وتشديدها: أي: أعلم. قولها: (وعقدي من جزع ظفار قد انقطع) أما (العقد) فمعروف نحو القلادة (والجزع) بفتح الجيم وإسكان الزاي وهو خرز يماني وأما (ظفار) فبفتح الظاء المعجمة وكسر الراء وهي مبنية على الكسر تقول: هذه ظفار

ودخلت ظفار وإلى ظفار بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها وهي قرية في اليمن. قولها: (وأقبل الرهط الذي كانوا يرحلون لي فحملوا هودجي فرحلوه على بعيري) هكذا وقع في أكثر النسخ (لي) باللام وفي بعض النسخ (بي) بالباء واللام أجود ويرحلون بفتح الياء وإسكان الراء وفتح الحاء المخففة أي: يجعلون الرحل على البعير وهو معنى قولها (فرحلوه) بتخفيف الحاء و (الرهط) هم جماعة دون عشرة و (الهودج) بفتح الهاء مركب من مراكب النساء. قولها: (وكانت النساء إذ ذاك خفافا لم يهبلن ولم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام) فقولها (يهبلن) ضبطوه على أوجه أشهرها ضم الياء وفتح الهاء والباء المشددة أي: يثقلن باللحم والشحم والثاني: يهبلن بفتح الياء والباء وإسكان الهاء بينهما والثالث: بفتح الياء وضم الباء الموحدة ويجوز بضم أوله وإسكان الهاء وكسر الموحدة قال أهل اللغة: يقال: هبله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه وفي رواية البخاري (لم يثقلن) وهو بمعناه وهو أيضا المراد بقولها: (ولم يغشهن اللحم) و (يأكلن العلقة) : بضم العين أي: القليل ويقال لها أيضا: البلغة. قولها: (فتيممت منزلي) أي: قصدته. . قولها: (وكان صفوان بن المعطل) هو بفتح الطاء بلا خلاف كذا ضبطه أبو هلال العسكري والقاضي في المشارق وآخرون. قولها: (عرس من وراء الجيش فأدلج) التعريس: النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة وقال أبو زيد: هو النزول أي وقت كان والمشهور الأول. قولها: (ادلج) بتشديد الدال وهو سير آخر الليل. قولها: (فرأى سواد إنسان) أي: شخصه. قولها: (فاستيقظت باسترجاعه) أي: انتبهت من نومي بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون. قولها: (خمرت وجهي) أي: غطيته. قولها: (نزلوا موغرين في نحر الظهيرة) (الموغر) بالغين المعجمة النازل في وقت الوغرة بفتح الواو وإسكان الغين وهي: شدة الحر كما فسرها في الكتاب في آخر الحديث وذكر هناك أن منهم من رواه (موعرين) بالعين المهملة هو ضعيف و (نحر الظهيرة) : وقت القائلة وشدة الحر. قولها: (وكان الذي تولى كبره) أي: معظمه وهو بكسر الكاف على القراءة المشهورة وقرئ في الشواذ بضمها وهي لغة. قولها: (وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول) هكذا صوابه (ابن سلول) برفع (ابن) وكتابته بالألف صفة لعبد الله وقد سبق بيانه مرات وتقدم إيضاحه في كتاب الإيمان في حديث المقداد مع نظائره. قولها: (والناس يفيضون في قول أهل الإفك) أي: يخوضون فيه و (الإفك) بكسر الهمزة وإسكان الفاء هذا هو المشهور وحكى القاضي فتحهما جميعا قال: هما لغتان كنجس ونجس وهو الكذب. قولها: (هو يريبني أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه) (يريبني) : بفتح أوله وضمه يقال: رابه وأرابه إذا أوهمه وشككه و (اللطف) بضم اللام وإسكان الطاء ويقال: بفتحها معا لغتان وهو: البر والرفق. قولها: (ثم يقول كيف

تيكم؟) هي: إشارة إلى المؤنثة كذلكم في المذكر. قولها: (خرجت بعد ما نقهت) هو بفتح القاف وكسرها لغتان حكاهما الجوهري في الصحاح وغيره والفتح أشهر واقتصر عليه جماعة يقال: نقه ينقه نقوها فهو ناقه ككلح يكلح كلوحا فهو كالح ونقه ينقه نقها فهو ناقه كفرح يفرح فرحا والجمع نقه بضم النون وتشديد القاف والناقه هو الذي أفاق من المرض ويبرأ منه وهو قريب عهد به لم يتراجع إليه كمال صحته. قولها: (وخرجت مع أم مسطح قبل المناصع) أما (مسطح) فبكسر الميم وأما (المناصع) فبفتحها وهي مواضع خارج المدينة كانوا يبرزون فيها. قولها: (قبل أن نتخذ الكنف) هي جمع كنيف قال أهل اللغة: الكنيف الساتر مطلقا. قولها: (وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه) ضبطوا (الأول) بوجهين أحدهما: ضم الهمزة وتخفيف الواو والثاني: الأول بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلاهما صحيح والتنزه: طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء. قولها: (وهي بنت أبي رهم وابنها مسطح بن أثاثة) أما (رهم) فبضم الراء وإسكان الهاء و (أثاثة) بهمزة مضمومة وثاء مثلثة مكررة و (مسطح) لقب واسمه (عامر) وقيل: (عوف) كنيته أبو عباد وقيل: أبو عبد الله توفي سنة سبع وثلاثين وقيل: أربع وثلاثين واسم أم مسطح (سلمى) . قولها: (فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت: تعس مسطح) أما (عثرت) فبفتح الثاء وأما (تعس) فبفتح العين وكسرها لغتان مشهورتان واقتصر الجوهري على الفتح والقاضي على الكسر ورجح بعضهم الكسر وبعضهم الفتح ومعناه: عثر وقيل: هلك وقيل: لزمه الشر وقيل: بعد وقيل: سقط بوجهه خاصة. وأما (المرط) فبكسر الميم وهو: كساء من صوف وقد يكون من غيره. قولها: (أي هنتاه) هي بإسكان النون وفتحها الإسكان أشهر قال صاحب نهاية الغريب: وتضم الهاء الأخيرة وتسكن ويقال في التثنية: هنتان وفي الجمع هنات وهنوات وفي المذكر هن وهنان وهنون ولك أن تلحقها الهاء؛ لبيان الحركة فتقول يا هنه وأن تشبع حركة النون فتصير ألفا فتقول: يا هناه ولك ضم الهاء فتقول: يا هناه أقبل قالوا: وهذه اللفظة تختص بالنداء ومعناه: يا هذه وقيل: يا امرأة وقيل: يا بلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم ومن المذكور حديث الصبي ابن معبد قلت: يا هناه إني حريص على الجهاد. والله أعلم. قولها: (قلما كانت امرأة وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا كثرن عليها) (الوضيئة) : مهموزة ممدودة هي الجميلة الحسنة والوضاءة: الحسن ووقع في رواية ابن ماهان (حظية) من الحظوة وهي: الوجاهة وارتفاع المنزلة والضراير. جمع ضرة وزوجات الرجل ضراير؛ لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى بالغيرة والقسم وغيره والاسم منه الضر بكسر الضاد وحكي ضمها وقولها: إلا كثرن عليها هو بالثاء المثلثة المشددة أي: أكثرن القول في عيبها ونقصها. قولها: (لا يرقأ لي دمع) هو بالهمزة أي: لا ينقطع. قولها: (ولا أكتحل بنوم) أي: لا أنام. قولها: (استلبث الوحي) أي: أبطأ ولبث ولم

ينزل. قولها: (وأما علي بن أبي طالب فقال: لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير) هذا الذي قاله علي – رضي الله عنه – هو الصواب في حقه؛ لأنه رآه مصلحة ونصيحة للنبي صلى الله عليه وسلم في اعتقاده ولم يكن ذلك في نفس الأمر لأنه رأى انزعاج النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الأمر وتقلقه فأراد راحة خاطره وكان ذلك أهم من غيره. قولها: (والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمرا قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثه السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله) فقولها (أغمصه) بفتح الهمزة وكسر الميم وبالصاد المهملة أي: أعيبها والداجن: الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى ومعنى هذا الكلام: أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلا ولا فيها شيء من غيره إلا نومها عن العجين. قولها: (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول) أما (أبي) فمنون وابن سلول بالألف وسبق بيانه وأما استعذر: فمعناه: أنه قال من يعذرني فيمن آذاني في أهلي كما بينه في هذا هذا الحديث ومعنى (من يعذرني) من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعاله ولا يلومني وقيل: معناه من ينصرني والعذير الناصر. قولها: (فقام سعد بن معاذ فقال: أنا أعذرك منه) قال القاضي: هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد وهو قولها: (فقام سعد بن معاذ فقال أن أعذرك منه) وكانت هذه القصة في غزوة المريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست فيما ذكره ابن إسحاق ومعلوم أن سعد بن معاذ مات في إثر غزاة الخندق من الرمية التي أصابته وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير إلا شيئا قاله الواقدي وحده قال القاضي: قال بعض شيوخنا: ذكر سعد بن معاذ في هذا وهم والأشبه أنه غيره ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في السير وإنما قال: إن المتكلم أولا وآخرا أسيد بن حضير قال القاضي: وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المريسيع كانت سنة أربع وهي سنة الخندق وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عقبة قال القاضي: فيحتمل أن غزاة المريسيع وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق قال القاضي: وقد ذكر الطبري عن الواقدي أن المريسيع كانت سنة خمس قال: وكانت الخندق وقريظة بعدها وذكر القاضي إسماعيل الخلاف في ذلك وقال: الأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق قال القاضي: وهذا لذكر سعد في قصة الإفك وكانت في المريسيع فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ وهو الذي في الصحيحين وقول غير ابن إسحاق في غير وقت المريسيع أصح هذا كلام القاضي وهو صحيح. قولها: (ولكن اجتهلته الحمية) هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم (اجتهلته) بالجيم والهاء أي: استخفته وأغضبته وحملته على الجهل وفي رواية ابن ماهان هنا (احتملته) بالحاء والميم وكذا رواه مسلم بعد هذا من رواية يونس وصالح وكذا رواه البخاري ومعناه: أغضبته فالروايتان صحيحتان. قولها: (فثار الحيان الأوس والخزرج) أي: تناهضوا للنزاع والعصبية

كما قالت: حتى هموا أن يقتتلوا. قوله صلى الله عليه وسلم: (وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله) معناه: إن كنت فعلت ذنبا وليس ذلك لك بعادة وهذا أصل اللمم. قولها: ) قلص دمعي) هو بفتح القاف واللام أي: ارتفع لاستعظام ما يعييني من الكلام. قولها لأبويها: (أجيبا عني) فيه تفويض الكلام إلى الكبار؛ لأنهم أعرف بمقاصده واللائق بالمواطن منه وأبواها يعرفان حالها وأما قول أبويها: (لا ندري ما نقول) فمعناه: أن الأمر الذي سألها عنه لا يقفان منه على زائد على ما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نزول الوحي من حسن الظن بها والسرائر إلى الله تعالى. قولها: (ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه) أي: ما فارقه. قولها: (فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء) هي بضم الموحدة وفتح الراء وبالحاء المهملة والمد وهي: الشدة. قولها: (حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق) معنى (ليتحدر) لينصب و (الجمان) بضم الجيم وتخفيف الميم وهو: الدر شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بحباب اللؤلؤ في الصفاء والحسن. قولها: (فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي: كشف وأزيل. قولها: (فقالت لي أمي قومي فقلت: والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي) معناه: قالت لها أمها: قومي فاحمديه وقبلي رأسه واشكريه لنعمة الله تعالى التي بشرك فقالت عائشة ما قالت إدلالا عليه وعتبا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل أحوالها وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراه قوم ظالمون ولا حجة له ولا شبهة فيه قالت: وإنما أحمد ربي سبحانه وتعالى الذي أنزل براءتي وأنعم علي وبما لم أكن أتوقعه كما قالت: ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله تعالى في بأمر يتلى. قوله عز وجل: ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم﴾ أي: لا يحلفوا والألية: اليمين قولها: (أحمي سمعي وبصري) أي: أصون سمعي وبصري من أن أقول: سمعت ولم أسمع وأبصرت ولم أبصر. قولها: (وهي التي كانت تساميني) أي: تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي صلى الله عليه وسلم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع. قولها: (وطفقت أختها حمنة تحارب لها) أي: جعلت تتعصب لها فتحكي ما يقوله أهل الإفك وطفق الرجل بكسر الفاء على المشهور وحكي فتحها وسبق بيانه. قوله: (ما كشفت عن كنف أنثى قط) (الكنف) : هنا بفتح الكاف والنون أي: ثوبها الذي يسترها وهو كناية عن عدم جماع النساء جميعهن ومخالطتهن. قوله: (وفي حديث يعقوب موعرين) يعني بالعين المهملة وسبق بيانه وقوله في تفسير عبد الرزاق: (الوغرة شد الحر) هي بإسكان الغين وسبق بيانه. قوله صلى الله عليه وسلم: (أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي) هو بباء موحدة مفتوحة مخفف ومشددة رووه هنا بالوجهين التخفيف أشهر ومعناه: اتهموها والابن بفتح الهمزة يقال: ابنه ويأبنه بضم الباء وكسرها: إذا اتهمه ورماه بخلة سوء فهو مأبون قالوا: وهو

مشتق من الابن بضم الهمزة وفتح الباء وهي: العقد في القسي تفسدها وتعاب بها. قوله: " حتى أسقطوا لهابه فقالت: سبحان الله " ومعناه: صرحوا لها بالأمر ولهذا قالت: سبحان الله؛ استعظاما لذلك وقيل: أتوا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها يقال أسقط وسقط في كلامه إذا أتى فيه بساقط وقيل: إذا أخطأ فيه قولها (والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب) وهي القطعة الخالصة. قولها: (وأما المنافق عبد الله بن أبي فهو الذي كان يستوشيه) أي: يستخرجه بالبحث والمسألة ثم يفشيه ويشيعه ويحركه ولا ندعه يحمد. والله أعلم. واعلم أن في حديث الإفك فوائد كثيرة: إحداها: جواز رواية الحديث الواحد عن جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه وهذا وإن كان فعل الزهري وحده فقد أجمع المسلمون على قبوله منه والاحتجاج به. الثانية: صحة القرعة بين النساء وفي العتق وغيره مما ذكرناه في أول الحديث مع خلاف العلماء. الثالثة: وجوب الإقراع بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن. الرابعة: أنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات وهذا مجمع عليه إذا كان السفر طويلا وحكم القصير حكم الطويل على المذهب الصحيح وخالف فيه بعض أصحابنا. الخامسة: جواز سفر الرجل بزوجته. السادسة: جواز غزوهن. السابعة: جواز ركوب النساء في الهوادج. الثامنة: جواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار. التاسعة: أن ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير. العاشرة: جواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج وهذا من الأمور المستثناة. الحادية عشر: جواز لبس النساء القلائد في السفر كالحضر. الثانية عشر: أن من يركب المرأة البعير وغيره لا يكلمها إذا لم يكن محرما إلا لحاجة؛ لأنهم حملوا الهودج ولم يكلموا من يظنونها فيه. الثالثة عشر: فضيلة الاقتصار في الأكل للنساء وغيرهن وألا يكثر منه بحيث يهبله اللحم لأن هذا كان حالهن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان في زمانه صلى الله عليه وسلم فهو الكامل الفاضل المختار. الرابعة عشر: جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع. الخامسة عشر: إعانة الملهوف وعن المنقطع وإنقاذ الضائع وإكرام ذوي الأقدار كما فعل صفوان – رضي الله عنه – في هذا كله. السادسة عشر: حسن الأدب مع الأجنبيات لا سيما في الخلوة بهن عند الضرورة في برية أو غيرها كما فعل صفوان من إبراكه الجمل من غير كلام ولا سؤال وإنه ينبغي أن يمشي قدامها لا بجنبها ولا وراءها. السابعة عشر: استحباب الإيثار بالركوب ونحوه كما فعل صفوان. الثامنة عشر: استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت في الدين أو الدنيا وسواء كانت في نفسه أو من يعز عليه. التاسعة عشر: تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي سواء كان صالحا أو غيره. العشرون: جواز الحلف من غير استحلاف. الحادية والعشرون: أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة

كما كتموا عن عائشة – رضي الله عنها – هذا الأمر شهرا ولم تسمع بعد ذلك إلا بعارض عرض وهو قول أم مسطح: تعس مسطح. الثانية والعشرون: استحباب ملاطفة الرجل زوجته وحسن المعاشرة. الثالثة والعشرون: أنه إذا عرض عارض بأن سمع عنها شيئا أو نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض فتسأل عن سببه فتزيله. الرابعة والعشرون: استحباب السؤال عن المريض. الخامسة والعشرون: أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها ولا يتعرض لها أحد. السادسة والعشرون: كراهة الإنسان صاحبه وقريبه إذا أذى أهل الفضل أو فعل غير ذلك من القبائح كما فعلت أم مسطح في دعائها عليه. السابعة والعشرون: فضيلة أهل بدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذبها عن مسطح. الثامنة والعشرون: أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبويها إلا بأذن زوجها. التاسعة والعشرون: جواز التعجب بلفظ التسبيح وقد تكرر في هذا الحديث وغيره. الثلاثون: استحباب مشاورة الرجل بطانته وأهله وأصدقاءه فيما ينوبه من الأمور. الحادية والثلاثون: جواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق أما غيره فهو منهي عنه وهو تجسس وفضول. الثانية والثلاثون: خطبة الإمام الناس عند نزول أمر مهم. الثالثة والثلاثون: اشتكاء ولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه أو أهله أو غيره واعتذاره فيما يريد أن يؤذيه به. الرابعة والثلاثون: فضائل ظاهرة لصفوان بن المعطل – رضي الله عنه – بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بما شهد وبفعله الجميل في إركاب عائشة – رضي الله عنها – وحسن أدبه في جملة القضية. الخامسة والثلاثون: فضيلة لسعد بن معاذ وأسيد بن حضير رضي الله عنهما. السادسة والثلاثون: المبادرة إلى قطع الفتن والخصومات والمنازعات وتسكين الغضب. السابعة والثلاثون: قبول التوبة والحث عليها. الثامنة والثلاثون: تفويض الكلام إلى الكبار دون الصغار لأنهم أعرف. التاسعة والثلاثون: جواز الاستشهاد بآيات القرآن العزيز ولا خلاف أنه جائز. الأربعون: استحباب المبادرة بتبشير من تجددت له نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه بلية ظاهرة. الحادية والأربعون: براءة عائشة – رضي الله عنها – من الإفك وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز فلو تشكك فيها إنسان – والعياذ بالله – صار كافرا مرتدا بإجماع المسلمين قال ابن عباس وغيره: لم تزن امرأة نبي من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وهذا إكرام من الله تعالى لهم. الثانية والأربعون: تجدد شكر الله تعالى عند تجدد النعم. الثالثة والأربعون: فضائل لأبي بكر – رضي الله عنه – في قوله تعالى: ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم. . .﴾ الآية. الرابعة والأربعون: استحباب صلة الأرحام وإن كانوا مسيئين. الخامسة والأربعون: العفو والصفح عن المسيء. السادسة والأربعون: استحباب الصدقة والإنفاق في سبيل الخيرات. السابعة والأربعون: أنه يستحب لمن حلف على

يمين ورأى خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه. الثامنة والأربعون: فضيلة زينب أم المؤمنين رضي الله عنها. التاسعة والأربعون: التثبيت في الشهادة. الخمسون: إكرام المحبوب بمراعاة أصحابه ومن خدمه أو أطاعه كما فعلت عائشة رضي الله عنها بمراعاة حسان وإكرامه إكراما للنبي صلى الله عليه وسلم. الحادية والخمسون: أن الخطبة تبتدأ بحمد الله تعالى والثناء عليه بما هو أهله. الثانية والخمسون: أنه يستحب في الخطب أن يقول بعد الحمد والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والشهادتين: أما بعد وقد كثرت فيه الأحاديث الصحيحة. الثالثة والخمسون: غضب المسلمين عند انتهاك حرمة أميرهم واهتمامهم بدفع ذلك. الرابعة والخمسون: جواز سبب المتعصب لمبطل كما سب أسيد بن حضير سعد بن عبادة لتعصبه للمنافق وقال: إنك منافق تجادل عن المنافقين وأراد أنك تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي." (١)

"٣٣٥٢ - "تنام عيناي ولا ينام قلبي". ابن سعد عن الحسن مرسلا.

(تنام عيناي ولا ينام قلبي). ابن سعد (١) عن الحسن مرسلا.

٣٣٥٣ - "تنزهوا من البول؛ فإن عامة عذاب القبر منه". (قط) عن أنس.

(تنزهوا من البول) أي تباعدوا عنه واستتروا عنه والنزاهة البعد عن السوء وفي المزهر: أصل التنزه في كلامهم البعد فيما فيه الأدناس والقرب مما فيه الطهارة والإطلاق يقضي بإيجاب التنزه من بوله وبول غيره من آدمي وغيره مما ينجس بوله وقوله: (فإن عامة عذاب القبر منه) أي من ترك التنزه والمراد بعامته أكثره إما لكثرة المعذبين على ذلك أو كثرة زمان التعذيب به والأول الأقرب وتقدم الكلام في حديث صاحبي القبرين وأن أحدهما عذب بعدم التنزه من البول (قط) (٢) عن أنس) تعقبه الدارقطني مخرجه بقوله المحفوظ مرسل، وقال الذهبي (٣): سنده وسط.

٣٣٥٤ - "تنظفوا بكل ما استطعتم؛ فإن الله تعالى بني الإسلام على النظافة، ولن يدخل الجنة إلا كل نظيف". أبو الصعاليك الطراسوسي في جزئه عن أبي هريرة.

(تنظفوا بكل ما استطعتم) أي من نحو غسل ووضوء وسواك وحلق وإزالة صنان ووسخ على ثوب أو بدن. (فإن الله تعالى بني الإسلام على النظافة) أي اعتبرت النظافة في إقامة كل صلاة والطواف والقراءة ودخول

---

(١) فيض القدير المناوي ١٥/٧

المسجد ومخالطة الناس والمراد بالنظافة صورة ومعنى والشرائع كلها منظفات أو

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ١٧١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٠)، والصحيحة (٦٩٦).

(٢) أخرجه الدارقطني (١/ ١٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٢).

(٣) انظر: تلخيص كتاب الموضوعات للذهبي (ص: ٢٨٦).." [١]

"يمنع العبد عن إتيان القبيح والعي يمنعه عن الفحش وليس المراد به العي عن خلقة بل كف اللسان بالإخبار. (والبذاء) الفحش. (والبيان) أي طلاقة اللسان وفصاحتها بما يكون مذموما من هجو الناس وذمهم، قال الطيبي: إنما قوبل العي في الكلام مطلقا بالبيان الذي هو التعمق في النطق والتفاصح وإظهار التقدم فيه على الغير تيها وعجبا مبالغة لذم البيان. (شعبتان من النفاق) أي صفتان من صفاته قال القاضي: لما كان الإيمان باعثا على الحياء والتحفظ في الكلام والاحتياط فيه عد من الإيمان وما يخالفهما من النفاق. (حم ت ك) (١) عن أبي أمامة قال الترمذي: حديث حسن وقال الذهبي: صحيح.

٣٨٥١ - "الحياء والإيمان في قرن، فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر". (طس) عن ابن عباس.

(الحياء والإيمان في قرن) بتحريك الراء وهو ضفيرة الشعر جمعه قرون أي مجموعان في حبل. (فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر) لأنه لا ينتفع بالإيمان من أضاع الحياء. (طس) (٢) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه يوسف بن خالد السهمي كذاب خبيث انتهى.

٣٨٥٢ - "الحياء زينة، والتقى كرم، وخير المركب الصبر، وانتظار الفرج من الله عز وجل عبادة". الحكيم عن جابر.

(الحياء زينة) لأنه يلبس العبد ثياب النزاهة عن ارتكاب ما يقبح وينشأ عنه الوقار والحلم ولأنه يزينه عند الله بذلك وعند الناس. (والتقى كرم) تقدم أن

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٩)، والترمذي (٢٠٢٧)، والحاكم (١/ ٥١)، وصححه الألباني في صحيح

---

(١) التنوير شرح الجامع الصغير الصنعاني ٥/٩٨

الجامع (٣٢٠١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٣١٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/ ٩٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٠٧): موضوع.." (١)

"يعلمها الله. (عد) (١) عن جابر) بن عبد الله حيث أطلق.

٤٠٥٥ - "خير شبابكم من تشبه بكهولكم، وشر كهولكم من تشبه بشبابكم" (ع طب) عن واثلة (هب) عن أنس وابن عباس (عد) عن ابن مسعود.

(خير شبابكم من تشبه بكهولكم) أي في حسن الهيئة والسمت والوقار وسكينة الحلم ونزاهة التقوى عن مداني الأمور وكف نفسه عن عجلة الطبع وأخلاق السوء والصبوة واللهو. (وشر كهولكم من تشبه بشبابكم) في العجلة [٢/ ٤٦٩] وقلة الثبات وعدم الصبر عن الشهوات فإن الشباب شعبة من الجنون فمن تخلق به فقد خرج عنه فهو كالغافل يتطلب المغيرات كما أن من خرج عن موجباته واهتدى بهدي الكهولة فقد صار كمن بلغ برد السخافة ولبس جلباب العقل والحديث حث للشباب على التحلي بحلية من فارق الشباب وكملت نهاه وذم من عكس ذلك. (ع طب) (٢) عن واثلة) قال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم، (هب) عن أنس) قال الهيثمي: فيه الحسن بن أبي جعفر ضعيف (وعن ابن عباس) قال البيهقي عقيبه: تفرد به بحر بن كنيز السقاء (٣) انتهى وبحر قال في الكاشف: تركوه وفي الضعفاء اتفقوا على تركه، (عد) عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

٤٠٥٦ - "خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٩٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٩١٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٧٤٨٣)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٨٣) (٢٠٢) عن واثلة، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٧٠)، والبيهقي في الشعب (٧٨٠٥) عن أنس، و (٧٨٠٦) عن ابن عباس، وانظر قول الهيثمي في قول الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٧٠)، وابن عدي في الكامل (١/ ٢٥٤)، وانظر العلل

---

(١) التنوير شرح الجامع الصغير الصنعاني ٥/٤٥٠

المتناهية (٢/ ٧١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٩١١)، والضعيفة (٣٥٧٥).

(٣) انظر الميزان (٢/ ٥)، والمغني (١/ ١٠٠)، والكاشف (١/ ٢٦٣).." (١)

"٦ - (باب في الدعاء بعد الوت)

ر [١٤٣٠] (قال سبحان الملك القدوس) أي البالغ أقصى النزاهة عن كل وصف ليس فيه غاية الكمال المطلق

قال الطيبي هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص وفعول بالضم من أبنية المبالغة انتهى

وزاد أحمد والنسائي في حديث أبي فإذا سلم قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ولهما من حديث عبد الرحمن بن أبزى وفي آخره ورفع صوته في الآخرة

قال المنذري وأخرجه النسائي

[١٤٣١] (من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره) والحديث ليس له تعلق بالباب ولعله سقط لفظ الباب قبل الحديث والله أعلم

قال الشوكاني الحديث يدل على مشروعية قضاء الوتر إذا فات وقد ذهب إلى ذلك من الصحابة علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبادة بن الصامت وعامر بن ربيعة وأبو الدرداء ومعاذ بن جبل وفضالة بن عبيد وعبد الله بن عباس كذا قال العراقي

قال ومن التابعين عمرو بن شرحبيل وعبيد السلماني وإبراهيم النخعي ومحمد بن المنتشر وأبو العالية وحماد بن أبي سليمان ومن الأئمة سفيان الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو أيوب سليمان بن داود الهاشمي وأبو خيثمة ثم اختلف هؤلاء إلى متى يقضى على ثمانية أقوال أحدها ما لم يصل الصبح وهو قول بن عباس وعطاء بن أبي رباح ومسروق والحسن البصري وإبراهيم النخعي ومكحول وقتادة ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي أيوب وأبي خيثمة حكاه محمد بن نصر ثانيها أنه يقضي الوتر ما لم تطلع الشمس ولو بعد صلاة الصبح وبه قال النخعي ثالثها أنه يقضى بعد الصبح وبعد طلوع." (٢)

---

(١) التنوير شرح الجامع الصغير الصنعاني ١٥/٦

(٢) عون المعبود وحاشية ابن القيم العظيم آبادي، شرف الحق ٢١٧/٤

"أن الأكل بعد غسل اليدين يكون أهنأ وأمرأ ولأن اليد لا تخلو عن تلوث في تعاطي الأعمال فغلسها أقرب إلى النظافة والنزاهة

والمراد من الوضوء بعد الطعام غسل اليدين والفم من الدسومات

قال صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه أخرجه بن ماجه وأبو داود وبسند صحيح على شرط مسلم

ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة في فوائدها وآثارها بأن يكون سببا لسكون النفس وقرارها وسببا للطاعات وتقوية للعبادات وجعله نفس البركة وإلا فالمراد أنها تنشأ عنه هذا تلخيص كلام القارىء (وكان سفيان) أي الثوري (يكره الوضوء قبل الطعام) لعل مستنده حديث بن عباس المذكور قبل هذا الباب

وقال الترمذي في جامعه باب في ترك الوضوء قبل الطعام ثم أورد حديث بن عباس ثم قال قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد كان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام وكان يكره أن يوضع الرغيف تحت القصعة

انتهى

قال بن القيم في حاشية السنن في هذه المسألة قولان لأهل العلم أحدهما يستحب غسل اليدين عند الطعام والثاني لا يستحب وهما في مذهب أحمد وغيره الصحيح أنه لا يستحب

وقال الشافعي في كتابه الكبير باب ترك غسل اليدين قبل الطعام ثم ذكر من حديث بن جريج عن سعيد بن الحويرث عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرز ثم خرج فطعم ولم يمس ماء وإسناده صحيح

ثم قال غسل الجنب يده إذا طعم وساق من حديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة وإذا أراد أن يأكل غسل يديه وهذا التبويب والتفصيل في المسألة هو الصواب

وقال الخلال في الجامع عن مهنا قال سألت أحمد عن حديث قيس بن الربيع عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان فذكر الحديث فقال لي أبو عبد الله هو منكر فقلت ما حدث هذا إلا قيس بن الربيع

قال لا

وسألت يحيى بن معين وذكرت له حديث قيس بن الربيع فقال لي يحيى بن معين ما أحسن الوضوء قبل

الطعام وبعده

فقلت له بلغني عن سفيان الثوري أنه كان يكره الوضوء قبل الطعام." [1]

"الترمذي وابن حبان وصححاه، ورواه أبو داود «١» ، وحديث أبي هريرة: «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه، وحسن الخلق» - رواه البزار بسند حسن، وحديث أبي هريرة: «إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق» - رواه أحمد، وكذلك البزار بلفظ: مكارم، بدل صالح.

ومن محاسن الأخلاق:

الصدق، والشهامة؛ والنجدة وعزة النفس والتواضع؛ والتثبت، وعلو الهمة، والعفو، والبشر، والرحمة والحكمة، والشجاعة، والوقار «٢» ، والصيانة، والدماثة «٣» ، والدعة، والصبر، والورع، والحياء، والسخاء، والنزاهة «٤» ، وحفظ السر، والقناعة والعفة، والإيثار.

ومن مساويها:

السفه، والرياء، والغيبة، والنميمة، والتبذل «٥» ، والغدر، والخرق «٦» ، والحمق، والكذب، والجهل، والمكر، والخبث، والطيش، والحقد، والقحة «٧» ، والحسد، والشراسة، والعجب، والجبن، وضعف الهمة، والكبر، والعبوس «٨» ، والغضب، والذعر «٩» ، والكسل. والهزء، والزهو، والحرص، والشماتة، والمجون «١٠» ؛ وإفشاء السر، والشره والفجور.

فاحرص أخي على مكارم الأخلاق واتخذها حليتك؛ وتجنب سفسافها «١١» .

لتكون من الخيار الذين يألفون ويؤلفون.

---

(١) رواه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في حسن الخلق (٢٠٠٣) . ورواه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حسن الخلق (٤٧٩٩) .

(٢) الوقار: الرزانة والحلم.

(٣) الدماثة: دمث الرجل: سهل خلقه.

(٤) النزاهة: البعد عن السوء وترك الشبهات.

---

(١) عون المعبود وحاشية ابن القيم العظيم آبادي، شرف الحق ١٠/١٦٨

(٥) التبذل: تبذل الرجل: ترك التصون والتحرز.

(٦) الخرق: الجهل.

(٧) القحة: وقح الرجل أي قل حياؤه.

(٨) العبوس: عبس: جمع جلد ما بين عينيه وجلد جبهته وتجهم.

(٩) الذعر: الخوف والفزع.

(١٠) المجون: مجن فلان مجونا ومجانة: قل حياؤه.

(١١) سفسافها: السفساف: الرديء الحقير من كل شيء وعمل.." (١)

"من الطهارة الطهارة من الحدث والخبث وأصلها النظافة والنزاهة من كل عيب حسي أو معنوي ومنه قوله تعالى إنهم أناس يتطهرون والطهارة لما كانت مفتاح الصلاة التي هي عماد الدين افتتح المؤلفون بها مؤلفاتهم

قوله ((باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور)

) بضم الطاء وفتحها

[١] قوله (حدثنا قتيبة) بضم القاف وفتح المثناة الفوقانية (بن سعيد) الثقفي مولاهم أبو رجاء البغلاني محدث خراسان ولد سنة ١٤٩ تسع وأربعين ومائة وسمع من مالك والليث وبن لهيعة وشريك وطبقتهم وعنه الجماعة سوى بن ماجه وكان ثقة عالما صاحب حديث ورحلات وكان غنيا متمولا قال بن معين ثقة وقال النسائي ثقة مأمون مات سنة ٢٤٠ أربعين ومائتين عن إحدى وتسعين سنة

كذا في تذكرة الحفاظ (أبو عوانة) اسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزاز أحد الأعلام روى عن قتادة وبن المنكدر وخلق وعنه قتيبة ومسدد وخلائق ثقة ثبت مات سنة ١٧٦ ست وسبعين ومائة

فائدة قال النووي جرت عادة أهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الإسناد في الخط وينبغي للقارىء أن يلفظ بها انتهى

قلت فينبغي للقارىء أن يقرأ هذا السند هكذا قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال أخبرنا أبو عوانة بذكر لفظ قال قبل حدثنا قتيبة وقبل أخبرنا أبو عوانة

(عن سماك) بكسر السين المهملة وتخفيف الميم (بن حرب) بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي

---

(١) الأدب النبوي محمد عبد العزيز الخَوْلي ص/١٢٧

صدوق وروايته

عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن كذا في التقريب وقال في الخلاصة أحدالأعلام التابعين عن جابر بن سمرة والنعمان بن بشير ثم عن علقمة بن وائل ومصعب بن سعد وغيرهم وعنه الأعمش وشعبة وإسرائيل وزائدة وأبو عوانة وخلق قال بن المديني له نحو مائتي حديث وقال أحمد أصح حديثا من عبد الملك بن عمرو وثقه أبو حاتم وبن معين في رواية بن أبي خيثمة وبن أبي مريم وقال أبو طالب عن أحمد مضطرب الحديث

قلت عن عكرمة فقط مات سنة ١٢٣ ثلاث وعشرين ومائة انتهى اعلم أنه إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد ح وهي حاء مهملة مفردة والمختار أنها مأخوذة من التحول لتحوله من إسناد إلى إسناد وأنه يقول القارىء إذا انتهى إليها ح ويستمر في قراءة ما بعدها وقيل إنها من حال الشيء يحول إذا حجز لكونها حالت بين الإسنادين وأنه لا." (١)

"٣٨ - (باب الوضوء قبل الطعام وبعده)

[١٨٤٦] قوله (حدثنا يحيى بن موسى) هو البلخي (حدثنا عبد الله بن نمير) هو الهمداني أبو هشام الكوفي (حدثنا قيس بن الربيع) هو الأسدي أبو محمد الكوفي (حدثنا عبد الكريم) بن محمد الجرجاني القاضي مقبول من التاسعة مات قديما في حدود الثمانين ومائة كذا في التقريب (عن أبي هاشم) الرماني الواسطي اسمه يحيى بن دينار وقيل بن الأسود وقيل بن نافع ثقة من السادسة (عن زاذان) هو أبو عمر الكندي البزار (عن سلمان) أي الفارسي رضي الله تعالى عنه

قوله (قرأت في التوراة) أي قبل الإسلام (أن بركة الطعام) بفتح أن ويجوز كسرها (الوضوء) أي غسل اليدين والفم من الزهومة إطلاقا للكل على الجزء مجازا أو بناء على المعنى اللغوي والعرفي (بعده) أي بعد أكل الطعام (فذكرت ذلك) المقروء المذكور (وأخبرته بما قرأت في التوراة) هو عطف تفسيري ويمكن أن يكون المراد بقوله فذكرت أي سألت هل بركة الطعام الوضوء بعده والحال أني أخبرته بما قرأته في التوراة من الاختصار على تقييد الوضوء بما بعده (بركة الطعام الوضوء قبله) تكريما له (والوضوء بعد) إزالة لما لصق قال القارىء وهذا يحتمل منه صلى الله عليه وسلم أن يكون إشارة إلى تحريف ما في التوراة وأن يكون إيماء إلى أن شريعته زادت الوضوء قبله أيضا استقبالا للنعمة بالطهارة المشعرة للتعظيم على ما ورد بعثت لأتمم مكارم الأخلاق وبهذا يندفع ما قاله الطيبي من أن الجواب من أسلوب الحكيم

---

(١) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ١/١٨

قيل والحكمة في الوضوء أولا أيضا أن الأكل بعد غسل اليدين يكون أهنأ وأمرأ ولأن اليد لا تخلو عن التلوث في تعاطي الأعمال فغسلها أقرب إلى النظافة والنزاهة ولأن الأكل يقصد به الاستعانة على العبادة فهو جدير بأن يجري مجرى الطهارة من الصلاة فيبدأ بغسل اليدين والمراد من الوضوء الثاني غسل اليدين والفم من الدسومات

قال صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه أخرجه الترمذي قيل ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة." (١)

"رواه مسلم عن عبد الله بن عمر ورواه الترمذي من حديث أبي أيوب الأنصاري في باب كراهية الهجرة

٧ - (باب ما جاء في الصبر)

قوله [٢٠٢٤] (سألوا النبي صلى الله عليه وسلم) أي شيئا (فأعطاهم) أي إياه (ثم سألوا فأعطاهم) زاد في رواية الشيخين حتى نفذ ما عنده (فقال ما يكون عندي من خير) أي مال ومن بيان لما وما خبرية متضمنة للشرط أي كل شيء من المال موجود عندي أعطيكم (فلن أدخره عنكم) أي أحبسه وأخبؤه وأمنعكم إياه منفردا به عنكم (ومن يستغن) أي يظهر الغنى بالاستغناء عن أموال الناس والتعفف عن السؤال حتى يحسبه الجاهل غنيا من التعفف (يغنه الله) أي يجعله غنيا أي بالقلب ففي الحديث ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس

أو يعطيه ما يغنيه عن الخلق (ومن يستعفف) قال الجزري في النهاية الاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس أي من طلب العفة وتكلفها أعطاه الله إياها وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء يقال عف يعف عفة فهو عفيف انتهى (يعفه الله) أي يجعله عفيفا من الإعفاف وهو إعطاء العفة وهي الحفظ عن المناهي يعني من قنع بأدنى قوت وترك السؤال تسهل عليه القناعة وهي كنز لا يفنى

وقال في المجمع يعفه من الإعفاف وبفتح فاء مشددة وضمه بعض إتباعا بضم الهاء انتهى

(ومن يتصبر) أي يطلب توفيق الصبر من الله لأنه قال تعالى واصبر وما صبرك إلا بالله

أو يأمر نفسه بالصبر ويتكلف في التحمل عن مشاقه وهو تعميم بعد تخصيص لأن الصبر يشتمل على

---

(١) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ٥/٤٧٠

صبر الطاعة والمعصية والبلية أو من يتصبر عن السؤال والتطلع إلى ما في أيدي الناس بأن يتجرع مرارة ذلك ولا يشكو الجمل مؤكدات ويؤيد إرادة معنى العموم قوله (وما أعطي أحد شيئا هو خير) أي أفضل (وأوسع من الصبر) قال القارىء وذلك لأن مقام الصبر أعلى المقامات لأنه جامع لمكارم الصفات والحالات ولذا قدم على الصلاة في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة." (١)

"محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ به بطنه

٢ - (باب ما جاء أن الغنى غنى النفس)

[٢٣٧٣] قوله (حدثنا أحمد بن بديل بن قريش اليامي) بالتحتانية أبو جعفر قاضي الكوفة صدوق له أوهام من العاشرة (عن أبي حصين) هو عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي (عن أبي صالح) هو السمان

قوله (ليس الغنى) بكسر أوله مقصود أي الحقيقي المعتبر النافع (عن كثرة العرض) بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة

قال الحافظ أما عن فهي سببية وأما العرض فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا ويطلق بالاشتراك على ما يقابل الجوهر وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض ونحوه

وقال أبو عبيد العروض الأمتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار ومالا يدخله كيل ولا وزن

وقال بن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض

وأما بالفتح فما يصيبه الإنسان من حظه في الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وقال وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه (ولكن الغنى غنى النفس) وقال بن بطال معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه وإنما حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب فكأنه غني

وقال القرطبي معنى الحديث أن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس وبيانه أنه إذا استغنت

---

(١) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ١٤٣/٦

نفسه كفت على المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال." (١)

"الحديث بكسر ففتح جمع حكمة أي حكمة وكلاما نافعا في المواعظ وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك انتهى

قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود وبن ماجه والبخاري في الأدب المفرد

٤٠ - (باب ما جاء في إنشاد الشعر)

قال في القاموس أنشد الشعر قرأه وأنشد بهم هجاهم

قوله (يضع لحسان منبرا في المسجد) أي يأمر بوضعه وحسان هو بن ثابت أنصاري خزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من فحول الشعراء أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت (يقوم عليه قائما) أي قياما

ففي المفصل قد يرد المصدر على وزن اسم الفاعل نحو قمت قائما (يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي لأجله وعن قبله (أو) شك من الراوي (ينافح) بنون ثم فاء فحاء مهملة أي يدافع عنه صلى الله عليه وسلم ويخاصم المشركين ويهجوهم مجازاة لهم (يؤيد حسان بروح القدس) بضم الدال ويسكن أي بجبريل سمي به لأنه كان يأتي ا لأنبياء بما فيه حياة القلوب فهو كالمبدأ لحياة القلب كما أن الروح مبدأ حياة الجسد

والقدس صفة للروح وإنما أضيف إليه لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة عن العيوب وقيل القدس بمعنى المقدس وهو الله فإضافة الروح إليه للتشريف ثم تأييده إمداده له بالجواب وإلهامه لما هو الحق والصواب (ما يفاخر أو ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ما دام مشتغلا بتأييد دين الله وتقوية رسول الله صلى الله عليه وسلم." (٢)

"وقال الشيخ زين الدين: وقد اقتضى اختياره تقديم الولد، والذي أطبق عليه الأصحاب، كما قال النووي في «الروضة»: تقديم الزوجة؛ لأن نفقتها آكد، لأنها لا تسقط بمضي الزمان ولا بالإعسار، ولأنها وجبت عوضا عن التمكين.

---

(١) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ٣٥/٧

(٢) تحفة الأحوذي عبد الرحمن المباركفوري ١١١/٨

واعترض الإمام بأن نفقتها إذا كانت كذلك كانت كالديون، ونفقة القريب في مال المفلس مقدمة على الديون، وسيأتي مباحث ذلك في «النفقات» إن شاء الله تعالى [خ¦٥٣٥٦] [خ¦٥٣٥٨].

(وخير الصدقة عن ظهر غنى) كذا وقع بإسقاط [1] (ومن يستعفف) أي: يطلب العفة، وهي الكف عن الحرام، والسؤال من الناس، وقيل: الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء (يعفه الله) بضم الياء وفتح الفاء مشددة مجزوما؛ أي: يصيره عفيفا، ويروى: بضم الفاء اتباعا لضمة هاء الضمير (ومن يستغن) أي: يطلب الغنى من الله (يغنه الله) أي: يجعله غنيا.

(وعن وهيب) عطف على إسناد حديث حكيم رضي الله عنه كأنه قال: حدثنا موسى بن إسماعيل عن وهيب (قال: أخبرنا هشام، عن أبيه) عروة (عن أبي هريرة رضي الله عنه: بهذا) أي: بحديث حكيم بن حزام رضي الله عنه، وإيراده له معطوفا على إسناده، يدل على أنه رواه عن موسى بن إسماعيل بالطريقين معا، فكأن هشاما حدث به وهيبا تارة عن أبيه، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه، وتارة عن أبي هريرة رضي الله عنه، أو حدث به عنهما مجموعا ففرقه وهيب أو الراوي عنه. وفي رواية أبي ذر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا.

ثم إنه شرع المؤلف رحمه الله في ذكر ما يفسر المجمل في حديث حكيم في قوله: ((اليد العليا خير من اليد السفلى)) فقال:

==================." (٢)

"٥٠ - (باب الاستعفاف) هو طلب العفاف، وقيل: هو الصبر والنزاهة عن الشيء، وقيل: التنزه عن السؤال (عن المسألة) وفي بعض النسخ:(٣).." (٤)

"٢٠٤٩ - (حدثنا أحمد بن يونس) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله، أبو عبد الله التميمي، اليربوعي الكوفي، قال: (حدثنا زهير) مصغر: زهر، هو: ابن معاوية الجعفي، قال: (حدثنا حميد) هو الطويل (عن أنس رضي الله عنه، قال: قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه) ويروى: (٥)(المدينة،

---

(١) ما كان

(٢) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٥٨٢٧

(٣) عن المسألة

(٤) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٦٠٠٤

(٥) لما قدم

فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، وكان سعد) رضي الله عنه (ذا غنى، فقال لعبد الرحمن: أقاسمك مالي نصفين وأزوجك، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلوني) بضم الدال، أمر من الدلالة (على السوق، فما رجع) فيه حذف تقديره: فدلوه على السوق، فما رجع من السوق (حتى استفضل) أي: ربح، يقال: أفضلت منه الشيء، واستفضلته إذا أفضل منه شيئا وربح.

(أقطا وسمنا، فأتى به أهل منزله فمكثنا يسيرا، أو ما شاء الله، فجاء وعليه وضر) قد مر ضبطه وتفسيره آنفا (من صفرة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: مهيم؟) وقد مر ضبطه وتفسيره أيضا آنفا (قال: يا رسول الله، تزوجت امرأة من الأنصار، قال) صلى الله عليه وسلم: (ما سقت إليها. قال: نواة من ذهب، أو وزن

[ج ١٠ ص ١٤]

نواة من ذهب) شك من الراوي (قال) صلى الله عليه وسلم: (أولم ولو بشاة).

والغرض من إيراد هذين الحديثين بيان اشتغال بعض الصحابة رضي الله عنهم بالتجارة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وتقريره على ذلك، وفي الحديثين ما يدل على أنه لا بأس للشريف أن يتصرف في السوق بالبيع والشراء، ويستغني بذلك عما يبذل له من المال وغيره، وفيهما: الأخذ بالشدة على نفسه في أمر معاشه، وأن العيش من الكسب والصناعات أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الهبات والصدقات وشبههما، وفيهما: البركة للتجار، وفيهما: المؤاخاة على التعاون على أمر الله تعالى، وبذل المال لمن يؤاخى عليه، والله أعلم.." (١)

"٤ – (باب: ما يتنزه) من التنزه، يقال: تنزه إذا بعد، وأصله: من نزه نزاهة، ومنه تنزيه الله تعالى، وهو تبعيده عما لا يجوز عليه من النقائص (من الشبهات) بضم الشين والموحدة، جمع: شبهة، وكلمة (ما) مصدرية أو موصولة.." (٢)

"(قريبا من بيوتنا، وأمرنا أمر العرب الأول) يعني: في التبرز خارج المدينة. وقال النووي: ضبطوا الأول بوجهين: أحدهما: ضم الهمزة وتخفيف الواو، والآخر: بفتح الهمزة وتشديد الواو، وكلاهما صحيح (في البرية) أي: البادية (ــ أو: في التنزه ــ) شك من الراوي؛ أي: في طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء. وفي رواية مسلم: ((وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه، وكنا نتأذى بالكنف)) أي: باتخاذها عند بيوتنا.

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٨٢٥٢

(٢) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٨٢٧١

(فأقبلت أنا وأم مسطح بنت أبي رهم) وفي رواية مسلم: ((فانطلقت أنا وأم مسطح)) وهي ابنة أبي رهم؛ أي: ابن المطلب بن عبد مناف، وأمها ابنة صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وابنها مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب. انتهى.

ومسطح _ بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء المهملتين وبالحاء المهملة _ واسم أمه سلمى بنت أبي رهم. وذكر أبو نعيم فيما نقل من خطه: أن اسمها رائطة بنت صخر أخت أم الصديق رضي الله عنه.

وأبو رهم _ بضم الراء وسكون الهاء _، وهي زوجة أثاثة _ بضم الهمزة وتخفيف المثلثة _ وكانت من أشد الناس على ابنها مسطح. وقال النووي: ومسطح لقب، واسمه: عامر، وقيل: عوف، وكنيته أبو عباد، وقيل: أبو عبد الله، توفي سنة سبع وثلاثين، وقيل: أربع وثلاثين. وقال الواقدي: شهد مع علي رضي الله عنه صفين، ومات في سنة سبع وثلاثين عن ست وخمسين سنة.

قال العيني: مسطح: اسم عود من أعواد الخباء. وقال الجوهري: أثاثة _ بضم الهمزة _ اسم رجل. وقال أبو زيد: الأثاث: المال أجمع الإبل والغنم والعبيد والمتاع، الواحدة: أثاثة؛ يعني: بفتح الهمزة. وقال الفراء: الأثاث متاع البيت، ولا واحد له.

[ج ١٢ ص ٢٣٩]

(نمشي) حال؛ أي: ماشين (فعثرت) بفتح المثلثة (في مرطها) المرط _ بكسر الميم _ كساء من صوف، قاله الداودي. وقال ابن فارس: ملحفة يؤتزر بها. وقال الهروي: المروط: الأكسية، وضبط ابن التين المرط بفتح الميم.." (١)

"﴿الخبيثات للخبيثين﴾ أي: الخبائث يتزوجن الخباث ﴿والخبيثون للخبيثات﴾ أي: والخباث الخبائث ﴿والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات﴾ أي: وكذلك أهل الطيب، فيكون كالدليل على قوله: ﴿أولئك﴾ يعني: أهل البيت ﴿مبرءون مما يقولون﴾ أي: مما يقول أهل الإفك، إذ لو

[ج ١٢ ص ٢٦٣]

صدق لم تكن زوجته، ولم تقرر عليه. وقيل: أي: الخبيثات من القول تقال أو تعد للخبيثين من الرجال والنساء، والخبيثون منهم يتعرضون للخبيثات من القول، وكذلك الطيبات والطيبون، وأولئك إشارة إلى الطيبين، وأنهم مبرؤون مما يقول الخبيثون من خبيثات الكلم؛ يعني: أنهم مبرؤون من أن يقولوا مثل قولهم. وهو جار مجرى المثل لعائشة رضي الله عنها وما رميت به من قول لا يطابق حالها في النزاهة والطيب.

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٠٢٧٣

﴿لهم مغفرة ورزق كريم﴾ [النور: ٢٦] يعني: الجنة، كما في قوله تعالى: ﴿وأعتدنا لها رزقا كريما﴾ [الأحزاب: ٣١]. وعن عائشة رضي الله عنها: لقد أعطيت تسعا ما أعطيتهن امرأة: لقد نزل جبريل عليه السلام بصورتي في راحلته حين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوجني، ولقد تزوجني بكرا، وما تزوج بكرا غيري، ولقد توفي وإن رأسه لفي حجري، ولقد قبر في بيتي، ولقد حفته الملائكة في بيتي، وإن الوحي لينزل عليه في أهله فيتفرقون عنه، وإن كان لينزل عليه وأنا معه في لحافه، وإني لابنة خليفته وصديقه، ولقد نزل عذري من السماء، ولقد خلقت [٨] طيبة عند طيب، ولقد وعدت مغفرة ورزقا كريما.

قيل: كل شيء وصف بالكرم فهو مرضي في بابه، كما يقال: فرس كريم؛ أي: مرضي في جريه. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: ((كرم الكتاب ختمه)) أي: كونه مرضيا عند الشريف.

==================

[٢] في كتاب عمدة القاري: ((عرفة)).

[٣] في هامش الأصل: الكشخان: الذي له امرأة فاجرة؛ أي: الذي تجذب امرأته الأجانب إلى نفسها. منه.

[٤] في هامش الأصل: قرأ بالتاء أبو حيوة وابن قطيب. منه.

[٥] في هامش الأصل: رازه؛ أي: جربه. منه.

[٦] في هامش الأصل: الطفلة _ بفتح الطاء _ المرأة الناعمة. منه.

[٧] في هامش الأصل: فليت الشعر، إذا تدبرته واستخرجت معانيه وغرائبه. منه.." (١)

"(وحرق في نواحيها السعير) ويروى: (٢)(ستعلم أينا منها بنزه) قوله: «منها»؛ أي: من البويرة؛ أي: من جهتها وأطرافها، ويروى: (٣)؛ أي: من بني النضير. وقوله: «بنزه»: بضم النون وسكون الزاي، ويقال: بفتح النون أيضا بمعنى النزاهة، وهي البعد من السوء، وقيل: هو بمعنى البعد (وتعلم أي أرضينا تضير) قوله: أي أرضينا، بالتثنية، والمراد: المدينة التي هي دار الإيمان ومكة التي كان بها الكفار. وقوله: «تضير»: بفتح المثناة من فوق وكسر الضاد المعجمة، من الضير، وهو بمعنى الضرر، وفي بعضها: (٤)بالنون فعيل

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٠٢٩٧

(٢) في جوانبها

(٣) منهم

(٤) نضير

من النضارة، وحينئذ يكون قوله: «أي» مرفوعا، فافهم.

ونسبة هذا البيت لحسان بن ثابت رضي الله عنه وجوابه لأبي سفيان بن الحارث، هو المشهور كما وقع في هذا «الصحيح»، وعند مسلم نقيض ذلك.

وعند الشيخ أبي الفتح ابن سيد الناس في «عيون الأثر» عن أبي عمرو الشيباني [١]: إن الذي قال: هان على سراة بني لؤي هو: أبو سفيان بن الحارث، وإنه إنما قال: «عز»، بدل: «هان»، وأن الذي أجاب بقوله: «أدام الله ذلك من صنيع» البيتين

[ج ١٧ ص ٣٩٩]

هو حسان، قال: وهو أشبه من الرواية التي وقعت في البخاري، انتهى، ولم يذكر مستند الترجيح.

قال الحافظ العسقلاني: والذي يظهر أن الذي في «الصحيح» أصح، وذلك أن قريشا كانوا يظاهرون كل من عادى النبي صلى الله عليه وسلم ويعدونهم النصر والمساعدة، فلما وقع لبني النضير من الخذلان ما وقع قال حسان الأبيات المذكورة موبخا لقريش، وهم بنو لؤي كيف خذلهم أصحابهم.

وقد ذكر ابن إسحاق أن حسان رضي الله عنه قال ذلك في غزوة بني قريظة، وأنه إنما ذكر بني النضير استطرادا إذ من الأبيات المذكورة:

ألا يا سعد سعد بني معاذ ... فما فعلت قريظة والنضير

ومنها:

وقد قال الكريم أبو حباب ... أقيموا قينقاع ولا تسيروا

فعاند معشر نصروا قريشا ... وليس لهم ببلدتهم نصير

هم أوتوا الكتاب فضيعوه ... فهم عمي عن التوراة بور

كفرتم بالقرآن فقد لقيتم ... بتصديق الذي قال النذير

وفي جواب أبي سفيان بن الحارث في قوله:

ستعلم أي أرضينا تضير." (١)

"(وأما عمة النبي صلى الله عليه وسلم فجدته) أي: أم أبيه (يريد صفية) بنت عبد المطلب (ثم عفيف) أي: ثم هو عفيف (في الإسلام) انتقل من بيان نسبه الشريف إلى بيان صفاته الذاتية الحميدة بكلمة «ثم» التي هي للتراخي، وأراد بالعفة في الإسلام النزاهة عن الأشياء التي تشين الرجل، والعفة أيضا

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٤٢٦٢

الكف عن الحرام والسؤال من الناس.

(قارئ للقرآن) زاد ابن أبي خيثمة في «تاريخه» هنا: ((وتركت بني عمي)) أي: أذعنت لابن الزبير وتركت بني عمي بني أمية (والله إن وصلوني) أي: بنو أمية (وصلوني من قريب) أي: بسبب القرابة، وذلك لأن عباسا رضي الله عنه هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، وأمية بن عبد شمس بن عبد مناف، فعبد المطلب ابن عم أمية جد مروان بن الحكم بن أبي العاص، وهذا شكر من ابن عباس رضي الله عنهما لبني أمية، وعتب على ابن الزبير.

(وإن ربوني) بتشديد الموحدة المضمومة، من الرب بمعنى: التربية؛ أي: كانوا علي أمراء (ربني أكفاء كرام) بالرفع من قبيل أكلوني البراغيث، وأصله: ربني أكفاء، وكذا وقع في رواية الكشميهني [(١)بالإفراد]، والأكفاء جمع: كفء وهو بمعنى النظير والمساوي، ومنه: الكفاءة في النكاح، وكرام جمع: كريم، وهو الجامع لأنواع الخير والشرف والفضائل، والحاصل: ربوني أمثال في أنسابهم، كرام في أحسابهم.

وظاهر هذا أن مراد ابن عباس بالمذكورين بنو أسد رهط ابن الزبير، وكلام أبي مخنف الإخباري يدل على أنه أراد بني أمية، فإنه ذكر من طريق أخرى أن ابن عباس رضي الله عنهما لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال: يا بني إن ابن الزبير لما خرج بمكة شددت

[ج ١٩ ص ٥٣٣]

أزره، ودعوت الناس إلى بيعته وتركت بني عمنا من بني أمية الذين إن قبلونا قبلونا أكفاء، وإن ربونا ربونا كراما، فلما أصاب ما أصاب جفاني.

ويؤيد هذا ما في أواخر الرواية الثالثة [خ¦ ٤٦٦٦] حيث قال: «وإن كان لا بد لأن يربني بنو عمي أحب إلي من أن يربني غيرهم»، فإن بني عمه هم بنو أمية بن عبد شمس بن عبد مناف كما تقدم، وكان هاشم وعبد شمس شقيقين. قال الشاعر:

عبد شمس كان يتلو هاشما ... وهما بعد لأم وأب." (٢)

"(في التبرز قبل الغائط) وفي رواية فليح [خ¦ ٢٦٦١]: ((في البرية)) بفتح الموحدة وتشديد الراء ثم التحتانية «أو في التنزه» بمثناة ثم نون ثم زاي ثقيلة، هكذا على الشك، والتنزه: طلب النزاهة، والمراد البعد عن البيوت خارجا عن المدينة بعيدا عن المنازل (فكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا، فانطلقت أنا

---

(١) ربني

(٢) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٦١٣٤

وأم مسطح) بكسر الميم (وهي ابنة أبي رهم) بضم الراء وسكون الهاء، واسم أبي رهم: أنيس (ابن عبد مناف) كذا هنا، ولم ينسبه فليح، وفي رواية صالح: ((بنت أبي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف)) وهو الصواب، كذا قال الحافظ العسقلاني (وأمها بنت صخر بن عامر) أي: ابن كعب بن سعد بن تيم، من رهط أبي بكر رضي الله عنه (خالة أبي بكر الصديق) رضي الله عنه، اسمها: رائطة، حكاه أبو نعيم.

(وابنها مسطح بن أثاثة) بضم الهمزة ومثلثتين مخففتين بينهما ألف، ابن عباد بن المطلب، فهو مطلبي من أبيه وأمه، والمسطح: عود من أعواد الخباء، وهو لقب، واسمه: عوف، وقيل: عامر، والأول هو المعتمد، وقد أخرج الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال أبو بكر يعاتب مسطحا في قصة عائشة رضي الله عنها:

يا عوف ويحك، هلا قلت عارفة من الكلام، ولم تبتغ به طمعا

الأبيات، وكان هو وأمه من المهاجرين الأولين، وكان أبوه مات وهو صغير، فكفله أبو بكر رضي الله عنه (فأقبلت أنا وأم مسطح قبل) بكسر القاف؛ أي: جهة (بيتي وقد) وفي رواية غير أبي ذر: [(١)]بدون الواو (فرغنا من شأننا، فعثرت)

[ج ٢٠ ص ٣٤٢]

بالمهملة والمثلثة (أم مسطح في مرطها) بكسر الميم؛ أي: كسائها، وهو من صوف أو خز أو كتان أو إزار، وفي رواية مقسم عن عائشة رضي الله عنها أنها وطئت على عظم أو شوكة، وهذا ظاهره أنها عثرت بعد أن قضت عائشة رضي الله عنها حاجتها ثم أخبرتها الخبر بعد ذلك، لكن في رواية هشام بن عروة الآتية قريبا [خ¦٤٧٥٧]: ((أنها عثرت قبل أن تقضي عائشة رضي الله عنها حاجتها))، وأنها لما أخبرتها الخبر رجعت كأن الذي خرجت له لا تجد منه قليلا ولا كثيرا.." (٢)

"ولهذا ضربوا المثل به فقالوا: أنوم من فهد، وأوثب من فهد، قال: ويحتمل أن يكون من جهة كثرة كسبه؛ لأنهم قالوا في المثل أيضا: أكسب من فهد، وأصله أن الفهود الهرمة تجتمع على فهد منها فتى فيتصيد عليها كل يوم حتى يشبعها، فكأنها قالت: إذا دخل المنزل دخل معه ما يكسب لأهله، كما يجيء الفهد لمن يلوذ به من الفهود الهرمة، ثم لما كان في وصفها له بالفهد ما قد يحتمل الذم من جهة كثرة النوم رفعت اللبس بوصفها له بخلق الأسد، فأوضحت أن الأول سجية كرم ونزاهة شمائل ومسامحة في

---

(١) قد

(٢) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٦٦٦٣

العشرة لا سجية جبن، وخور في الطبع، فقالت: (وإن خرج) أي: من البيت (أسد) بكسر السين المهملة، فعل ماض، تريد: فعل فعل الأسد في شجاعته؛ أي: يصير بين الناس كالأسد؛ يعني: سهل مع الأحباء صعب على الأعداء، كقوله تعالى: ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال ابن السكيت: تصفه بالنشاط في الغزو، وقال ابن أبي أويس: معناه: إن دخل البيت وثب علي وثوب الفهد، وإن خرج كان في الإقدام مثل الأسد.

فعلى هذا، يحتمل قوله: وثب، المدح والذم، فالأول يشير إلى كثرة جماعه لها إذا دخل فينطوي تحت ذلك تمدحها بإنها محبوبة لذيذة بحيث لا يصبر عنها إذا رآها، والذم إما من جهة أنه غليظ الطبع ليست عنده مداعبة ولا ملاعبة قبل المواقعة بل يثب وثبا كالوحش، أو من جهة أنه كان سيء الخلق يبطش بها ويضربها، وإذا خرج على الناس كان أمره أشد في الجراءة والإقدام والمهابة كالأسد.

وقال القاضي عياض: فيه مطابقة بين خرج ودخل لفظية، وبين فهد وأسد معنوية، وتسمى أيضا المقابلة. وفيه أيضا الاستعارة؛ لأنها استعارت له من الحالتين خلقا واحدا من هذين الحيوانين، فجاء كلامها في غاية من الإيجاز

[ج ٢٢ ص ٥٤٥]

والاختصار، ونهاية من البلاغة والبيان؛ أي: إذا دخل تغافل وتناوم، وإذا خرج صال، فلما استعارت له خلق هذين السبعين في الحالتين اللازمتين له المختصتين أعربت بذلك عن تخلقه بهما والتزامه بوصفيهما، وعبرت عن جميع ذلك بكلمة كل واحدة من ثلاثة أحرف حسنة التركيب مع جمالهما في اللفظ، ومناسبتهما في الوزن وسهولتهما في النطق.." (١)

"(ولكن) بتشديد النون، وفي رواية أبي ذر: بتخفيفها (الغنى غنى النفس) وفي رواية الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما: ((إنما الغنى في النفس))، وأصله في مسلم، ولابن حبان من حديث أبي ذر رضي الله عنه: ((قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا ذر أترى كثرة المال هو الغنى؟ قلت: نعم، قال: وترى قلة المال هو الفقر؟ قلت: نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما الغنى غنى القلب، والفقر فقر القلب)).

قال ابن بطال: معنى الحديث ليس حقيقة الغنى؛ أي: ليس الغنى الحقيقي المعتبر: كثرة المال؛ لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد، ولا يبالي من أين يأتيه، فكأنه فقير

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/١٨٤٢٧

لشدة حرصه وشرهه على جمعه، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي، ولم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب فكأنه غني.

وقال القرطبي: معنى الحديث أن الغنى النافع، أو العظيم، أو الممدوح هو غني النفس وبيانه أنها إذا استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت، وحصل لها من الحظوة **والنزاهة** والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس بحرصه، فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله، ويكثر من يذمه من الناس، ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل.

والحاصل: أن المتصف بغنى النفس يكون قانعا بما رزقه الله تعالى،

[ج ٢٧ ص ١٣٢]

ولا يحرص على الازدياد بغير حاجة، ولا يلح في الطلب، ولا يلحف في السؤال بل يرضى بما قسم الله له، فكأنه واجد أبدا، والمتصف بفقر النفس على الضد منه؛ لكونه لا يقنع بما أعطي بل هو أبدا في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه، ثم إذا فاته المطلوب حزن وأسف، فكأنه فقير من المال؛ لأنه لم يستغن بما أعطي فكأنه ليس بغني، ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى، والتسليم لأمره بأن الذي عند الله خير وأبقى، فهو يعرض عن الحرص والطلب ولو لم يكن في ذلك إلا عدم رضاه بما قضاه الله له لكفي في الذم، وما أحسن قول القائل:

غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة ... فإن زاد شيئا عاد ذاك الغنى فقرا." (١)

"ص -٣٧٧- أجله يفضل القوى على الضعيف، ثم هب أن هذا في الدنيا فكيف تصنعون في الآخرة ؟ وقد جاء في الأثر : ( يا عبدي، أنا أقول للشيء كن فيكون، أطعني أجعلك تقول للشيء كن فيكون، يا عبدي، أنا الحي الذي لا يموت، أطعني أجعلك حيا لا تموت ) ، وفي أثر : ( أن المؤمن تأتيه التحف من الله : من الحي الذي لا يموت إلى الحي الذي لا يموت ) فهذه غاية ليس وراءها مرمى، كيف لا، وهو بالله يسمع، وبه يبصر، وبه يبطش، وبه يمشى، فلا يقوم لقوته قوة ؟ !

وأما الطهارة **والنزاهة**، والتقديس والبراءة عن النقائص والمعائب، والطاعة التامة الخاصة لله، التي ليس معها معصية ولا سهو ولا غفلة، وإنما أفعالهم وأقوالهم على وفق الأمر، فقد قال قائل : من أين للبشر هذه الصفات ؟ وهذه الصفات على الحقيقة هي أسباب الفضل، كما قيل : لا أعدل بالسلامة شيئا . فالجواب من وجوه :

---

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ص/٢٢٢٠١

أحدها : أنا إذا نظرنا إلى هذه الأحوال في الآخرة، كانت في الآخرة للمؤمنين على أكمل حال وأتم وجه، وقد قدمنا أن الكلام ليس في تفضيلهم في هذه الحياة فقط، بل عند الكمال والتمام والاستقرار في دار الحيوان، وفيه وجه قاطع لكل ما كان من جنس هذا الكلام، فأين هم من أقوام تكون وجوههم مثل القمر ومثل الشمس، لا يبولون ولا يتمخطون، ولا يبصقون، ما فيهم ذرة من العيب ولا من النقص ؟ !

الوجه الثاني : أن هذا بعينه هو الدليل على فضل الآدمي، والملائكة." (١)

" السجود فاذا أمر عبده بتطهير بيته الذي يطاف به ويصلى فيه واليه ويعكف عنده من النجاسة الم يكن هو أحق بالطيب والطهارة والنزاهة من بيته وبدن عبده وثيابه

ولهذا كان هؤلاء الاتحادية والحلولية يصفونه بما توصف به الأجسام المذمومة ويصرحون بذلك وهؤلاء من أعظم الناس كفرا وشتما لله وسبا لله سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا وحصل بما ذكره الأئمة ان هؤلاء الجهمية أصل قولهم الذي به يموهون على الناس انما هو التنزيه ويسمون انفسهم المنزهون وهم ابعد الخلق عن تنزيه الله واقرب الناس لتنجيس تقديسه وهذا يظهر بوجوه كثيرة لكن المذكور هنا كونهم يقولون انه في كل مكان من الأمكنة النجسة القذرة فأي تنزيه وتقديس يكون مع جعلهم له في النجاسات والقاذورات والكلاب والخنازير بل وتصريحهم بذلك حتى حدثني من شهد أحذق محققيهم التلمساني وآخر من طواغيتهم وقد اجتاز بكلب جرب ميت فقال ذلك للتلمساني وهذا الكلب ايضا ذلك فقال او ثم شيء خارج عن الذات

وهذا التلمساني هو وسائر الاتحادية كابن عربي الطائي صاحب الفصوص وغيره وابن سبعين وابن الفارض والقونوي صاحب ابن عربي شيخ التلمساني وسعيد الفرغاني انما يدعون الكشف والشهود لما يخبرون عنه وأن تحققهم لا يوجد بالنظر والقياس والبحث وانما هو شهود الحقائق وكشفها ويقولون ثبت عندنا في الكشف ما يناقض صريح العقل ويقولون لمن ." (٢)

"وهو في الاصطلاح: اسم لجنس من الأحكام ونحوها، تشتمل على أنواع مختلفة، كالطهارة مشتملة على المياه، والوضوء، والغسل، والتيمم، وإزالة النجاسة وغيرها، وهو خبر مبتدأ محذوف، أي: هذا كتاب الطهارة، أي: الجامع لأحكامها.

«الطهارة»: هي في اللغة: النزاهة والنظافة عن الأقذار، يقال: طهُرَت المرأة من الحيض، والرَّجل من

---

(١) مجموع الفتاوى (مجمع الملك فهد)، ٢٩/٦٤

(٢) بيان تلبيس الجهمية، ٥٣٨/٢

الذنوب، بفتح الهاء وضمِّها وكسرها. وهي في الشرع: رفع ما يمنع الصلاة وما في معناه من حدثٍ أو نجاسة بالماء، أو رفع حُكمه بالتُّراب.

رقم الجزء: ١ رقم الصفحة: ٥

باب المياه

أي: هذا باب المياه، والباب معروف، وقد يطلق على الصنف، قال الجوهري: وأبوابٌ مبوَّبة، كما يقال: أصنافٌ مصنَّفة، والباب: ما يدخل منه إلى المقصود، ويتوصل به إلى الإطلاع عليه.

«المياه»: هو ما جمع ماء، وهمزته منقلبة عن هاء، فأصله موه، وجمعه في القلة: أمواهٌ، وفي الكثرة: مياهٌ، كجملٍ وأجمال وجمال، وهو اسم جنسٍ، وإنما جميع لكثرة أنواعه.

«طهورٌ»: الطهور بفتح الطاء: هو الطاهر في ذاته، المطهِّر غيره، كذا قال ثعلب، والطُّهور بالضم: المصدر، وقد حكي فيهما الضم والفتح.

«بمكثه»: يجوز فيه ضم الميم وكسرها وفتحها، وهو مصدر: مكث بفتح الكاف وضمنها، أي: أقام.

«كالطُّحلب»: يجوز فيه ضم اللام وفتحها، وهو الأخضر الذي يخرج من أسفل الماء حتى يعلوه، ويقال له: العَرْمض بفتح العين المهملة والميم، ويقال له أيضاً: ثور الماء.

«كالعود»: المراد العود القَماري، بفتح القاف، منسوب إلى قَمار، موضع ببلاد الهند.

«والكافور»: هو المشهور من الطيب، قال ابن دريد: أحسبُه ليس بعربي محض، تقولهم: قفور، وقافور. وقال أبو عمرو، والفراء الكافور: الطلع. وقال الأصمعي: وعاء طلع النخل. فعلى هذا يُطلق عليهما، والمراد بما ذكره الفقهاء: المشموم، والمراد: وقطع الكافور، فإن كان مسحوقاً، سلب طهوريته، لأنه يتغير بالمخالطة.." (١)

" باب ما تكون به الطهارة من الماء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما تكون به الطهارة من الماء

قال : أبو القاسم رحمه الله :

التقدير هذا باب ما تكون به الطهارة من الماء فحذف المبتدأ للعلم به وقوله تكون الطهارة أي تحصل وتحدث وهي ها هنا تامة غير محتاجة إلى خبر ومتى كانت تامة كانت بمعنى الحدث والحصول

---

(١) المطلع على أبواب المقنع، ص/٤

نقول : كان الأمر اي حدث ووقع قال الله تعالى : ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾ أي ان وجد ذو عسرة وقال الشاعر :

( اذا كان الشتاء فأدفئوني ... فان الشيخ يهرمه الشتاء )

أي اذا جاء الشتاء وفي نسخة مقروءة على ابن عقيل باب ما تجوز به الطهارة من الماء ومعناهما متقارب والطهارة في اللغة النزاهة عن الاقذار وفي الشرع رفع ما يمنع الصلاة من حدث أو نجاسة بالماء أو رفع حكمه بالتراب فعند إطلاق لفظ الشارع أو كلام الفقهاء ينصرف إلى الموضوع الشرعي دون اللغوي وكذلك كل ماله موضوع شرعي ولغوي انما ينصرف المطلق منه إلى الموضوع الشرعي كالوضوء والصلاة والصوم والزكاة والحج ونحوه لأن الظاهر من صاحبه الشرع التكلم بموضوعاته

والطهور بضم الطاء المصدر قاله اليزيدي والطهور بالفتح من الاسماء المتعدية وهو الذي يطهر غيره مثل الغسول الذي يغسل به وقال الحنيفة هو من الاسماء اللازمة بمعنى الطاهر سواء لأن العرب لا تفرق بين الفاعل والفعول في التعدي واللزوم فما كان فاعله لازما كان فعوله لازما بدليل قاعد وقعود ونائم ونؤوم وضارب وضروب وهذا غير صحيح فان الله تعالى قال : ﴿ ليطهركم به ﴾ وروى جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : [ أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ] متفق عليه ولو أراد به الطاهر لم يكن فيه مزية لأنه طاهر في حق كل أحد وسئل النبي صلى الله عليه و سلم عن التوضوء بماء البحر فقال : [ هو الطهور ماؤه الحل ميتته ] ولو لم يكن الطهور متعديا لم يكن جوابا للقوم حيث سألوه عن المتعدي اذ ليس كل طاهر مطهرا وما ذكروه لا يستقيم لأن العرب فرقت بين الفاعل والفعول فقالت : قاعد لمن وجد منه القعود وقعود لمن يتكرر منه ذلك فينبغي أن يفرق ها هنا وليس إلا من حيث التعدي واللزوم ." (١)

" فصلان من شروط الحاكم

فصل : ليس من شرط الحاكم كونه كاتبا وقيل يشترط ذلك لعلم ما يكتبه كاتبه ولا يتمكن من اخفائه عنه

ولنا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان أميا وهو سيد الحكام وليس من ضرورة الحاكم الكتابة فلا تعتبر شروطها وإن احتاج إلى ذلك جاز توليته لمن يعرفه كما أنه قد يحتاج إلى القسمة بين الناس وليس

---

(١) المغني، ٣٤/١

من شرطه معرفة المساحة ويحتاج إلى التقويم وليس من شرط القضاء أن يكون عالما بقيمة الأشياء ولا معرفته بعيوب كل شيء

فصل : وينبغي أن يكون الحاكم قويا من غير عنف لينا من غير ضعف لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله ويكون حليما متأنيا ذا فطنة وتيقظ لا يؤتى من غفلة ولا يخدع لغرة صحيح السمع والبصر عالما بلغات أهل ولايته عفيفا ورعا نزها بعيدا من الطمع صدوق اللهجة ذا رأي ومشورة لكلامه لين إذا قرب وهيبة إذا أوعد ووفاء إذا وعد ولا يكون جبارا ولا عسوفا فيقطع ذا الحجة عن حجته قال علي رضي الله عنه لا ينبغي أن يكون القاضي قاضيا حتى تكون فيه خمس خصال : عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير ذوي الألباب لا يخاف في الله لومة لائم

وعن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال : ينبغي للقاضي أن تجتمع فيه سبع خلال إن فاتته واحدة كانت فيه وصمة : العقل والفقه والورع والنزاهة والصرامة والعلم بالسنن والحكم ورواه سعيد فيه يكون فهما حليما عفيفا صلبا سآلما عما لا يعلم وفي رواية محتملا للأئمة ولا يكون ضعيفا مهينا لأن ذلك يبسط المختاصمين إلى التهاتر والتشائم بين يديه قال عمر رضي الله عنه : لأعزلن فلانا عن القضاء ولأستعملن رجلا إذا رآه الفاجر فرقه ." (١)

"كتاب الطهارة

باب في أحكام الطهارة والمياه

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين ، وهي الفارقة بين المسلم والكافر ، وهي عمود الإسلام ، وأول ما يحاسب عنه العبد ، فإن صحت وقبلت ؛ قبل سائر عمله . وإن ردت ؛ رد سائر عمله .

وقد ذكرت الصلاة في مواطن كثيرة من القرآن الكريم على صفات متنوعة ؛ فتارة يأمر الله بإقامتها ، وتارة يبين مزيتها ، وتارة يبين ثوابها ، وتارة يقرنها مع الصبر ويأمر بالاستعانة بهما على الشدائد . ومن ثم كانت قرة عين الرسول صلى الله عليه وسلم من هذه الدنيا ؛ فهي حلية النبيين ، وشعار الصالحين ، وهي صلة بين العبد وبين رب العالمين ، وهي تنهى عن الفحشاء والمنكر .

ولما كانت هذه الصلاة لا تصح إلا بطهارة المصلي من الحدث والنجس حسب القدرة على ذلك ، وكانت

---

(١) المغني، ٣٨٦/١١

مادة التطهر هي الماء أو ما يقوم مقامه من التيمم عند عدم الماء ; صار الفقهاء رحمهم الله يبدءون بكتاب الطهارة ؛ لأنها لما قدمت الصلاة بعد الشهادتين على غيرها من بقية أركان الإسلام ؛ ناسب تقديم مقدماتها ، ومنها الطهارة ، فهي مفتاح الصلاة ؛ كما في الحديث : مفتاح الصلاة الطهور وذلك لأن الحدث يمنع الصلاة ؛ فهو كالقفل يوضع على المحدث ، فإذا توضأ ؛ انحل القفل . فالطهارة أوكد شروط الصلاة ، والشرط لا بد أن يقدم على المشروط .

ومعنى الطهارة لغة : النظافة والنزاهة عن الأقذار الحسية والمعنوية ، ومعناها شرعا : ارتفاع الحدث وزوال النجس . وارتفاع الحدث يحصل باستعمال الماء مع النية : في جميع البدن إن كان حدثا أكبر ، أو في الأعضاء الأربعة إن كان حدثا أصغر ، أو استعمال ما ينوب عن الماء عند عدمه أو العجز عن استعماله – وهو التراب – على صفة مخصوصة ، وسيأتي إن شاء الله بيان لصفة التطهر من الحدثين .." (١)

"فإذا عدم الماء ، أو عجز عن استعماله مع وجوده ؛ فإن الله قد جعل بدله التراب ، على صفة لاستعماله بينها النبي صلى الله عليه وسلم في سنته ، وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله في بابه . وهذا من لطف الله بعباده ، ورفع الحرج عنهم ، قال تعالى : وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا غفورا

قال ابن هبيرة : " وأجمعوا على أن الطهارة بالماء تجب على كل من لزمته الصلاة مع وجوده ، فإن عدمه ؛ فبدله ، لقوله تعالى : فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا ولقوله تعالى : وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به انتهى .

وهذا مما يدل على عظمة هذا الإسلام ، الذي هو دين الطهارة والنزاهة الحسية والمعنوية ، كما يدل ذلك على عظمة هذه الصلاة ، حيث لم يصح الدخول فيها بدون الطهارتين : الطهارة المعنوية من الشرك ، وذلك بالتوحيد وإخلاص العبادة لله ، والطهارة الحسية من الحدث والنجاسة ، وذلك يكون بالماء أو ما يقوم مقامه .

واعلم أن الماء إذا كان باقيا على خلقته ، لم تخالطه مادة أخرى ؛ فهو طهور بالإجماع ، وإن تغير أحد أوصافه الثلاثة – ريحه أو طعمه أو لونه – بنجاسة ؛ فهو نجس بالإجماع ، لا يجوز استعماله ، وإن تغير أحد أوصافه بمخالطة مادة طاهرة – كأوراق الأشجار أو الصابون أو الإشنان والسدر أو غير ذلك من

---

(١) الملخص الفقهي وكتب أخرى، ١/٢

المواد الطاهرة – ، ولم يغلب ذلك المخالط عليه ؛ فلبعض العلماء في ذلك تفاصيل وخلاف ، والصحيح أنه طهور ، يجوز التطهر به من الحدث ، والتطهر به من النجس .

فعلى هذا ؛ يصح لنا أن نقول : إن الماء ينقسم إلى قسمين." (١)

"روى الإمام أحمد رحمه الله عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الصبح ، فقرأ الروم فيها ، فأوهم ، فلما انصرف ؛ قال : إنه يلبس علينا القرآن ، إن أقواما منكم يصلون معنا لا يحسنون الوضوء ، فمن شهد الصلاة معنا ؛ فليحسن الوضوء وقد أثنى الله على أهل مسجد قباء بقوله : فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ولما سئلوا عن صفة هذا التطهر ؛ قالوا : إنا نتبع الحجارة الماء رواه البزار .

وهنا أمر يجب التنبيه عليه ، وهو أن بعض العوام يظن أن الاستنجاء من الوضوء ، فإذا أراد أن يتوضأ ؛ بدأ بالاستنجاء ، ولو كان قد استنجى سابقا بعد قضاء الحاجة ، وهذا خطأ ؛ لأن الاستنجاء ليس من الوضوء ، وإنما هو من شروطه ؛ كما سبق ، ومحله بعد الفراغ من قضاء الحاجة ، ولا داعي لتكراره من غير وجود موجبه – وهو قضاء الحاجة وتلوث المخرج بالنجاسة .

أيها المسلم ! هذا ديننا دين الطهارة والنظافة والنزاهة ، أتى بأحسن الآداب وأكرم الأخلاق ، استوعب كل ما يحتاجه المسلم ، وكل ما يصلحه ، ولم يغفل شيئا فيه مصلحة لنا ؛ فلله الحمد والمنة ، ونسأله الثبات على هذا الدين ، والتبصر في أحكامه ، والعمل بشرائعه ، مع الإخلاص لله في ذلك ، حتى يكون عملنا صحيحا مقبولا .

باب في السواك وخصال الفطرة

روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال : السواك مطهرة للفم مرضاة للرب رواه أحمد وغيره .

وثبت في " الصحيحين " عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس من الفطرة : الاستحداد ، والختان ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ، وتقليم الأظافر

وفي " الصحيحين " أيضا عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا : أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى من هذه الأحاديث وما جاء بمعناها أخذ الفقهاء الأحكام التالية :." (٢)

---

(١) الملخص الفقهي وكتب أخرى، ٣/٢

(٢) الملخص الفقهي وكتب أخرى، ١٠/٢

"وسؤر ما يؤكل لحمه طاهر وهو بقية طعامه وشرابه . وسؤر الهرة طاهر ؛ لحديث أبي قتادة في الهرة ؛ قال : إنها ليست بنجس ، إنها من الطوافين عليكم والطوافات رواه الترمذي وغيره وصححه ، شبهها بالمماليك من خدم البيت الذين يطوفون على أهله للخدمة ولعدم التحرز منها ؛ ففي ذلك رفع للحرج والمشقة .

وألحق بعض العلماء بالهرة ما كان دونها في الخلقة من طير وغيره ؛ فسؤره طاهر كسؤر الهرة ؛ بجامع الطواف . وما عدا الهرة وما ألحق بها مما لا يؤكل لحمه ؛ فروثه وبوله وسؤره نجس.

أيها المسلم ! عليك أن تهتم بالطهارة ظاهرا وباطنا : باطنا بالتوحيد والإخلاص لله في القول والعمل ، وظاهرا بالطهارة من الحدث والأنجاس ؛ فإن ديننا دين الطهارة والنظافة والنزاهة من الأقذار الحسية والمعنوية ؛ فالمسلم طاهر نزيه ملازم للطهارة ، وقال صلى الله عليه وسلم : الطهور شطر الإيمان . . ..

فعليك يا عبد الله بالاهتمام بالطهارة ، والابتعاد عن الأنجاس ؛ فقد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عامة عذاب القبر من البول حينما لا يتحرز منه الإنسان ، فإذا أصابك نجاسة ؛ فبادر إلى تطهيرها ما أمكنك ؛ لتبقى طاهرا ، لا سيما عندما تريد الصلاة ؛ فتفقد حالك من جهة الطهارة ، وعندها تريد الدخول في المسجد ؛ فانظر في نعليك ، فإن وجدت فيهما أذى ؛ فامسحهما ونقهما ولا تدخل بهما أو تدخلهما في المسجد وفيهما نجاسة . .. وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه من القول والعمل .

باب

في أحكام الحيض والنفاس." (١)

"ومعناها لغة النظافة والنزاهة عن الأقذار(١) مصدر طهر يطهر بضم الهاء فيهما(٢) وأما طهر بفتح الهاء فمصدره طهرا كحكم حكما(٣) وفي الاصطلاح ما ذكره بقوله وهي (ارتفاع الحدث) أي زوال الوصف القائم بالبدن المانع من الصلاة ونحوها(٤) .

---

(١) أي الوساخة، أو من كل عيب حسي أو معنوي، ويطلق على الغائط.

(٢) أي الطهارة مصدر طهر يطهر طهارة، حسية كانت الطهارة أو معنوية.

(٣) وفي المصباح وغيره بفتح الهاء وضمها، يطهر بالضم طهارة، والاسم الطهر فيهما.

(٤) أي الطهارة الشرعية باتفاق المسلمين هي زوال الوصف المذكور، باستعمال الماء في جميع البدن أو

---

(١) الملخص الفقهي وكتب أخرى، ٢/٣٥

في الأعضاء الأربعة على وجه مخصوص، وعبر في جانب الحدث بالارتفاع، لأن المراد به هنا الأمر المعنوي، وفي جانب الخبث بالزوال، لأن الإزالة لا تكون إلا في الأجرام غالبا، وعبر بعضهم برفع ما يمنع من الصلاة من حدث أو نجاسة بالماء، أو رفع حكمه بالتراب، والحدث وهو وجود الشيء بعد أن لم يكن، يطلق على الخارج من السبيلين، وعلى خروجه، وعلى المعنى القائم بالبدن، الحاصل بخروج ذلك الخارج، وحكم هذا الوصف المنع من الصلاة، والطواف، ومس المصحف، ونحو ذلك، ويطلق على نفس المنع، فناسب تفسيره هنا بالوصف القائم بالبدن، وفي الرعاية، الحدث ما اقتضى وضوءا أو غسلا أو هما، أو استجمارا أو استنجاء أو مسحا أو تيمما قصدا كوطء وبول ونحوهما غالبا، أو اتفاقا، كحيض ونفاس واستحاضة ونحوها، واحتلام نائم ومجنون ومغمى عليه، وخروج ريح منهم، والمحدث من لزمه الصلاة ونحوها وضوء أو غسل، أو هما، أو استنجاء أو استجمار، أو مسح أو تيمم، أو استحب له ذلك.." (١)
."

(و) الثاني (غسل اليدين) مع المرفقين(١) لقوله تعالى: ﴿ وأيديكم إلى المرافق ﴾ (٢).

---

(١) إجماعا والمرفق موصل الذراع في العضد، جمعه مرافق، وقال النووي وغيره: مجتمع العظمتين المتداخلين، وهما طرف عظم العضد، وطرف عظم الذراع، واليد أصلها يدي، وجمعها أيد ويدي، وجمع الأيدي أياد، جمع الجمع.

(٢) أي مع المرافق، وإلى تستعمل بمعنى مع كقوله: ﴿ لا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ﴾ وفعله عليه الصلاة والسلام يبينه وفي حديث جابر أدار الماء على مرفقيه رواه الدارقطني، ولمسلم عن أبي هريرة غسل يده حتى أشرع في العضد، وذكروا أن المغيا لا يدخل في الغاية إلا في ثلاث، غسل اليدين إلى المرفقين والرجلين إلى الكعبين، يريد إدخال المرفقين والكعبين في الغسل، والتكبير المقيد يدخل فيه عصر آخر أيام التشريق، والله سبحانه شرع غسل اليدين بعد الوجه، لأنهما أحق الأعضاء بالنظافة والنزاهة بعده.." (٢)
."

(ومنها) أي من شروط الصلاة (اجتناب النجاسة)(١).

حيث لم يعف عنها ببدن المصلي وثوبه(٢) وبقعتهما(٣)وعدم حملها(٤) لحديث «تنزهوا من البول فإن

---

(١) حاشية الروض المربع لابن قاسم، ٥٤/١

(٢) حاشية الروض المربع لابن قاسم، ١٧٧/١

عامة عذاب القبل منه»(٥) وقوله تعالى: ﴿ وثيابك فطهر ﴾ (٦)

---

(١) وهي لغة ضد الطهارة، وشرعا قذر مخصوص يمنع جنسه الصلاة، كالميتة والدم والخمر والبول، ولا يجب في غير الصلاة في الأصح، وقال الشيخ: النجاسة أعيان مستخبثة في الشرع، يمنع المصلي من استصحابها اهـ والاجتناب معناه التباعد، فكأنه قال: تباعد النجاسة، بمعنى إبعادها عن بدن المصلي وثوبه وبقعته شرط، ومن شروط الصلاة المجمع عليها الوقوف على بقعة طاهرة.

(٢) بإجماع السلف والخلف، إلا قولا لمالك رحمه الله، وقال الوزير: أجمعوا على أن طهارة البدن من النجس شرط في صحة الصلاة للقادر عليها، وأجمعوا على أن طهارة ثوب المصلي شرط في صحة الصلاة.

(٣) أي موضع البدن والثوب الذي يقعان عليه شرط وفاقا، كطهارة الحدث إجماعا.

(٤) أي ومن شروط الصلاة عدم حمل النجاسة، معطوف على اجتناب مرفوع، فإن عفي عنها كأثر استجمار ونحوه فلا يشترط.

(٥) رواه الدارقطني وغيره عن أبي هريرة، وصحح الحافظ إسناده وأعله أبو حاتم، وللحاكم أكثر عذاب القبر من البول، وفي الصحيحين أنه مر على قبرين يعذبان وفيه: كان أحدهما لا يستتر من البول، وحديث أسماء في الحيض ثم تغسله وغيرها كأحاديث الاستنجاء وذلك النعلين بالتراب ثم الصلاة فيهما وقوله صلى الله عليه وسلم إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من البول والعذرة وأمره بصب الماء على البول، وغير ذلك من الأدلة الدالة على اجتناب النجاسة، والتنزه البعد، والمراد: اطلبوا النزاهة وعامة الشيء معظمة والمراد أكثر أسبابه.

(٦) قال ابن سيرين: اغسلها بالماء، وقال ابن زيد: أمره الله أن يطهر الثياب من النجاسات التي لا تجوز الصلاة معها، وذلك أن المشركين كانوا لا يطهرون ثيابهم، والأمر بالشيء نهى عن ضده، والنهي في العبادة يقتضي الفساد، وقال بعضهم" طهر أعمالك من الشرك، واختار الأول ابن جرير،والآية تشمل ذلك كله، والأولى حمل اللفظ على حقيقته فيكون شرطا، واحتج الآية على أن اجتناب النجاسة شرط جمع منهم ابن عقيل والشيخ وغيرهما.." (١)

."

فيدخل فيه الواجب والمندوب(١) والمباح المطلق(٢) ولو نزهة وفرجة(٣).

---

(١) حاشية الروض المربع لابن قاسم، ٢٠/٢

(١) كحج وجهاد متعينين، وكزيارة رحم وإخوان، وعيادة مريض، وأحد المساجد الثلاثة بلا نزاع، لا المشاهد، على القول بعدم جواز القصر في السفر المحرم. لقوله عليه الصلاة والسلام «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، الحديث متفق عليه، قال الشيخ: لم ينقل جوازه عن أحد من المتقدمين، وذكر أنه بدعة، واختار القاضي والجويني تحريم السفر لزيارة القبور مطلقا، وغلط أهل التحقيق من استثنى قبر النبي صلى الله عليه وسلم لأن الاستثناء في قوله «لا تشد الرحال» ونحوه عند أهل الأصول معيار العموم.

(٢) أي غير المقيد بالواجب والمستحب.

(٣) قال النووي: قطع به أهل التحقيق، وكرهه شيخ الإسلام وغيره والنزهة الخروج إلى البساتين والخضر والرياض، يقال، نزه المكان ككرم، نزاهة

فهو نزيه، إذا كان ذا ألوان حسان، قال ابن قتيبة: ذهب بعض أهل العلم في قول الناس: خرجوا يتنزهون،أنه غلط، وهو عندي ليس بغلط لأن البساتين في كل بلد إنما تكون خارج البلد، فإذا أراد أحد أن يأتيها فقد أراد البعد عن المنازل والبيوت ثم كثر هذا حتى استعملت النزهة في الخضر والجنان اهـ والفرجة بالضم عطف تفسير، وفي المجمل: الفرجة التقضي عن الهم، قال في الفروع: أطلق أصحابنا إباحة السفر للتجارة، ولعل المراد: غير مكاثر في الدنيا، وأنه يكره، وقال ابن حزم: اتفقوا أن الاتساع في المكاسب والمباني من حل إذا أدى جميع حقوق الله قبله مباح، ثم اختلفوا فمن كاره و وغير كاره، وقال النووي: من سافر لأي قصد من المقاصد دينا أو دنيا ترخص بلا خلاف، ولغير قصد إلا الترخص ترخص، وفاقا لأبي حنيفة وأحد قولي الشافعي.." (١)

"باب التعزير(١)

(وهو) لغة المنع(٢) ومنه التعزير بمعنى النصرة، لأنه يمنع المعادي من الإيذاء(٣) واصطلاحا (التأديب) لأنه يمنع مما لا يجوز فعله(٤) (وهو) أي التعزير (واجب في كل معصية، لا حد فيها ولا كفارة(٥)

(١) لما ذكر العقوبات المقدرة، ذكر ما ليست مقدرة، وتسمى التعزير، تختلف باختلاف الجرائم، وحال المذنب، والتعزير، كما قال الشيخ وغيره، منه ما يكون بالتوبيخ والزجر بالكلام، ومنه ما يكون بالحبس، ومنه ما يكون بالنفي من الوطن، ومنه ما يكون بالضرب، وإذا كان على ترك واجب، فإنه يضرب مرة بعد

(١) حاشية الروض المربع لابن قاسم، ٣/٣٦٠

مرة، حتى يؤديه، وعلى جرم ماض، فعل منه بقدر الحاجة، وليس لأقله حد، واختلف في أكثره ويأتي.

(٢) واللوم، وضرب دون الحد، أو هو أشد الضرب، سمي تعزيرا لأنه يمنع من الجناية.

(٣) قال تعالى: ﴿ وتعزروه وتوقروه ﴾ لمنع الناصر المعادي والمعاند لمن ينصره.

(٤) وقال السعدي: يقال عزرته، وقرته، وأيضا أدبته وهو من الأضداد وهو طريق إلى التوقير لأنه إذا امتنع به، وصرف عنه الدناءة، حصل له الوقار، والنزاهة.

(٥) فيجب فيما شرع فيه إذا رآه الإمام وهو قول مالك وأبي حنيفة، وما لم يكن منصوصا إذا رآه الإمام مصلحة، أو علم أنه لا ينزجر إلا به، وإن رأى العفو جاز، ولحق آدمي تجب إجابته، وحيث كانت مفاسد الجرائم بعد متفاوتة، غير منضبطة، في الشدة، والضعف، والكثرة والقلة، جعلت عقوبتها راجعة إلى اجتهاد الأئمة وولاة الأمور، بحسب المصلحة، في كل زمان ومكان.

وقوله: «في كل معصية» قال الشيخ: إن عني به فعل المحرمات، وترك الواجبات، فاللفظ جامع، وإن عنى به فعل المحرمات فقط، فغير جامع، بل التعزير على ترك الواجبات أيضا، وقال: لا نزاع أن غير المكلف كالصبي المميز، يعاقب على الفاحشة، تعزيرا بليغا، وكذا المجنون يضرب على ما فعل، لينزجر، لكن لا عقوبة عليه بقتل أو قطع، اهـ، وأما ما فيه حد أو كفارة، كالزنا والسرقة، والظهار، والإيلاء فلا تعزير.." (١)

"ومن الله تعالى أستمد المعونة ، وإياه أسأل أن ينفعنا وجميع المسلمين في الدنيا والآخرة .

كتاب الطهارة (١)

- باب المياه -

قال الله تعالى: ﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهورا ﴾ (٢) ،والمياه تنقسم ثلاثة أقسام:

ما يجوز به رفع الأحداث، وإزالة الأنجاس،وهو الطهور (٣) الذي نزل من السماء أو نبع من الأرض وبقي على إطلاقه ، فإن سخن بالشمس أو بالطاهرات لم تكره الطهارة به،وإن سخن بالنجاسات كره التطهر به في إحدى الروايتين ، وفي الأخرى لا يكره (٤) .

---

(١) الطهارة:النزاهة عن الأدناس وقوم يتطهرون،أي:يتنزهون عن الأدناس.الصحاح٢/٧٢٧،والتاج١٢/٢٢٤.

---

(١) حاشية الروض المربع لابن قاسم، ٣٠٢/١٣

(٢) الفرقان : ٤٨ .

(٣) قال البغوي في التهذيب ١ / ١٤٢ : (( الطهور : هو المطهر ، وهو اسم لما يتطهر به، كالسحور : اسم لما يتسحر به ، والفطور : اسم لما يتفطر به )) .

وقال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق ١٨٧/١ : (( الطهور : هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره ، فهو من الأسماء المتعدية )) . وانظر : المغني ٧/١، والإنصاف ٢١/١ ، وكشاف القناع ٢٣/١ ، وشرح منتهى الإرادات ١٠/١ . وفي الصحاح ٧٢٧/٢ : (( الطهور : ما يتطهر به ، كالكافور والسحور والوقود )) .

(٤) هاتان الروايتان لم يذكرهما أبو يعلى الفراء في كتابه " الروايتين والوجهين "، ولا المرداوي في الإنصاف . والمنقول عن الإمام أحمد : في حلية العلماء ١ / ٧٠ ، وكشاف القناع ١ / ٢٧ .

أما ابن قدامة في المغني ١ / ١٨ فنقل عن الكلوذاني ما تقدم فقال : (( ذكر أبو الخطاب في كراهية المسخن بالنجاسة روايتين على الإطلاق )) .." (١)

"كتاب الطهارة الطهارة في اللغة الوضاءة والنزاهة عن الاقذار وهي في الشرع رفع ما يمنع من الصلاة من حدث أو نجاسة بالماء أو رفع حكمه بالتراب أو غيره فعند اطلاق لفظ الشارع أو في كلام الفقهاء انما ينصرف إلى الوضوء الشرعي دون اللغوي.

وكذلك كل ماله موضوع شرعي ولغوي كالوضوء والصلاة والصوم والحج والزكاة ونحوه انما ينصرف المطلق منه إلى الموضوع الشرعي لان الظاهر من الشارع التكلم بموضوعاته وكلام الفقهاء مبني عليه باب المياه وهي ثلاثة أقسام ماء طهور وهو الطاهر في نفسه الذي يجوز رفع الاحداث والنجاسات به والطهور بضم الطاء المصدر قاله اليزيدي وبالفتح ما ذكرناه.

هو من الاسماء المتعدية مثل الغسول وقال بعض الحنفية: هو لازم بمعنى الطاهر لان العرب لا تفرق بين الفاعل والمفعول في اللزوم والتعدي." (٢)

"* (باب أدب القاضي) * ينبغي أن يكون قويا من غير عنف لينا من غير ضعف لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله ويكون حليما متأنيا ذا فطنة وتيقظ لا يؤتى من غفلة ولا يخدع لغرة صحيح السمع والبصر عالما بلغات أهل ولايته عفيفا ورعا نزها بعيدا من الطمع صدوق اللهجة ذا رأي ومشورة لكلامه

---

(١) الهداية للكلوذاني، ٢/١

(٢) الشرح الكبير لابن قدامة، ٥/١

لين إذا قرب وهيبة إذا أوعد ووفاء إذا وعد ولا يكون جبارا ولا عسوفا فيقطع ذا الحجة عن حجته قال علي رضي الله عنه لا ينبغي أن يكون القاضي قاضيا حتى يكون فيه خمس خصال عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير ذوي الالباب لا يخاف في الله لومة لائم، وقال عمر بن عبدالعزير ينبغي للقاضي أن يكون فيه سبع خلال ان فاتته واحدة كانت فيه وصمة: العقل، والعفة، والورع، والنزاهة، والصرامة، والعلم بالسنين، والحلم، ورواه سعيد وفيه ويكون فهما حليما عفيفا صلبا سآلا عما لا يعلم وفي رواية محتملا للائمة ولا يكون ضعيفا مهينا لان ذلك يبسط المتخاصمين إلى التهاتر والتشائم بين يديه قال عمر رضي الله عنه لاعزلن فلانا عن القضاء ولاستعملن رجلا إذا رآه الفاجر فرقه.

(فصل) وله ان ينتهر الخصم إذا التوى ويصيح عليه وان استحق التعزير عزره بما يرى من أدب أو حبس وإن افتات عليه بان يقول حكمت علي بغير حق وارتشيت فله تأديبه وله وان يعفو." (١)

"

وسميته بالإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف

وأنا أسأل الله أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن يدخلنا به جنات

النعيم وأن ينفع به مطالعه وكاتبه والناظر فيه إنه سميع قريب

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب = كتاب الطهارة باب المياه

فائدة الطهارة لها معنيان معنى في اللغة ومعنى في الاصطلاح فمعناها في اللغة النظافة والنزاهة عن الأقذار قال أبو البقاء ويكون ذلك في الأخلاق أيضا ومعناها في اصطلاح الفقهاء قيل رفع ما يمنع الصلاة من حدث أو نجاسة بالماء أو رفع حكمه بالتراب قاله المصنف وتابعه الشارح وغيره وليس بجامع لإخراجه الحجر وما في معناه في الاستجمار ودلك النعل وذيل المرأة على قول فإن تقييده بالماء والتراب يخرج ذلك وإخراجه أيضا نجاسة تصح الصلاة معها فإن زوالها طهارة ولا يمنع الصلاة وإخراجه أيضا الأغسال المستحبة والتجديد والغسلة الثانية والثالثة وهي طهارة ولا تمنع الصلاة

وقوله بالماء أو رفع حكمه بالتراب فيه تعميم فيحتاج إلى تقييدهما بكونهما طهورين قال ذلك الزركشي

---

(١) الشرح الكبير لابن قدامة، ١١/٣٩٤

وأجيب عن الأغسال المستحبة ونحوها بأن الطهارة في الأصل إنما هي لرفع شيء إذ هي مصدر طهر وذلك يقتضي رفع شيء وإطلاق الطهارة على الوضوء المجدد والأغسال المستحبة مجاز لمشابهته للوضوء الرافع والغسل الرافع في الصورة

ويمكن أن يقال في دلك النعل وذيل المرأة بأن المذهب عدم الطهارة بذلك كما يأتي بيان ذلك وعلى القول بالطهارة إنما ( ( ( وإنما ) ) ) يحصل ذلك في الغالب

---

". (١)

"بدأ بها لأنها مفتاح الصلاة التي هي آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين ومعناها لغة النظافة **والنزاهة** عن الأقذار مصدر طهر يطهر بضم الهاء فيهما وأما طهر بفتح الهاء فمصدره طهر كحكم حكما وفي الاصطلاح ماذكره بقوله وهي ( ارتفاع الحدث ) أي زوال الوصف القائم بالبدن المانع من الصلاة ونحوها ( وما في معناه ) أي ارتفاع الحدث كالحاصل بغسل الميت والوضوء والغسل المستحبين وما زاد على المرة الأولى في الوضوء ونحوه وغسل يدي القائم من نوم الليل ونحو ذلك أو بالتيمم عن وضوء أو غسل ( وزوال الخبث ) أي النجاسة أو حكمها بالاستجمار أو بالتيمم بالجملة على ما يأتي في بابه فالطهارة ما ينشأ عن التطهير وربما أطلقت على الفعل كالوضوء والغسل

---

". (٢)

"= كتاب الطهارة

أقسام الماء ثلاثة طهور يرفع وحده الحدث نص عليه وهو الباقي على خلقته مطلقا ولا يكره متغير بنجس مجاور ( س ) أو مسخن بطاهر لذلك بل لشدة حره ( و ) في الكل ويأتي في نجاسة الريح ما يتعلق بذلك

وعن ( هـ ) رواية في نبيذ مختلف فيه في سفر لعدم فتعتبر النية عنده وعنه رواية ثانية يتيمم معه ونص أحمد لا يسوغ الإجتهاد في حل المسكر فكيف الطهارة به قاله شيخنا وسلم القاضي أنه يسوغ قال ثعلب طهور بفتح الطاء الطاهر في ذاته المطهر لغيره

---

(١) الإنصاف للمرداوي، ١٩/١

(٢) الروض المربع، ١٤/١

قال أصحابنا فهو من الأسماء المتعدية بمعنى المطهر وفاقا للمالكية والشافعية

وقال في الفنون الطهارة النزاهة فطاهر نزه وطهور غاية في النزاهة (١)

---

١-

مسألة ١ قوله ولا يكره مشمس قصدا وقيل يكره وقيل أو غير قصد من ما

(١) ".

"لا للتعدي الدليل ( ( ( والدليل ) ) ) عليه قوله عليه السلام خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء ففسر كونه طهورا بالنزاهة لا ينجس بغيره لا بأنه يطهر غيره فمن تعاطى في طهور غير ما ذكره الشارع فقد أبعد فحصل على كلامه الفرق بينها بغير التعدي وقال الحنفية إنه من الأسماء اللازمة بمعنى الطاهر لأن المنقول عن الخليل وسيبويه وغيرهما من الأئمة أنه مصدر كالطهارة وإنما الشرع جعل الماء مطهرا ورد المطرزي قول ثعلب وقال ليس فعول من التفعيل في شيء وقياسه على الأفعال المتعدية كالقطوع غير سديد

وقال اليزيدي الطهور بالضم المصدر وحكى فيهما الضم والفتح

وقال الجوهري الطهور اسم لما تطهرت به

وكذا قال شيخنا التحقيق أنه ليس معدولا عن طاهر حتى يشاركه في اللزوم والتعدي بحسب اصطلاح النحاة كضارب وضروب ولكنه من أسماء الآلات التي يفعل بها كوجور وفطور وسحور ونحوه ويقولون ذلك بالضم للمصدر نفس الفعل فأما طاهر فصفة محضة لازمة لا تدل على ما يتطهر به وفائدة المسألة أن المائعات لا تزيل النجاسة قاله القاضي وأصحابه

قال شيخنا وفائدة ثانية ولا تدفعها عن نفسها والماء يدفع بكونه مطهرا كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم

خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء وغيره ليس بطهور فلا يدفع وأجاب القاضي وغيره المالكية عن قولهم في طهورية المستعمل الطهور ما تكرر منه التطهير إن المراد جنس الماء وكل جزء منه إذا ضم إلى غيره وبلغ قلتين أو أن معناه يفعل التطهير ولو أريد ما ذكروه لم يصح وصفه بذلك إلا بعد الفعل (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) آنية لو في طعام يأكله فإن برد فاحتمالان انتهى

أحدهما لا تزول الكراهة بذلك وهو الصحيح جزم به في الرعاية الكبرى

---

(١) الفروع، ١/٤٥

والوجه الثاني تزول قلت يحتمل أن يرجع في

---

١-

". (١)

"

شيخنا وقال جوازه فيه ما فيه قال ومن أوجب تقليد إمام بعينه استتيب فإن تاب وإلاقتل وإن قال ينبغي كان جاهلا ضالا قال ومن كان متبعا لإمام فخالفه في بعض المسائل لقوة الدليل أو لكون أحدهما أعلم وأتقى فقد أحسن ولم يقدح في عدالته بلا نزاع وقاله أيضا في هذه الحال يجوز عند أئمة الإسلام وقال أيضا بل يجب وان أحمد نص عليه

الثاني المروءة بفعل ما يجمله ويزينه وترك ما يدنسه ويشينه عادة فلا شهادة لمصافع ومتمسخر ومتزي بزي يسخر منه ومغن ورقاص ومشعبذ ولاعب بشطرنج وذكر فيه القاضي وصاحب الترغيب ولو مقلدا أو نرد وحمام أو يسترعيه من المزارع نقله بكر وكل لعب فيه دناءة وأرجوحة وأحجار ثقيلة وأكل في سوق بحضره الناس

وفي الغنية أو على الطريق وداخل حمام بلا مئزر وماد رجليه بمجمع الناس وكشفه من بدنه ما العادة تغطيته ونومه بين جلوس وخروجه عن مستوى الجلوس بلا عذر ومتحدث بمباضعة أهله ومخاطبتها بخطاب فاحش بين الناس وحاكى المضحكات ونحوه وقال في الفنون والقهقهة وأن من المروءة والنزاهة عدم الجلوس في الطريق الواسع فإن جلس فعليه أداء حقه غض الطرف وإرشاد الضال ورد السلام وجمع اللقطة للتعريف وأمر بمعروف ونهي عن منكر

قال في الغنية يكره تشدقه بضحك وقهقة ( ( ( وقهقهة ) ) ) ورفع صوته بلا حاجة وقال ومضغ العلك لأنه دناءة وإزالة درنه بحضره ناس وكلامه بموضع قذر كحمام وخلا ( ( ( وخلاء ) ) ) ولا يسلم ولا يرده قال في الترغيب والمصارع وبوله في شارع ونقل ابن الحكم ومن بنى حماما للنساء بما يحرم

وفي الرعاية ودوام اللعب وإن لم يتكرر أو اختفي بما يحرم منه قبلت ويحرم شطرنج في المنصوص كمع عوض أو ترك واجب أو فعل محرم إجماعا وكنرد وفاقا للأئمة الثلاثة وعند شيخنا هو شر من نرد وفاقا لمالك ولا يسلم على لاعب به نص عليه وفاقا لأبي حنيفة وكره أحمد اللعب بحمام ويحرم ليصيد به حمام

---

(١) الفروع، ٤٦/١

غيره وجوز ( ( ( ويجوز ) ) ) للأنس بصوتها واستفراخها وكذا لحمل الكتب وفي الترغيب يكره وفي رد الشهادة باستدامته وجهان

---

". (١)

"- كتاب الطهارة -

الطهارة في اللغة: هي النظافة **والنزاهة**.

الطهارة في الاصطلاح غير النظافة في الشرع لأنها في الشرع أعم من الطهارة في الاصطلاح.

الطهارة في الشرع: هي الطهارة من مناهي الله عز وجل والتحلي بأوامر الله.

س١: إلى كم تنقسم الطهارة ؟

ج/ الطهارة تنقسم إلى قسمين هما:

١- طهارة معنوية، وهذا القسم من مباحث علماء العقيدة.

٢- طهارة حسية، وهذا القسم هو الذي يبحثه الفقهاء.

س٢: إلى كم تنقسم الطهارة المعنوية ؟

ج/ الطهارة المعنوية تنقسم إلى قسمين:

أ. طهارة كبرى. ب. طهارة صغرى.

أ. فالطهارة المعنوية الكبرى: هي طهارة القلب من الشرك وأدناسه، وتحليته بالعقيدة والتوحيد الخالص والتعبد لله عز وجل.

ب. وأما الطهارة المعنوية الصغرى: فهي تطهير القلب من أدناس الأخلاق، كالحقد والغل والبغضاء وتحليته بفضائل الأعمال.

س٣: إلى كم تنقسم الطهارة الحسية ؟

ج/ الطهارة الحسية أيضا تنقسم إلى قسمين:

أ- طهارة رفع الحدث.

ب- طهارة زوال الخبث.

ففي طهارة رفع الحدث يتكلم الفقهاء عن أحكام المياه، وعن الوضوء والغسل والتيمم والمسح على الخفين.

---

(١) الفروع، ٦/٤٩٣

أما طهارة زوال الخبث فيتحدث الفقهاء في إزالة النجاسة. وضوابط الأشياء النجسة، وأقسام النجاسات.

س٤: ما تعريف رفع الحدث ؟

ج/ رفع الحدث هو: زوال الوصف القائم بالبدن المانع من الصلاة ونحوها.

قوله (وصف) يفيد أنه ليس عينا بخلاف الخبث، فالخبث عين مستقذرة شرعاً تمنع من الصلاة.

وقوله (ونحوها) أي مما تشترط له الطهارة، مثل مس المصحف والطواف على رأي جمهور أهل العلم.

س٥: ما تعريف زوال الخبث ؟

ج/ زوال الخبث هي: زوال النجاسة أو زوال حكمها بلاستجمار أو التيمم. و(الخبث) كما قلنا هو عين مستقذرة شرعاً تمنع من الصلاة.

س٦: هناك بعض الفروق بين رفع الحدث وزوال الخبث فما هي ؟

ج/ الفروق بين رفع الحدث وزوال الخبث هي كالتالي:

١- أن رفع الحدث لابد له من الماء.." (١)

"

السابع أن يكون متكلما لينطق بالفصل بين الخصوم

الثامن أن يكون سميعا ليسمع الدعوى والإنكار والبينة والإقرار

التاسع أن يكون بصيرا ليعرف المدعي من المدعى عليه والمقر من المقر له والشاهد من المشهود عليه

العاشر أن يكون مجتهدا وهو العالم بطرق الأحكام لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه ولأنه إذا لم يجز أن يفتي الناس وهو لا يلزمهم الحكم فلئلا يقضي بينهم وهو يلزمهم الحكم أولى ولا يشترط كونه كاتبا لأن النبي صلى الله عليه وسلم سيد الحكام وهو أمي وقيل يشترط ذلك ليعم ما يكتبه كاتبه فيأمن تحريفه فصل

---

(١) القول الراجح مع الدليل من شرح منار السبيل. الصقعبي، ص/١

ينبغي أن يكون قويا من غير عنف لئلا يطمع فيه الظالم فينبسط عليه لينا من غير ضعف لئلا يهابه صاحب الحق فلا يتمكن من استيفاء حجته بين يديه حليما ذا أناة وفطنة ويقظة لا يؤتى من غفلة ولا يخدع لغرة ذا ورع وعفة ونزاهة وصدق قال علي رضي الله عنه لا ينبغي

---

(١) ".

"(١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) (١) + الكتاب مشتق من الكتب عجيب لأن المصدر لا يشتق من مثله وجوابه أن المصدر أطلق وأريد به اسم المفعول وهو المكتوب كقولهم ثوب نسج اليمن أي منسوجه فكأنه قيل المكتوب للطهارة والمكتوب للصلاة ونحوها أو أن المراد به الاشتقاق الأكبر وهو اشتقاق الشيء مما يناسبه مطلقا كالبيع مشتق من الباع وهي بالمثلثة عبارة عن الرمل المجتمع وهو خبر لمبتدأ محذوف تقديره هذا

وأما الطهارة فمصدر طهر يطهر بضم الهاء فيهما كالضخامة وهو فعل لازم لا يتعدى إلا بالتضعيف فيقال طهر وقد تفتح الهاء من طهر فيكون مصدره طهرا دون طهارة كحكم حكما وأما فعالة فلم يأت مصدرا لفعل ومعناها لغة النظافة والنزاهة عن الأقذار ومادة ن ز هـ ترجع إلى البعد وفي الصحيح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل على مريض قال لا بأس طهور إن شاء الله أي مطهر من الذنوب وهي أقذار معنوية وشرعا رفع ما يمنع الصلاة من حدث أو نجاسة بالماء أو رفع حكمه بالتراب ذكره في المغني و الشرح وأورد عليه عكسه الحجر وما في معناه في الاستجمار ودلك النعل وذيل المرأة على قول والأغسال المستحبة والتجديد والغسلة الثانية والثالثة فإنها طهارة شرعية ولا تمنع الصلاة ثم يحتاج إلى تقييدهما بكونهما طهورين وأجيب عن الأغسال المستحبة وما في معناه بأن ذلك مجاز لمشابهته الرافع في الصورة زاد ابن أبي الفتح وما في

---

١-

(٢) ".

"& باب التعزير &

---

(١) الكافي في فقه ابن حنبل، ٤/٤٣٤

(٢) المبدع، ١/٣٠

التعزير في اللغة المنع يقال عزرته أي منعته ومنه سمي التأديب ولأنه يمنع من تعاطي القبيح ومنه التعزير بمعنى النصرة لأنه منع لعدوه من أذاه وقال السعدي يقال عزرته ووقرته وأيضا أدبته وهو من الأضداد وهو طريق الى التوقير لأنه إذا امتنع به وصرف عن الدناءة حصل له الوقار **والنزاهة** وهو التأديب فبيان لمعنى التعزير وفسره في المغني بالعقوبة المشروعة على جناية لا حد فيها وهو قريب مما ذكره هنا قاله ابن المنجا وفيه نظر وهو واجب في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة وكذا ذكره في المحرر والوجيز وغيرهما من كتب الأصحاب قال الشيخ تقي الدين إن عنى به فعل المحرمات وترك الواجبات فاللفظ جامع وإن عنى فعل المحرمات فقط فغير جامع بل التعزير على ترك الواجبات أيضا ولأن المعصية تفتقر إلى ما يمنع من فعلها فإدا لم يجب فيها حد ولا كفارة وجب أن يشرع فيها التعزير لتحقيق المانع من فعلها وفي الشرح هو واجب إذا رآه الإمام فيما شرع فيه التعزير وعنه يعزر المكلف ندبا نص عليه في تعزير رقيقه على معصية وشاهد زور وفي الواضح في وجوب التعزير روايتان والأشهر كما ذكره المؤلف ونص عليه الإمام في سب صحابي كحد وكحق آدمي طلبه وقولنا ولا كفارة فيه فائدته في الظهار وشبه العمد لكن يقال يجب التعزير فيه لأن الكفارة حق الله تعالى

---

(١) ".

"كتاب الطهارة أي مكتوب جامع لمسائل الأحكام التي تتعلق بالطهارة، وهي مصدر طهر بالفتح أو الضم كما في الصحاح، وهي لغة النظافة **والنزاهة** عن الأقذار حتى المعنوية، وشرعا ارتفاع حدث، وما في معنى الارتفاع كالحاصل بغسل الميت لأنه تعبدي لا من حدث. بماء طهور مباح. وزوال خبث. وبدأ بالطهارة اقتداء بالأئمة كالشافعي لأن آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين الصلاة، والطهارة شرط لها، والشرط مقدم على المشروط. وتكون بالماء والتراب، والماء هو الأصل. وبدأوا بربع العبادات اهتماما بالأمور الدينية، وتقديما لها على الأمور الدنيوية. وقدموا المعاملات على النكاح وما يتعلق به، لأن سبب المعاملات وهو الأكل والشرب ونحوهما ضروري يستوي فيه الكبير والصغير، وشهوته مقدمة على شهوة النكاح. وقدموا النكاح على الجنايات والمخاصمات، لأن وقوع ذلك في الغالب بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج.

رقم الجزء: ١ رقم الصفحة: ٨٧." (٢)

---

(١) المبدع، ٩/١٠٨

(٢) كشف المخدرات والرياض الزاهرات لشرح أخصر المختصرات، ١/٥

" ٢ ( باب أدب القاضي ) | ينبغي أن يكون قوياً من غير عنف ، ليناً من غير ضعف ، حليماً متأنياً ذا فطنة . قال عمر بن عبد العزيز : سبع إن فات القاضي منها واحدة كان فيه وصمة : العقل ، والفقه ، والورع ، والنزاهة ، والصرامة ، والعلم بالسنن ، والحلم . | وله أن ينتهز الخصم إذا التوى ويصيح عليه . وإن قال : حكمت عليَّ بغير حق فله تأديبه ، وله العفو ، ويستعين بالله ويتوكل سراً عليه ويدعوه أن يعصمه من الزلل ويوفقه لما يرضيه . | ولا يكره القضاء في المسجد ، ويبدأ بالأول فالأول . ويعدل بين الخصمين في لحظه ولفظه والدخول عليه . ويحضر مجلسه الفقهاء ويشاورهم . | ولا يقضي وهو غضبان ولا حاقن ولا في شدة الجوع والعطش والهمّ والوجع والبرد المؤلم والحر المزعج والنعاس . ولا يحل له أن يرتشي ، ولا يقبل هدية إلا ممن كان يهاديه قبل ولايته بشرط ألا يكون له حكومة ، ويرد الرشوة والهدية إلى ربها ، ويحتمل أن يجعلها في بيت المال لأنه لم يأمر ابن اللتبية أن يردها . قال أحمد : إذا أهدى البطريق لصاحب الجيش لم تكن له دون سائر الجيش . ويكره أن يتولى البيع والشراء بنفسه ويوكل فيه من لا يعلم أنه وكيله ، وإن احتاج لم يكره لأن أبا بكر قصد السوق يتجر حتى فرضوا له .

". " (١)

"

والماء هو الأصل

وبدأ بربع العبادات اهتماما بالأمور الدينية وتقديما لها على الأمور الدنيوية وقدموا المعاملات على النكاح وما يتعلق به لأن سبب المعاملات وهو الأكل والشرب ونحوهما ضروري يستوي فيه الكبير والصغير وشهوته مقدمة على شهوة النكاح

وقدموا النكاح على الجنايات والمخاصمات لأن وقوع ذلك في الغالب بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج

والكتاب مصدر بمعنى المكتوب كالخلق بمعنى المخلوق يقال كتب كتبا وكتابا وكتابة ومعناها الجمع يقال كتبت البغلة إذا جمعت بين شفريها بحلقة أو سير قال سالم بن دارة لا تأمنن فزاريا خلوت به على قلوصك واكتبها بأسيار أي واجمع بين شفريها

ومنه الكتيبة وهي الجيش

---

(١) مختصر الإنصاف والشرح الكبير، ص/٧٥٧

والكتابة بالقلم لاجتماع الكلمات والحروف

وأما الكثبة بالمثلثة فالرمل المجتمع

واعترض القول بأن الكتاب مشتق من الكتب بأن المصدر لا يشتق من مثله

وجوابه أن المصدر في نحو ذلك أطلق وأريد به اسم المفعول كما تقدم فكأنه قيل المكتوب للطهارة أو المكتوب للصلاة ونحوها أو أن المراد به الاشتقاق الأكبر وهو اشتقاق الشيء الذي يناسبه مطلقا كالبيع مشتق من الباع أي مأخوذ منه وأن المصدر المزيد مشتق من المصدر المجرد كما نص عليه بعضهم

وكتاب الطهارة خبر مبتدأ محذوف أي هذا كتاب الطهارة أو مبتدأ خبره محذوف أو مفعول لفعل محذوف وكذا تقدر في نظائره الآتية ( وهي ) أي الطهارة لغة النظافة والنزاهة عن الأقذار حسية كانت أو معنوية ومنه ما في الصحيح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل على مريض قال لا بأس طهور إن شاء الله أي مطهر من الذنوب والطهارة مصدر طهر يطهر بضم الهاء فيهما وهو فعل لازم لا يتعدى إلا بالتضعيف

فيقال طهرت الثوب ومصدر

---

". (١)

"

تتمة يحرم التشبه بشراب الخمر ويعزر فاعله وإن كان المشروب مباحا في نفسه فلو اجتمع جماعة ورتبوا مجلسا وأحضروا آلات الشراب وأقداحه وصبوا فيها السكنجبين ونصبوا ساقيا يدور عليهم ويسقيهم فيأخذون من الساقي ويشربون ويجيء بعضهم بعضا بكلماتهم المعتادة بينهم حرم ذلك وإن كان المشروب مباحا في نفسه لأن في ذلك تشبها بأهل الفساد قال الغزالي في الإحياء في كتاب السماع ومعناه قول الرعاية ومن تشبه بالشراب في مجلسه وآنيته وحاضر من حاضره بمحاضر الشراب حرم وعزر

باب التعزير ( وهو ) لغة المنع

واصطلاحا ( التأديب ) لأنه يمنع من تعاطي القبيح وعزرته بمعنى نصرته لأنه منع عدوه من أذاه

وقال السعدي يقال عزرته وقرته وأيضا أدبته وهو من الأضداد وهو طريق إلى التوقير إذا امتنع به وصرف عن الدناءة حصل له الوقاء والنزاهة ( وهو واجب في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة كاستمتاع

---

(١) كشاف القناع، ١/٢٣

لا يوجب الحد ) بأن لم يكن فيه تغييب الحشفة أو قدرها في فرج أصلي ( و ) ك ( إتيان المرأة المرأة ) أي المساحقة ( و ) ك ( اليمين الغموس لأنه لا كفارة فيها وكدعاء عليه ولعنه وليس لمن لعن ردها ) على من لعنه لعموم النهي عن اللعن ( وكسرقة ما لا قطع فيه ) لعدم الحرز أو لكونه دون ربع دينار ونحوه ( وجناية لا قصاص فيها ) كصفع ووكز وهو الدفع والضرب بجمع الكف ( و ) ك ( القذف بغير الزنا ونحوه ) كاللواط ( وكنهب وغصب واختلاس وسب صحابي وغير ذلك ) من المحرمات التي لا حد فيها ولا كفارة ومن ترك الواجبات ( ويأتي في باب المرتد سب الصحابي بأتم من هذا وتقدم في باب القذف جملة من ذلك ) أي ما يوجب التعزير ( فيعزر فيها المكلف وجوبا ) لأن المعصية تفتقر إلى ما يمنع من فعلها فإذا لم يجب فيها حد ولا كفارة وجب أن يشرع فيها التعزير وليتحقق المانع من فعلها وقوله لا حد فيها أخرج ما أوجب الحد من الزنا والقذف والسرقة ونحوها وقوله ولا كفارة خرج به الظهار والإيلاء وشبه العمد وقال في المبدع قد يقال يجب التعزير فيه أي في شبه العمد لأن الكفارة حق لله تعالى بمنزلة

---

". (١)

"ما اتخذه أرباب الدنيا من العادات والنزاهة التي لم يقبحها السلف ولا اجتنبها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل تقذرهم من حمل الحوائج والأقوات للعيال ولبس الصوف وركوب الحمار وحمل الماء على الظهر والرزمة إلى السوق فلا يعتبر شيء من ذلك في المروءة الشرعية فقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يحمل الماء لأهله وهذا يحمل الرزمة للسوق وقد ركب النبي صلى الله عليه وسلم الحمار ولبس الصوف واحتذى المخصوف مع كونه قد أوتي مكارم الأخلاق فلا ازدراء في ذلك ولا إسقاط مروءة قاله في المستوعب

فصل ( ومتى زالت الموانع منهم فبلغ الصبي وعقل المجنون

وأسلم الكافر وتاب الفاسق قبلت شهادتهم بمجرد ذلك ) لأن ردها إنما كان لمانع وقد زال ( ولا يعتبر في التائب إصلاح العمل ) لقوله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له ولأن شهادة الكافر تقبل بمجرد الإسلام فلأن تقبل شهادة الفاسق بمجرد التوبة بطريق الأولى

ولقول عمر لأبي بكر تب أقبل شهادتك ولحصول النفرة بها ( وتوبة غير قاذف ندم ) بقلبه على ما سبق من ذنبه ( وإقلاع ) عن الذنب الذي تاب منه ( وعزم أن لا يعود ) إلى ذلك الذنب الله تعالى لأجل

---

(١) كشاف القناع، ٦/١٢١

نفع الدنيا أو أذى الناس اختيارا لا بإكراه وإلجاء وعلم من كلامه أنه لا يشترط مع ذلك لفظ إني تائب أو أستغفر الله ونحوه وقيل بلى

( وإن كان فسقه بترك واجب فلا بد من فعله ) أي الواجب الذي تركه ( ويسارع ) بفعل ذلك الواجب بل تجب التوبة فورا من كل معصية ( ويعتبر ) لصحة توبة من نحو غصب ( رد مظلمة إلى ربها ) إن كان حيا ( أو إلى ورثته إن كان ميتا أو ) أن ( يجعله منها ) أي المظلمة ( وفي حل ) بأن يطلب منه أن يبرئه ( ويستمهله معسرا ) أي يستمهل التائب رب المظلمة إن عجز عن ردها أو بدلها لعسرته وتوبة المبتدع الاعتراف ببدعته والرجوع عنها واعتقاد ضد ما كان يعتقده من مخالفة أهل السنة ( وتوبة قاذف بزنا ) أو لواط ( أن يكذب نفسه ) ولو كان صادقا فيقول كذبت فيما قلت ( لكذبه حكما ) أي في حكم الله تعالى بقوله

---

". (١)

" (كتاب الطهارة ) | هو خبر لمبتدأ محذوف أي : هذا كتاب أو : مبتدأ خبره محذوف أي : مما يذكر كتاب ويجوز نصبه بفعل مضمر لكن لا يساعده الرسم إلا مع الإضافة وكذا في نظائره . وهو مصدر كالكتب والكتابة بمعنى الجمع ومنه الكتيبة بالمثناة للجيش والكتابة بالقلم لجمع الكلمات والحروف وهو هنا بمعنى المكتوب الجامع لمسائل الطهارة من بيان أحكامها وما يوجبها وما يتطهر به ونحو ذلك فلذلك قالوا : إنه مشتق من الكتب . وبدأ الفقهاء بالطهارة لأن آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين الصلاة والطهارة شرطها والشرط مقدم على المشروط وقدموا العبادات اهتماما بالأمور الدينية ثم المعاملات لأن من أسبابها الأكل والشرب ونحوه من الضروري الذي يحتاج إليه الكبير والصغير وشهوته مقدمة على شهوة النكاح وقدموه على الجنايات والحدود والمخاصمات لأن وقوعها في الغالب بعد شهوة البطن والفرج ( الطهارة ) مصدر طهر بالفتح والضم كما في الصحاح والاسم : الطهر وهي لغة النظافة **والنزاهة** عن الأقذار حتى المعنوية . وشرعا : ( ارتفاع حدث ) أي : زوال الوصف الحاصل به المانع من نحو صلاة وطواف . والارتفاع : مصدر ارتفع ففيه المطابقة بين المفسر والمفسر في اللزوم بخلاف الرفع ويأتي معنى الحدث . ( وزوال خبث ) أي : نجس حكمي ( وما في معناهما ) أي : معنى ارتفاع الحدث وزوال الخبث ( ك )

---

(١) كشاف القناع، ٤٢٥/٦

لحاصل ب ( تجديد وغسل مسنون ) لأنهما لم يرفعا حدثا ( و ) الحاصل بغسل ( ميت ) لأنه تعبد لا عن حدث ( و ) الحاصل بغسل ( يدي قائم من نوم ليل )

---

". (١)

" الفساد . قاله الغزالي في الإحياء وهذا منشأ ما وقع في القهوة حيث استند إليه من افتى بتحريمها وغير خاف ان المحرم التشبه لا ذاتها حيث لا دليل يخص ؛ لعدم إسكارها كما هو محسوس وهذا يشهده الوجدان الصادق بعد التأمل الفائق . باب التعزير | ( وهو ) لغة المنع واصطلاحا ( التأديب ) لأنه يمنع من تعاطي القبيح . وعزرته بمعنى نصرته ؛ لأنه منع عدوه من أذاه . وقال السعدي : يقال عزرته وقرته وأيضا أدبته وهو من الاضداد وهو طريق إلى التوقير ؛ لأنه إذا امتنع به وصرف عن الدناءة ؛ حصل له الوقار والنزاهة . | ( ويجب ) التعزير على كل مكلف ؛ نص عليه في سب صحابي وكحد وكحق آدمي طلبه ( في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة ) خرج به الظهار والإيلاء وشبه العمد . | ( ويتجه لا يعزر حاكم امن ) ؛ أي : شخصا ( قلد غير مذهبه فيما ) ؛ أي : فعل ( لا ينقض فيه حكم ) كما لو قلد حنبلي أبا حنيفة في عقد نكاح بلا ولي ؛ فليس للحاكم الحنبلي أن يعزره ( لانتفاء المعصية ) بتقليده إماما يرى صحة ذلك العقد ولأنه لو كان حكم بصحته الحنفي ورفع بعد ذلك إلى الحنبلي ؛ لوجب عليه تنفيذه ( أو ) ؛ أي : ولا تعزير على ( معتقد حل ) شيء فعله ( فأخطأ ) لظهور عدم جواز فعل ذلك الشيء للشبهة ( لا إن ) عزم على فعل شيء و ( تردد ) هل يجوز فعله أو لا ؟ فيمتنع عليه فعله ( إذ لا يجوز الإقدام على الفعل ) المتردد فيه إذن فلو فعله في هذه الحالة فللحاكم تعزيره ؛ لارتكابه المعصية ؛ وهو

---

". (٢)

" للاعب ( بحمام طيارة ولا لمسترعيها ) ؛ أي : الحمام ( من المزارع أو لمن يصيد بها حمام غيره ويباح اقتناؤها للأنس بصوتها ولاستفراخها ولحمل كتب ويكره حبس طير لنغمته ) لأنه نوع تعذيب له ولا شهادة ( لمن يأكل بالسوق كثيرا لا يسيرا كلقمة وتفاحة ولا ) شهادة ( لمن يمد رجليه بجمع الناس أو يكشف من بدنه ما العادة تغطيه كصدره أو ظهره ويحدث بمباضعة أهله ) ؛ أي : زوجته أو بمباضعة أمته

---

(١) مطالب أولي النهى، ١/٢٥

(٢) مطالب أولي النهى، ٦/٢٢٠

أو يخاطبها ( بخطاب ) فاحش بين الناس أو يدخل الحمام بلا مئزر أو ينام بين جالسين أو يخرج عن مستوى الجلوس بلا عذر أو يحكي المضحكات أو يتعاطى ما فيه سخف ودناءة ) لأن من رضيه لنفسه واستخفه ؛ فليس له مروءة ولا تحصل الثقة بقوله ولحديث مسعود البدري مرفوعا إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت . ولأن المروءة تمنع الكذب وتزجر عنه ولهذا يمنع منه ذو المروءة وإن لم يكن متدينا . قال في الشرح : ومن فعل شيئا من هذا متخفيا لم يمنع شهادته ؛ لأن مروءته لا تسقط به وكذا إن فعله مرة أو شيئا قليلا انتهى . وأما ما اتخذه أرباب الدنيا من العادات والنزاهة التي لم يقبحها السلف ولا اجتنبها الصحابة كتعذرهم من حمل الحوائج والأقوات للعيال ولبس الصوف وركوب الحمار وحمل الماء على الظهر والرزمة إلى السوق فلا يعتبر نقصا في المروءة الشرعية لفعل الصحابة وقراءة القرآن بالألحان بلا تلحين لا بأس بها وإن حسن صوته به فهو أفضل ؛ لحديث : زينوا أصواتكم بالقرآن . وتقدمت أحكام اللعب ( وتحرم محاكاة الناس للضحك ويعزر هو ومن يأمره ) قال الشيخ تقي الدين وقد عده بعض العلماء من الغيبة .

---

(١) ".

"عثمان وطلحة ألى جبير بن مطعم ولم يكن أحد منهما قاضيا

ويرفع الخلاف فلا يحل لأحد نقضه حيث أصاب الحق لأن من جاز حكمه لزم كقاضي الإمام

فصل في آداب القاضي

ويسن كون الحاكم قويا بلا عنف لئلا يطمع فيه الظالم

لينا بلا ضعف لئلا يهابه المحق

حليما لئلا يغضب من كلام الخصم فيمنعه الحكم

متأنيا لئلا تؤدي عجلته إلى مالا ينبغي

متفطنا متيقظا لا يؤتي من غفلة ولا يخدع لغرة ذا ورع ونزاهة وصدق

عفيفا لئلا يطمع في ميله بإطماعه

بصيرا بأحكام الحكام قبله ليسهل عليه الحكم وتتضح له طريقه قال علي رضي الله عنه لا ينبغي للقاضي أن يكون قاضا حتى تكمل فيه خمس خصال عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير ذوي الألباب

---

(١) مطالب أولي النهى، ٦/٦٢٠

لا يخاف في الله لومة لائم وقال عمر بن عبد العزيز سبع خلال إن فات القاضي منها واحدة فهي وصمة العقل

---

(١) ".

"والفقه والورع والنزاهة والصرامة والعلم بالسنن والحلم

ويجب عليه العدل بين الخصمين في لحظة ولفظه ومجلسه والدخول عليه لحديث أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقعده ولا يرفعن صوته على أحد الخصمين ما لم يرفعه على الآخر رواه عمر ابن أبي شيبة في كتاب قضاة البصرة وكتب عمر إلى أبي موسى واس بين الناس في وجهك ومجلسك وعدلك حتى لا ييأس الضعيف من عدلك ولا يطمع شريف في حيفك وجاء رجل إلى شريح وعنده السري فقال أعدني على هذا الجالس إلى جنبك فقال للسري قم فاجلس مع خصمك قال أني أسمعك من مكاني قال قم فاجلس مع خصمك فإن مجلسك يريبه وإني

---

(٢) ".

"لا حول: أي لا تحول لنا من حال إلى حال لا يمكننا أن نتحول من شدة إلى خفة من فقر إلى غنى من جهل إلى علم من شرك إلى توحيد من معصية إلى طاعة لا حول لنا إلا بالله سبحانه وتعالى.

أي لا تحول لأحد من حال إلى حال من حال سيئة إلى حسنة إلا بالله سبحانه وتعالى.

(ولا قوة): كذلك لا قوة يستعان بها إلا قوة الله عز وجل.

* قوله: (( وهو حسبنا )):

حسبنا: أي كافينا ، فالحسب هو الكافي ﴿ يا أيها النبي حسبك الله ﴾ (١) أي كافيك الله.

* قوله: (( ونعم الوكيل )):

---

(١) منار السبيل، ٢/٤٠٨

(٢) منار السبيل، ٢/٤٠٩

أي نعم الوكيل الله سبحانه وتعالى.

أي نعم المتوكل عليه الذي تفوض الأمور إليه فيدفع الضر ويجلب النفع الله سبحانه ، فهو المتوكل عليه سبحانه وتعالى.

والحمد لله رب العالمين.

الدرس الثاني

( يوم الاثنين ٩/١٠/١٤١٤هـ )

* قوله: (١)>

الكتاب: مصدر كتب يكتب كتبا وكتابا وكتابة ، وهو بمعنى مكتوب.

والكتب في اللغة: الجمع ، يقال: (تكتب بنو فلان) إذا اجتمعوا.

ومنه سميت الكتيبة " وهي جماعة الخيل " سميت كتيبة لاجتماعها.

فيكون المعنى هنا : الجامع لأحكام الطهارة .

فهذا المكتوب هنا قد جمع فيه المؤلف ما يحتاج إليه في مسائل الطهارة.

. أما الطهارة في اللغة: فهي النظافة والنزاهة عن الأقذار سواء كانت هذه الأقذار حسية أو معنوية.

فإذا أزال القذر الثابت على بدنه أو على ثوبه أو على بقعته فإن هذا طهارة.

وإذا أزال القذر المعنوي كالشرك بالله والمعاصي فهذه طهارة أيضا.

ومنه سمي المشركون نجس ؛ لكونهم قد وقع فيهم القذر المعنوي ، وإن كانوا طاهرين طهارة حسية وأن الكافر إذا صوفح أو جلس على بقعة فلا تتنجس اليد ولا البقعة ؛ لأن نجاسته نجاسة معنوية.

فالنجاسة الحسية والمعنوية : التنزه عنهما يسمى طهارة ، هذا هو تعريف الطهارة لغة.

والذي يهمنا تعريفها اصطلاحا ، وقد عرفها المؤلف بقوله:

---

(١)> كتاب الطهارة

(١) سورة ال أنفال ٦٤ .." (١)

"لا حول: أي لا تحول لنا من حال إلى حال لا يمكننا أن نتحول من شدة إلى خفة من فقر إلى غنى من جهل إلى علم من شرك إلى توحيد من معصية إلى طاعة لا حول لنا إلا بالله سبحانه وتعالى.

أي لا تحول لأحد من حال إلى حال من حال سيئة إلى حسنة إلا بالله سبحانه وتعالى.

(ولا قوة): كذلك لا قوة يستعان بها إلا قوة الله عز وجل.

* قوله: (( وهو حسبنا )):

حسبنا: أي كافينا ، فالحسب هو الكافي ﴿ يا أيها النبي حسبك الله ﴾ (١) أي كافيك الله.

* قوله: (( ونعم الوكيل )):

أي نعم الوكيل الله سبحانه وتعالى.

أي نعم المتوكل عليه الذي تفوض الأمور إليه فيدفع الضر ويجلب النفع الله سبحانه ، فهو المتوكل عليه سبحانه وتعالى.

والحمد لله رب العالمين.

الدرس الثاني

( يوم الاثنين ١٤١٤/١٠/٩هـ )

* قوله: (٢)>

الكتاب: مصدر كتب يكتب كتبا وكتابا وكتابة ، وهو بمعنى مكتوب.

والكتب في اللغة: الجمع ، يقال: (تكتب بنو فلان) إذا اجتمعوا.

---

(١) شرح الزاد للحمد، ١٩/١

(٢)> كتاب الطهارة

ومنه سميت الكتيبة " وهي جماعة الخيل " سميت كتيبة لاجتماعها.

فيكون المعنى هنا : الجامع لأحكام الطهارة .

فهذا المكتوب هنا قد جمع فيه المؤلف ما يحتاج إليه في مسائل الطهارة.

. أما الطهارة في اللغة: فهي النظافة والنزاهة عن الأقذار سواء كانت هذه الأقذار حسية أو معنوية.

فإذا أزال القذر الثابت على بدنه أو على ثوبه أو على بقعته فإن هذا طهارة.

وإذا أزال القذر المعنوي كالشرك بالله والمعاصي فهذه طهارة أيضا.

ومنه سمي المشركون نجس ؛ لكونهم قد وقع فيهم القذر المعنوي ، وإن كانوا طاهرين طهارة حسية وأن الكافر إذا صوفح أو جلس على بقعة فلا تتنجس اليد ولا البقعة ؛ لأن نجاسته نجاسة معنوية.

فالنجاسة الحسية والمعنوية : التنزه عنهما يسمى طهارة ، هذا هو تعريف الطهارة لغة.

والذي يهمنا تعريفها اصطلاحا ، وقد عرفها المؤلف بقوله:

---

(١) سورة الأنفال ٦٤ .." (١)

" ١ (كتاب الطهارة ) ١

( كتاب ) خبر مبتدأ محذوف ، أي : هذا كتاب الطهارة . وهو مصدر سمي به المكتوب ، كالخلق سمي به المخلوق ، والكتب في اللغة الجمع ، قال سالم بن دارة :

لا تأمنن فزاريا خلوت به

على قلوصك واكتبها بأسيار

أي اجمعها بأسيار ، والقلوص في الإبل بمنزلة الجارية في الناس ، فكتاب الطهارة هو الجامع لأحكام الطهارة ، من بيان ما يتطهر به ، وما يتطهر له ، وما يجب أن يتطهر منه إلى غير ذلك .

والطهارة في اللغة النظافة والنزاهة عن الأقذار ، ومادة ( نزه ) ترجع إلى البعد :

---

(١) شرح الزاد للحمد، ١٩/٣٣

١ وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (كان رسول الله إذا دخل على مريض قال : ( لا بأس طهور إن شاء الله ) أي مطهر من الذنوب ، والذنوب أقذار معنوية .

وفي اصطلاح الفقهاء قال أبو محمد : رفع ما يمنع الصلاة من حدث أو نجاسة بالماء أو رفع حكمه بالتراب . وأورد على عكسه الحجر وما في معناه في الاستنجاء ، ودلك النعل ، وذيل المرأة ، على قول ، فإن تقييده بالماء والتراب يخرج ذلك ، وأيضا نجاسة تصح الصلاة معها فإن زوالها طهارة ولا تمنع الصلاة ، وأيضا الأغسال المستحبة ، والتجديد ، والغسلة الثانية ، والثالثة ، فإنها طهارة ولا تمنع الصلاة ، ثم يحتاج أن يقيد الماء والتراب بكونهما طهورين ، وقد أجيب عن الأغسال المستحبة ونحوها بأن الطهارة في الأصل إنما هي لرفع شيء ، إذ هي مصدر : طهر . وذلك

---

". " (١)

"

٣٧٨٤ وعن بريدة رضي الله عنه أن رسول الله قال : ( القضاة ثلاثة ، واحد في الجنة ، واثنان في النار ، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق وقضى به ، ورجل عرف الحق وجار في الحكم فهو في النار ، ورجل قضى على جهل فهو في النار ) رواه أبو داود وابن ماجه .

٣٧٨٥ وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال : ( من أفتي بفتيا بغير علم كان إثم ذلك على الذي أفتاه ) رواه أحمد وابن ماجه .

٣٧٨٦ وعن عمرو بن الحارث يرفعه إلى معاذ رضي الله عنه ، أن رسول الله لما أراد أن يبعث معاذا إلى اليمن قال له : (كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ) ؟ قال : أقضي بكتاب الله . قال : ( فإن لم تجد في كتاب الله ؟ ) قال : أقضي بسنة رسول الله قال : ( فإن لم تجد في سنة رسول الله قال : أجتهد رأيي ولا آلو . قال : فضرب رسول الله صدره وقال : ( الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله ) رواه أبو داود والترمذي ، وقد شهد لهذا قوله تعالى : [ ب ٢ ] ١٩ ( ﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله ﴾ ) [ ب ١ ] وقوله : [ ب ٢ ] ١٩ ( ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ ) [ ب ١ ] الآية .

---

(١) شرح الزركشي، ٩/١

( وأما اشتراط كونه ورعا ) فلأن غير الورع لا يؤمن أن يتساهل ، فيأخذ الرشا الملعون آخذه عن الله وعن الحق .

٣٧٨٧ فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال : ( لعن الله الراضي والمرتشي في الحكم ) رواه الترمذي .

٣٧٨٨ وعن ابن عمرو رضي الله عنهما نحو رواه أبو داود .

٣٨٧٩ وعن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه قال : ينبغي للقاضي أن يجتمع فيه سبع خصال ، وإن فاتته واحدة كانت فيه وصمة ، العقل ، والعفة ، والورع ، **والنزاهة** ، والصرامة ، والعلم بالسنن ، والحلم . رواه سعيد .

وظاهر كلام الخرقي أن الورع شرط لصحة تولية القضاء ، وهو ظاهر كلام أحمد على ما حكاه أبو بكر في التنبيه قال : إذا كان فيه ست خصال فقيها ، عالما ، ورعا ، عفيفا ، بصيرا بما يأتي بصيرا بما يذر ، أي صلح للقضاء ، أو صلح أن يستقضي ، وعامة المتأخرين كالقاضي ومن بعده لا يشترطون ذلك ، بل يجعلونه من المندوبات .

إذا تقرر هذا فقد أهمل الخرفي رحمه الله شروطا أخر لا بد من التنبيه عليها ،

---

(١) ".

""فهذا مختصر في الفقه" المختصر هو ما قل لفظه وكثر معناه ، وقوله " في الفقه" الفقه في اللغة : الفهم ، وأما في الاصطلاح : فهو معرفة الأحكام الشرعية العملية الفرعية بأدلتها التفصيلية .

"على مذهب الإمام الأمثل أحمد بن محمد بن حنبل" في هذا بيان بطريقة تأليف هذا الكتاب وأن هذا المتن إنما ألف على مذهب الإمام أحمد رحمه الله ، وعلى هذا ما فيه من المسائل هذه كلها هي المذهب .

"نشد إليه حاجة المبتدئين" هذا الكتاب الذي ألفه المؤلف يتميز بميز :

١ - أن عبارته سهلة وظاهرة للمبتدئين .

٢ - أنه شامل لأبواب الفقه كلها .

٣ - أنه كتاب نافع للمبتدئين .

---

(١) شرح الزركشي، ٣/٣٦٧

وذكر المؤلف رحمه الله سبب تأليف الكتاب وأنه سبب تأليف الكتاب أن بعض الناس سأله أن يؤلف هذا الكتاب ، وهكذا يذكر العلماء رحمهم الله في مقدمات كتبهم .

"جعله الله خالصا لوجهه الكريم .. "

كتاب الطهارة

المياه ثلاثة : طهور يرفع الحدث ويزيل النجس الطارئ وهو الباقي على خلقته...............

---

الطهارة في اللغة : النظافة والنزاهة .

وأما في الاصطلاح : فهي رفع الحدث وزوال الخبث .

ما هو الحدث ؟ الحدث : وصف يقوم بالبدن يمنع من الصلاة ونحوها ، مما يشترط له الطهارة .

فمثلا : إنسان إذا أحدث خرج منه مثلا بول ، الآن إلتحق هذا الوصف الذي يمنعه من الصلاة وغيرها مما يشترط له الطهارة ، فكونه يتوضأ هذه طهارة رفع الحدث وزوال الخبث : الخبث هي النجاسة ، كونه يزيل الخبث يطهر بدنه أو ثوبه أو بقعته التي يصلي عليها ، وهذا نقول حكمه : طهارة ، فالطهارة اشتملت من أمرين :

١ - رفع الحدث . ...٢ - زوال الخبث .." (١)

" كتاب الطهارة مقدمة | لم يؤلف الإمام أحمد رحمه الله تعالى في الفقه كتابا وإنما أخذ أصحابه مذهبه من أقواله وأفعاله وأجوبته وغير ذلك وقوله : لا ينبغي أو : لا يصلح أو : أستقبحه أو : هو قبيح أو : لا أراه للتحريم لكن حمل بعضهم : لا ينبغي في مواضع من كلامه على الكراهة . | وقوله : أكره أو : لا يعجبني أو : لا أحبه أو : لا أستحسنه أو يفعل السائل كذا احتياطا - وجهان و : أحب كذا أو : يعجبني أو : أعجب إلي للندب . كتاب الطهارة | أي مكتوب جامع لمسائل الأحكام التي تتعلق بالطهارة . وهي مصدر طهر بالفتح والضم كما في الصحاح وهي لغة : النظافة والنزاهة عن الأقذار حتى المعنوية وشرعا : ارتفاع حدث وما في معنى ارتفاع الحدث كالحاصل بغسل الميت لأنه تعبدي لا عن حدث بماء طهور مباح وزوال خبث به .

---

(١) شرح الطهارة والصلاة من عمدة الطالب /المشيقح، ٥/١

". (١)

" =كتاب الطهارة = كتاب الطهارة

هو خبر لمبتدأ محذوف أي هذا كتاب أو مبتدأ خبره محذوف أي مما يذكر كتاب ويجوز نصبه بفعل مضمر لكن لا يساعده الرسم الا مع الاضافة وكذا يقال في نظائره وهو مصدر كالكتب والكتابة بمعنى الجمع ومنه الكتيبة بالمثناة للجيش والكتابة بالقلم لجمع الكلمات والحروف وهو هنا بمعنى المكتوب الجامع لمسائل الطهارة من بيان أحكامها وما توجبها وما يتطهر به ونحو ذلك فلذلك قالوا انه مشتق من الكتب وبدأ الفقهاء بالطهارة لأن أكد أركان الاسلام بعد الشهادتين الصلاة والطهارة شرطها والشرط مقدم على المشروط وقدموا العبادات اهتماما بالأمور الدينية ثم المعاملات لأن من أسبابها الأكل والشرب ونحوه من الضروري الذي يحتاج اليه الكبير والصغير وشهوته مقدمة على شهوة النكاح وقدموه على الجنايات والحدود والمخاصمات لأن وقوعها في الغالب بعد الفراغ من شهوتي البطن والفرج الطهارة مصدر طهر بالفتح والضم كما في الصحاح والاسم الطهر وهي لغة النظافة **والنزاهة** عن الأقذار حتى المعنوية وشرعا ارتفاع حدث أي زوال الوصف الحاصل به المانع من نحو صلاة وطواف والارتفاع مصدر ارتفع ففيه المطابقة بين المفسر والمفسر في اللزوم بخلاف الرفع وبأتي معنى الحدث وما في معناه أي معنى ارتفاع الحدث كالحاصل بغسل الميت لأنه تعبدي لا عن حدث وكذا غسل يدي القائم من نوم الليل وما يحصل بالوضوء والغسل المستحبين وما زاد على المرة في وضوء وغسل وبغسل الذكر والانثيين من المذي أن لم يصبهما وكوضوء نحو المستحاضة ان قيل لا يرفع الحدث بماء متعلق بارتفاع طهورمباح فلا يرتفع

---

". (٢)

"ينام بين جالسين أو يخرج من مستوى الجلوس بلا عذر أو يحكي المضحكات ونحوه من كل ما فيه سخف ودناءة لأن من رضيه لنفسه واستخفه فليس له مروءة ولا تحصل الثقة بقوله ولحديث أبي مسعود البدري مرفوعا إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت ولأن المروءة تمنع الكذب وتزجر عنه ولهذا يمتنع عنه ذو المروءة وإن لم يكن متدينا قال في الشرح ومن فعل شيئا من هذا مختفيا به لم يمنع من قبول شهادته لأن مروءته لا تسقط به وكذا ان فعله مرة أو شيئا قليلا انتهى ويباح

---

(١) كشف المخدرات- دار البشائر، ٤١/١

(٢) شرح منتهى الإرادات، ١٣/١

الحداء بضم الحاء المهملة وقد تكسر أي الانشاد الذي تساق به الإبل وكذا سائر أنواع الانشاد مالم يخرج إلى حد الغناء وعنه عليه السلام إن من الشعر لحكما وكان يضع لحسان منبرا يقوم عليه فيهجو من هجى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنشده كعب بن زهير قصيدته بانت سعاد فقلبي اليوم متبول في المسجد وأما قوله تعالى ﴿ وال‍شعراء يتبعهم الغاوون ﴾ ونحوه مما ورد في ذم الشعر فالمراد من أسرف وكذب بدليل ما بعد وما اتخذه أرباب الدنيا من العادات والنزاهة التي لم يقبحها السلف ولا اجتبها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتقذرهم من حمل الحوائج والأقوات للعيال ولبس الصوف وركوب الحمار وحمل الماء على الظهر والرزمة إلى السوق فلا يضر شيء من ذلك في المروءة الشرعية لفعل الصحابة وقراءة القرآن بالألحان بلا تلحين لا بأس بها وإن حسن صوته به فهو أفضل لحديث زينوا أصواتكم بالقرآن ولحديث أبي موسى وتقدمت أحكام العب في أول المسابقة ومتى وجد الشرط أي شرط قبول الشهادة فيمن لم يكن متصفا به قبل بأن بلغ صغير أو عقل مجنون أو أسلم كافر أو تاب فاسق قبلت شهادته بمجرد ذلك لزوال المانع فصل ولا تشترط في الشهادة

الحرية فتقبل شهادة عبد وشهادة أمة في كل ما يقبل فيه حر وحرة لعموم آيات الشهادة وأخبارها والعبد داخل فيها فإنه من رجالنا وهو عدل تقبل روايته وفتواه وأخباره الدينية وعن عقبة بن الحارث قال تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب

---

(١) ".

عدد الأبيات: ٥٢

١- ديوان أبي إسحاق الإلبيري ١/٧٤

وإذا أردت نزاهة طالعتها ... فأجول منها في أنيق زاهر

٢- ديوان ابن القيسراني ١/٩٥

( اشعرت نفسك منه يأس نزاهة ** ومنحت همك منه بأس مجاهد )

٣- ديوان ابن حيوس ١/٧٤

---

(١) شرح منتهى الإرادات، ٣/٥٩٣

٨( فانظر لمن ماله في الحرص مضطرب ** نزاهة وله في الأرض مضطرب )

٤- ديوان ابن حيوس ١/١٠٥

( لقد أشبهاك هزة ونزاهة ** ولا عجب للفرع أن يشبه العرقا )

٥- ديوان ابن حيوس ١/٢٨٣

( حاميت عنها بالنزاهة والندى ** وحميتها بالفضل والإفضال )

٦- ديوان ابن حيوس ١/٥١٢

٧( وأعرضت عن قول السعاة نزاهة ** إلى أن ظنناهم على الجود لوما )

٧- ديوان ابن حيوس ١/٥٦٧

( محض الإباء من النزاهة كونت ** أفعاله ومن النباهة صورا )

٨- ديوان ابن زمرك ١/٣٧

( كل يوم نزاهة إن تقضت ** انشدتها السعود بالله عودي )

٩- ديوان ابن زمرك ١/١٤٨

١( أنف المقام مع الفناء نزاهة ** فنوى الرحيل إلى مقام باق )

١٠- ديوان ابن شهاب ١/١٠٩

( تسربل بالنزاهة واكتسى بالنباهة ** والحياء له عقيد )

١١- ديوان ابن معصوم المدني ١/١٣٢

( وآلك أرباب الطهارة والتقى ** وصحبك أصحاب النزاهة والطهر )

١٢- ديوان ابن معصوم المدني ١/٣٢٥

( راموا النزاهة عن هجو وقد فعلوا ** ما ليس يرضاه حفظ العهد والذمم )

١٣- ديوان ابن معصوم المدني ١/٤٥٢

( أقررت أعين من بها بنزاهة ** حلتك في سن الصبا بحلاها )

١٤- ديوان الحماسة ٢/٣٥٠

٢ – عزلت أي نحيت منه في جانب والمعنى أنه رجل عفيف ذو نزاهة قد نحى منه جميع ما يشينه ويعيبه

١٥- ديوان السري الرفاء ١/٦

( صنت الثناء عن الملوك نزاهة ** وجعلته وقفا على آلائه )

١٦- ديوان الشريف المرتضى ٢٢٦/١

( بكل ندب عن العوراء منقبض ** نزاهة وعلى الأهوال طلاع )

١٧- ديوان الشريف المرتضى ٣٣٠/١

( صفر اليدين من القنا ** عة والنزاهة والعزوف )

١٨- ديوان الشريف المرتضى ٤٠٤/١

( فلم تك إلا عفة ونزاهة ** وإلا اشتكاء للغرام رقيق )

١٩- ديوان الشريف المرتضى ١٠٩٥/١

( ويسومني مالم أزل عن عزة ** ونزاهة آباه حين أسامه )

٢٠- ديوان الشريف المرتضى ١١٨٦/١

( شهر يمر وليس في ** ه نزاهة فعل حرام )

٢١- ديوان بهاء الدين ٣٣/١

( أتيه على كل الأنام نزاهة ** وأشمخ إلا للصديق تأدبا )

٢٢- ديوان حيدر بن سليمان الحلي ٦٠٥/١

( لا تغتذى بغذا الجنين نزاهة ** لكن غذيت الشكر والتحميدا )

٢٣- ديوان حيدر بن سليمان الحلي ٩٢٠/١

( تأبى النزاهة أن يذم ** ذوو الكمال نفاقها )

٢٤- ديوان خليل جبران ٣٢/١

( فيه النزاهة والنباهة يعتلي ** بهما على الأنداد والنظراء )

٢٥- ديوان خليل جبران ٨٣/١

( فهبي للصبوح وبادريه ** سلافته النزاهة والضياء )

٢٦- ديوان خليل جبران ١٣٧/١

١( لقد كان القضاء وأنت فيه ** مثالا للنزاهة والصفاء )

٢٧- ديوان خليل جبران ٦١٧/١

٥( عيشي طويلا وابسطي الظل الذي ** هو رحمة ونزاهة ورشاد )

٢٨- ديوان خليل جبران ٦٢٤/١

( لولا النزاهة وهي أغلى ذخره ** ما مات مغني القوم شبه مجرد )

٢٩- ديوان خليل جبران ٦٤٤/١

( شرفا فما هذا وداع إنه ** عيد النزاهة أكرم الاعياد )

٣٠- ديوان خليل جبران ٩٤٣/١

( تلك الحياة وهبتها كرما ** ونزاهة فكسبتها فخرا )

٣١- ديوان خليل جبران ١٠٦٠/١

( ما به من نزاهة وصفاء ** ووفاء ومن سماح وخير )

٣٢- ديوان خليل جبران ١١٣٦/١

( والناصحين النافعين ديارهم ** بنزاهة الإيراد والإصدار )

٣٣- ديوان خليل جبران ١٣٢٢/١

( فلما استبانت في هواه نزاهة ** أجابت إلى النجوى ولم تتورع )

٣٤- ديوان خليل جبران ١٤٠٠/١

( مصر التي أحببتها الحب الذي ** بلغ الفداء نزاهة وتعففا )

٣٥- ديوان خليل جبران ١٧٥٨/١

( مكان المحامي غاية في سموه ** إذا اجتمعت فيه النزاهة والنبل )

٣٦- ديوان خليل جبران ١٩٦٥/١

( فأرانا كيف التعاون والركنان ** فيه نزاهة ووئام )

٣٧- ديوان خليل جبران ٢٢٩٩/١

( لك نجدة وسماحة نزاهة ** حمت السواد فلن يكون مضيما )

٣٨- ديوان خليل جبران ٢٣٧٠/١

( علم تفرد بالفضائل والتقى ** ونزاهة الإسرار والإعلان )

٣٩- ديوان خليل جبران ٢٤١٣/١

( مترسما آثارهم من عفة ** ونزاهة وتقى وبسط بنان )

٤٠- ديوان عبد الله الخفاجي ٦٢/١

( وسكنت في ظل النزاهة فليصن ** مال البخيل رتاجه المسدود )

٤١- ديوان محمود سامي البارودي ٤٦٢/١

البحر : طويل ( تصابيت بعد الحلم واعتادني زهوي ** وأبدلت مأثور النزاهة باللهو )

٤٢- ديوان محيي الدين بن عربي ٢٣/١

( الأمر أعظم أن يحاط بكنهه ** ومع النزاهة جاء بالأنواء )

٤٣- ديوان محيي الدين بن عربي ٧٥٥/١

( حجب العقول نزاهة لجلاله ** حتى ترى نحو الطواغيت تسفل )

٤٤- ديوان محيي الدين بن عربي ٧٧٦/١

( لله نور كالسراج يمده ** وهن التقابل بالنزاهة يأفل )

٤٥- ديوان محيي الدين بن عربي ٨١١/١

( إخوان صدق لا عداوة بينهم ** فله العلو نزاهة والأسفل )

٤٦- ديوان مهيار الديلمي ٨٢/١

( عذيري من باغ يود لنفسه ** نزاهة أخلاقي ويمسي يعيبها )

٤٧- ديوان مهيار الديلمي ١٦٣/١

( و زادها نزاهة وورعا ** مني أب على البنات حدب )

٤٨- ديوان مهيار الديلمي ٦٢١/١

( تحسبه نزاهة وكرما ** و مجد نفس بابن أيوب اقتدى )

٤٩- ديوان مهيار الديلمي ١٠٩٣/١

( تلوم على النزاهة وهي تدري ** بأن قناعتي حسمت قنوعي )

٥٠- ديوان مهيار الديلمي ١٢٥٩/١

( فاسمع ظلامة نافث لم تكفه ** سيف الزمان نزاهة وعفاف )

٥١- ديوان مهيار الديلمي ١٧٩٠/١

( وقت ابن نعمان النزاهة أو نجا ** سلما فكان من الخطوب بمعزل )

٥٢- ديوان وليد الأعظمي ٧٧/١

( ماشيعوك وإنما قد شيعوا ** فيك النزاهة أيها الإنسان )

